

# مع ابن عثيمين

مشاهدات مع فضيلته ، ٢٠٠ سؤال وجواب ،

تعقبات على الجلالين ، ١٠٠ فائدة صوتية

جمع

علي بن محمد الخشان

الطبعة الأولى

١٤٤٣



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وعلى التابعين بإحسان إلى يوم الدين .  
أما بعد ، فمن فضل الله عليّ أن انتقل عملي إلى القصيم زمناً معيناً، وقد استفدت من القرب من الشيخ محمد بن صالح العثيمين **رَحْمَةُ اللَّهِ**.

✿ **وأحسب أنني جمعت في هذا الكتاب أربعاً من الكنوز العلمية لفضيلته :**

**الأول:** مشاهدات مع فضيلته رحمه الله وأعلى درجته في عليين وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء من السيرة والسمت والتعامل اللائق بالعالم الرباني.

**الثاني:** أنني كنت أسأله عن مسائل متفرقة ويجيبني الإجابات اللائقة بأهل العلم الكبار أمثاله، وقد بقيت هذه الأسئلة وإجاباتها معي حوالي عشر سنين مسجلة على أشرطة، ثم بدا لي أن أكتبها في أوراق وأن تطبع، فقامت بذلك ودفعتها إلى مؤسسة الشيخ الخيرية، التي قامت بدورها بطباعة الأسئلة والأجوبة في كتيب .



وحيث إن الكتاب الالكتروني أصبح اليوم أيسر انتشاراً من الكتاب الورقي فيسرني أن أنشر هذه الأسئلة وإجاباتها المسددة من فضيلته رحمه الله تعالى.

**الثالث:** تفسير الجلالين من أنفس التفاسير وأخصرها، ولقد حرص الشيخ ابن عثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ على قراءته والتعليق عليه.

وقد تبعت بعض ما استدرك الشيخ على التفسير إما تصويباً أو زيادة علم أو ترجيحاً ونحو ذلك، وستجد ما تيسر جمعه في هذا الكتاب.

وقد عرضت بدايته على الشيخ فاستحسنه بل تمت قراءة بعضه عليه، وأذكر أنه شجعني على الاستمرار في ذلك.

وطريقتي أن آتي بالآية أو الجزء من الآية المراد تفسيره وما قاله المفسر، ثم أضع تحته تعليق الشيخ ابن عثيمين.

و للمعلومية فالاستدراكات من باب التكميل فلا تشك أخي طالب العلم عن هذا التفسير الجليل لهذين الإمامين الجلالين؛ فهو يوضح المعنى بسهولة ويسر واختصار.

**الرابع:** اخترت مائة فائدة مسجلة للشيخ ووضعتها في موقع (صاوند كلاود) وتجد الرابط لها في آخر الكتاب




أسأل الله السداد والقبول والمضاعفة والله المستعان ولا حول ولا  
قوة إلا بالله العلي العظيم ، كما أسأله سبحانه أن ينفع بهذا الكتاب فضيلة  
شيخنا وجامعه وقارئه إنه سميع مجيب .

**محبكم / علي بن محمد الخشان**

**واتس ٠٠٩٦٦٥٥٥١٤٦٨٩١**





# مشاهداتي

مع الشيخ محمد العثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ





## ﴿ مشاهداتي مع الشيخ محمد العثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ ﴾

هذه مشاهدات مع الشيخ محمد بن عثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ وأعلى درجته في عليين وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.



دُعِي مرة لإلقاء محاضرة في المعهد الملكي الفني بالقصيم فلما أنهى المحاضرة صار الخروج من باب غير باب الدخول فسارع أحد الطلبة للإتيان بحذاء الشيخ وقال ذلك الطالب: سأحمل الحذاء حتى تخرج، فرفض الشيخ وقال مازحًا: أتريد أن تأخذها لك.

قلت: ما أحسن هذا الخلق والتواضع؛ فكم من وجيه يُحمل حذاؤه ومشلحه حتى خلع المشلح تجده لا يخلعه بنفسه، أما الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ فكما رأيت من التواضع.



وكان إذا دخل مسجده حمل حذائه بنفسه ووضع به بجواره حيث يوجد عازل لثلاثي تؤذي المأمومين.

في محاضرة أخرى أُعد في المسجد شيء من البخور فلما حضر الشيخ قدم له أحد الأخوة المبخرة وأراد أن يزيد قطعة من العود فرفض الشيخ وقال مازحًا: إن كنت مُلَزِّمًا فأعطنيها.



مرة أتيتهُ أنا وأحد المدرسين لناخذه أيضاً لإلقاء محاضرة فلما ركبنا السيارة قلت له: عندي مجموعة من الأسئلة فقال: هل أحضرت مسجلاً قلت له: لا . فنزل ودخل البيت وأتى بمسجل صغير لأسجل الأسئلة ثم بعد الانتهاء أخذت الشريط وأرجعت المسجل .



كنت مرة أُطلعه على جوانب من المبنى وطلب ماء فأتى به فلما أراد الشرب ولم يكن هناك كرسي جلس على الأرض ليطبق سنة الشرب جالساً .



كان يحرص على ألا يدنس العلم الذي يحمله بما يشينه فحينما هم أن يدخل أحد المكاتب الذي عُلق فيه صور .. عدل إلى مكتب آخر ليس فيه صور . وكذلك لا يرضى بحضور مناسبات فيها منكر .



يحرص الشيخ كثيراً على تصحيح الأخطاء عملياً فكان الناس بالسابق إذا أرادوا أن يصلوا على جنازة قاموا من حين يسلم الإمام، وقد تعلمت من الشيخ التريث لا سيما إذا كان هناك من المصلين من يقضي ما فاتهُ .



كذلك صلى الشيخ مرة على جنازة ولاحظ أن بعض المأمومين يرفع صوته بالتكبير إذا كبر الإمام، فلما فرغ الشيخ من الصلاة على الجنازة نبه الناس إلى عدم الجهر بالتكبير.



في بداية أحد دروسه رَحِمَهُ اللهُ في المسجد الحرام قال: إني ألاحظ أن أيدي بعض الناس قد قُطعت، فشدّ الانتباه بذلك، ثم أوضح أن البعض من احترامهم وتبجيلهم ربما سارع بتقبيل الرأس قبل المصافحة وأن هذا خلاف الهدى النبوي، فلا بد من البدء بالمصافحة .



كان إذا فرغ من الصلاة يأتي إليه البعض وربما استعجل أحدهم في السؤال فيطلب منه التريث حتى الفراغ من الأذكار.



كان يحرص على الجهر في أذكار ما بعد الصلاة ويرى عدم تخصيص قول لا إله إلا الله وحده... بالجهر بل يشمل الجهرُ التسبيحَ والتكبير والتحميد.



كان رَحِمَهُ اللهُ بعيداً عن التكلف ولقد كان يأتي إلى المسجد حافياً في صلاة الفجر ويروي حديثاً عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « أنه كان ينهى عن



كثرة الإرفاه ويأمر بالاحتفاء أحياناً».



كان يحرص على اعتدال الصفوف حتى إن المصلي لأول مرة قد يمل ويظن أن هناك مبالغة، ولكن لا شك أن الشيخ يطبق سنة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بذلك . فمما يفعل الشيخ كثيراً ألا يكبر حتى يقال له قد تم الصف الثاني . أي قبل أن يبدأ الناس صفًا ثالثًا.



رتب الشيخ وقته ترتيباً دقيقاً فتجد أنه جعل الوقت في الذهاب إلى المسجد له خاصة: إما قراءة قرآن أو ورد من الأذكار أو استذكار محفوظات، أما في العودة من المسجد إلى المنزل فإنه يتلقى استفسارات الناس وذلك لمدة عشر دقائق أو أكثر لبعد المسافة وربما جعل أحد الطلبة يقرأ عليه وهو يعلق لاسيما في صلاة الفجر.



بالنسبة لتلقي المعاريض أو الأسئلة المكتوبة فقد خصص لها بعد صلاة العصر . فيجلس بعد أن يفرغ من شرح ما يقرأ عليه.



أما الإجابة على أسئلة الهاتف فقد خصص لها الشيخ يوماً قبل



الظهر بنصف ساعة وبعد الظهر إلى حوالي الساعة الثانية وكان إذا سافر خارج عنيزة يرمج في الهاتف ردًا تلقائيًا يوضح الرقم والوقت الذي يمكن الاتصال به عليه.



أما التدريس فيوميًا بين المغرب والعشاء وهناك بعض الأيام يزيد درسًا بعد صلاة العشاء . كذلك يستقبل المستفتين كل يوم خميس في بيته قبل الظهر لمدة ساعة إلا ربع تقريبًا منها عشر دقائق يفسر فيها آيات من القرآن الكريم . وله لقاء شهري بعد صلاة العشاء يوم السبت أظنه آخر سبت من كل شهر . هذا غير ما يعكف عليه الشيخ من التأليف والتصحيح في بيته<sup>(١)</sup>.



يحرص الشيخ على الانتظام في الحلقة وأن تكون حلقة الطلبة منتظمة وينبه من كان متقدمًا على إخوانه أو متأخرًا، كذلك عند بدء الدرس وملاحظة وجود فراغات فإنه يطلب أن تسد ولا يرى حقًا لتحجر المكان في الحلقة إذا بدأ الدرس، ويحث الطلبة على الإنصات فإن لاحظ أحدًا غير منصت فإنه ينبهه وربما سأله، كذلك يؤكد على أهمية الكتاب فيعتب على من لم يحضر كتابه لأهمية المتابعة والتعليق.

(١) هذا بحسب ما وقف عليه الكاتب آنذاك، ولاحقًا نشر الكثير من تفاصيل ترتيب الشيخ لوقته.



بالنسبة للأسئلة في الدرس فيطلب أن تكون بعد الفراغ من الدرس  
وكان متيحًا لكل درس ثلاثة أسئلة ثم إنه جعل الأسئلة لمدة خمس  
دقائق.



كان يربي في طلبته أهمية الحفظ فكثيرًا ما يبدأ الدرس بالتسميع من  
الطلبة المتن الذي يدرس وكثيرًا ما أكد على الحفظ، وسمعه يقول: ما  
استفدنا من شيء أعظم من الحفظ لأن المسائل تنسى . ولقد حكى عن  
شيخه عبد الرحمن السعدي **رَحْمَةُ اللَّهِ** أنه خصص مبلغ مائة ريال لمن يحفظ  
البلوغ وكانت مائة ريال في ذلك الزمان تعدل عشرة آلاف ريال حاليًا



كان الشيخ أيضًا يحرص على أن يحفظ الطلبة ما نُظِمَ في القواعد  
العامة إما الفقهية أو بالعقيدة أو باللغة أو غيرها.



كان له في كل فن من فنون العلم القدح المعلى ففي الأصول مثلًا  
شرح كتاب القواعد الجامعة للشيخ عبد الرحمن السعدي وشرح القواعد  
النورانية لابن رجب، وله كتاب الأصول وشرحه، وله منظومة في أصول  
الفقه والقواعد الفقهية وشرحها، وفي التفسير فسر سورة البقرة وآل عمران



والنساء والمائدة، وله تفسير للقرآن الكريم جعل أصله قراءة من تفسير الجلالين وقد أجاد واستدرك على الكثير مما فات على هذا التفسير أو كان خلاف عقيدة أهل السنة . وله شرح لجزء عم وتبارك وقد سمع<sup>(١)</sup> .



من حرص الشيخ على الترتيب والتوثيق كان يحرص على تسجيل الدروس والمحاضرات والغالب أنه في المحاضرات يبدأ بذكر اليوم و التاريخ والمكان وهذا لاشك أن فيه فائدة حيث يمكن للمتابع والموثق أن يذكر الشيخ بالشيء الذي يريد أن يراجع فيه



كثيراً ما أكد الشيخ أهمية حماية أعراض العلماء لأن استنقاصهم استنقاص للشريعة التي يحملونها و كان يطلب من أي أحد رأى على عالم ما يستغربه أو سمع فتوى أنكرها أن يراجع فيها العالم فربما نسبت للعالم ولم يقلها أو ربما أخطأ الناقل أو فسر القول على غير وجهه .



كان يرجع إلى الصواب إذا رأى أن ما أفتى به غير صواب .

(١) كان ذلك وقت كتابة هذا التدوين، بحسب معرفة الكاتب، وإلا فثروة الشيخ العلمية أكثر من ذلك بأضعاف .



كان لا يتردد أن يقول للشيء الذي لا يعلمه: لا أعلم . فقد سألته يوماً عن القيام للجنائز إذا رؤيت من بعيد فقال: لا أدري.



من حرصه على اتباع السنة كان أكثر ما يلبس البياض من الثياب، ويتطيب ويستاك، ويجهر بالآية أحياناً في الصلاة السرية، ويفشي السلام ويتضح ذلك على الرغم من طول المسافة بين المسجد والبيت فتجده عندما يخرج من المسجد يتبعه الكثير بين سائل علم أو مال ويحيطون به منتظرين وصول الدور لهم ومع ذلك فلا يشغله ذلك عن إفشاء السلام.



من لين جانبه: إذا قال له السائل: عندي سؤال خاص فإنه يطلب من بقية من يمشي أن يستأخروا، وأحياناً يكون هناك من النساء من تنتظره للسؤال، فيقف حتى يجيبها.

ربما حفّز الطلاب ونشطهم بإقامة مسابقة علمية كما في دروسه في الحرم المكي وتعد جوائز لذلك .



في الختام أوصي كل من قرأ هذا الكلام وكل من يحب الشيخ ويحس بخسارة العلم بفقده أوصيه أن يُقبل وينهل من العلم الذي خلفه، فلقد



خلف والله علماً غزيراً محكماً، ولا أعلم من أهل العلم المعاصرين من جمع الله له في حفظ علمه أكثر من هذا الشيخ فها هي الكتب الكثيرة من كل فن لا سيما كتابه الشرح الممتع، وبقية كتبه، وها هي أغلب دروسه قد سجلت . وله موقع في الانترنت، علماً أن ذلك بدأ في حياته ووضع رَحْمَةُ اللَّهِ مقدمة للموقع، و الموقع يتيح تناول علمه للقريب والبعيد.

وهناك أيضاً قناة فضائية تبث دروسه.



كذلك مما يحسن ذكره عن الشيخ حرصه على تبجيل ولاية الأمر وعدم تشويه سمعتهم ومع ذلك فهو يسارع إلى إنكار أي منكر يراه بالكتابة والاتصال، وهو رَحْمَةُ اللَّهِ جمع بين تبجيل ولاية الأمر وعدم المغالاة في الإطراء بمناسبة وغير مناسبة وهذه - والله - وسطية عزيزة.

قد علمت أخي القارئ بالخسارة الفادحة لفقد العلماء وأحب أن أذكر أن العلماء جعلهم الله سفينة نجاة وبر أمان، لماذا؟ لأمر لعل من أبرزها ما يحدث أحياناً من وجود اجتهاد يخطئ محله من بعض الغيورين فبين العلماء الحق بطريقة تقنع ويرجع فيها إلى الصواب وفي المقابل طالما نصحوا الولاية وبينوا ما يرونه من خطأ، فبذلك تدرأ الفتن، أما إذا ضعفت مكانة العلماء واهتز قدرهم وفقدت المرجعية المحترمة المتفق عليها من الجميع فإنه لا يؤمن من تنامي الفرقة و ظهور الاختلاف



الذي هو بذرة الفتن، نسأل الله العافية . و الحمد لله رب العالمين و صلى  
الله و سلم و بارك على نبينا الأمين و على آله و أصحابه و من تبعهم  
بإحسان إلى يوم الدين .





# أسئلة وجهتها للشيخ ابن عثيمين

رَحْمَةُ اللَّهِ





## أَسْئَلَةٌ وَجَهَتْهَا لِلشَّيْخِ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللهُ

### ﴿العقيدة﴾

**السؤال:** في كتابكم القواعد المثلى في أسماء الله وصفاته العلى، عند كتابة أسماء الله سبحانه: الأول والآخر، والظاهر والباطن.... جعلت بينهم حرف العطف الواو، هل هذا لازم وهل ثم حرج لو ذكرت دون عطف بعضها على بعض؟

**الجواب:** نعم، توضع الواو؛ لأن الله سبحانه قال في القرآن ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾، ولأن هذه الأسماء متقابلة؛ فالأول يقابله الآخر، والظاهر يقابله الباطن.



**السؤال:** شخص تسمى بـ (عبد الموجود)، ما حكم ذلك؟

**الجواب:** (الموجود) ليس من أسماء الله. فلو تسمى بغير ذلك أحسن.



**السؤال:** ذكرت أن (الفرد) ليس من أسماء الله - سبحانه -، مع أنه

مكتوب في كتابكم (مجالس شهر رمضان).

**الجواب:** الموجود في كتابنا مجالس شهر رمضان كان في الطبعة

الأولى ثم حذفناه في الطبعات الأخيرة، ولا أعلم إن كان أحد يطبع على الطبعة الأولى ويبقيه فلا أدري.



**السؤال:** هل يجوز قول: (يا رب يا حبيبي)؟

**الجواب:** (يا رب) تكفي عن (يا حبيبي)، ولا شك أن كل مؤمن يحب

الله ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



**السؤال:** نعلم أن الله - سبحانه - هو السلام كما جاء في التنزيل

الحكيم، فما معنى قول (سلام الله عليكم) أي إضافة هذه اللفظة

إلى لفظ الجلالة؟

**الجواب:** قول القائل (سلام الله عليكم) لا بأس به لأن معناه: تسليم الله

عليكم، وقد قالت الملائكة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: ﴿رَحِمْتُ اللهُ وَبَرَكَتُهُ، عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾.



**السؤال:** ما حكم تسمية شخص مثلاً: (علي العبد الواحد)؟

**الجواب:** يجوز لأن قول (العبد الواحد) يعني آل عبد الواحد، مثل

قول (العثيمين) أي آل عثيمين، والبسام أي آل بسام.



**السؤال:** ظهر الشيطان يوم بدر بصورة سراقه بن مالك، هل هو

سراقه الذي لحق النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أثناء هجرته؟

**الجواب:** لا أدري.





**السؤال:** ما الجمع بين حديث (الدنيا سجن المؤمن) وقوله تعالى:

﴿فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً﴾ ومفهوم قوله تعالى في حق الكافر ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾.

**الجواب:** في قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ

فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً ۗ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ وقوله

تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَمَحْشَرُهُ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ أَعْمَىٰ

﴿١٣٤﴾ هذا لا ينافي أن تكون الدنيا سجن المؤمن بالنسبة لما في الآخرة

من النعيم لأن المؤمن ينتظر نعيم الآخرة ويرى أنه أفضل وأكمل بل لا

مقارنة بينه وبين نعيم الدنيا؛ فعلى هذا تكون الدنيا سجن المؤمن لما

يرجوه من ثواب الآخرة ونعيمها.



**السؤال:** في الحديث أن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقرأ في صلاة

الجمعة سورة الجمعة والمنافقين، **السؤال:** ألا يقال: سورة

المنافقون، سورة المؤمنون؟ أي بالرفع.

**الجواب:** يجوز أن تضيف ما قبلها إليها، ويجوز أن ترفعها على الحكاية.



**السؤال:** ما حكم الصدقة بنية الرجوع بمعنى أن آخذ من جهة

خيرية دفتر تبرعات وأدفع قيمته لهم بنية أني إذا عرضته على الناس

وتبرعوا أخذت المال وإلا فأنوي أني أنا المتبرع؟



**الجواب:** لا بأس به ولا حرج فيه.



**السؤال:** ما حكم الدخول بكتيب الأذكار في جيب الإنسان إلى

الخلاء؟

**الجواب:** لا بأس عند الحاجة، أما عند عدم الحاجة فلا ينبغي أن يدخل فيما فيه ذكر الله إلى الخلاء.



**السؤال:** هل تشرع الإشارة بالسبابة عند ذكر الله سبحانه خارج

الصلاة؟

**الجواب:** لا أعلم في هذا شيئاً.



### التفسير

**السؤال:** في قوله تعالى ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ﴾، ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ﴾

**السؤال:** هل هو في اليهود خاصة أم في عموم أهل الكتاب؟

**الجواب:** هذا يعود على اليهود وهو مستمر إلى يوم القيامة؛ فإنهم قد

ضربت عليهم الذلة إلا بحبل من الله وحبل من الناس، وباؤا بغضب من الله وضربت عليهم المسكنة .





📖 **السؤال:** في قوله تعالى ﴿أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ﴾ كيف يترك المقاتل

أميره ليتحيز إلى فئة أخرى؟

**الجواب:** المراد بعد إذن الأمير، أما لو لم يأذن الأمير فإنه لا يذهب، فمثلاً سرية قابلت العدو ورأت أنه لا طاقة لها به فانحازت إلى الفئة الكبيرة الأم أو انحازت إلى فئة لغوثها لأنها لا تستطيع القتال.



📖 **السؤال:** قال تعالى: ﴿فَلَا يُسْرِفَ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ (٣٣) وفي

التفسير أن معناها: ألا يُقتل جماعة بفرد، السؤال هل له أن يباشر

قتل القاتل بيده أم لا بد أن يرفع إلى ولي الأمر؟

**الجواب:** تفسير الآية ﴿فَلَا يُسْرِفَ فِي الْقَتْلِ﴾ أي لا يُقتل جماعة بواحد

ليس بصحيح، ولكن معنى الآية ألا يسرف في القتل أي بالتمثيل بالمقتول

قصاصاً أو تعزيره أو ما أشبه ذلك، وذلك لأن الإنسان الذي قُتل له قتيلاً

ربما يكون في نفسه حقد و غضب على هذا القاتل فيعذبه، فنهى الله عنه،

أما قتل الجماعة بالواحد فهذا الذي أثار عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأن

الجماعة تقتل بالواحد، حتى قال: لو اجتمع عليه أهل صنعاء لقتلتهم به.



📖 **السؤال:** فضيلة الشيخ .. في قوله تعالى بشأن يوم بدر ﴿وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ

مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ﴾ هل يكون هذا التطهر عن الجنابة مع أنه



لم يكن بنية؟

**الجواب:** لا يمكن التطهر من الجنابة من المطر الذي يرش عليهم لأنهم سيكون عليهم ثيابهم، ولكن المعنى أنه إذا نزل في الأرض واجتمع في الغدران أخذ الناس ما يحتاجون إليه فاغتسلوا وتوضؤوا.



**السؤال:** قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ اللَّهُ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّهُ

اللَّهُ عَلِيمُ الْغُيُوبِ ﴿٧٨﴾ وقال سبحانه: ﴿وَإِنْ يَجْهَر بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ

وَأَخْفَى ﴿٧﴾، ما الفرق بين السر والنجوى وما الذي أخفى من السر؟

**الجواب:** النجوى ما يقع بين جماعة يتناجون فيما بينهم ويكون بصوت أرفع من السر، ويحتمل أن يكون المراد بالسر ما أسره الإنسان في نفسه؛ وهو حديث النفس، والنجوى ما أسره مع غيره، أما قوله تعالى ﴿يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى ﴿٧﴾ ما أخفى من السر لأنه - سبحانه - يعلم ما توسوس به نفسه ويعلم ما بعد ذلك أيضًا.



**السؤال:** هل الأسباب قبائل في بني إسرائيل أم أنبياء؟

**الجواب:** في هذا خلاف بين العلماء منهم من قال إن الأسباب قبائل كما قال تعالى: ﴿وَقَطَّعْنَاهُمْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا﴾ ومنهم من قال إنهم إخوة يوسف، والله أعلم.



**السؤال:** ورد في التنزيل الحكيم (يستحيي) بياين فهل هي بمعنى

(يستحي) وهل هما لغتان؟

**الجواب:** نعم.



**السؤال:** من كان يتعبد من أهل الجاهلية هل كانوا يتعبدون بشريعة

إبراهيم أم عيسى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ؟

**الجواب:** فيهم من يتعبد على شريعة عيسى مثل ورقة بن نوفل، وفيهم

من يتعبد على بقايا دين إسماعيل.



**السؤال:** هل الأعمال الصالحة تضاعف في مكة - غير الصلاة -؟

**الجواب:** ورد في الصوم أنه يضاعف بمائة ألف وأما غيره فلا أعلم،

لكن العلماء قالوا: إن الحسنات تضاعف في كل زمان ومكان فاضل.



**السؤال:** ما معنى قول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إن جبريل غطني، وما

معنى (الناموس)؟

**الجواب:** (غطي) يعني ضمه ضمًّا شديدًا، و (الناموس) في الأصل

صاحب السر، والمراد بذلك الرسول الذي أرسل إلى موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ.





**السؤال:** ما حكم وضع كتب دينية في المسجد مؤقتاً أي بنية أنه

سيستعيدها؟

**الجواب:** هذه تكون عارية، فإذا وضع كتاباً أو مصحفاً في المسجد على سبيل العارية فهي له ومتى شاء رجع فيها.



**السؤال:** هل تشرع معاهدة الله - سبحانه - بالطاعة وعدم العصيان؟

ومن عاهد ولم يف هل عليه شيء؟

**الجواب:** لا يشرع معاهدة الله - سبحانه - على فعل الطاعة، بل

هو منهي عنه؛ قال الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لَا تُقْسِمُوا طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ يِمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٥٣﴾﴾ فإذا عاهد الله ولم يف فإنه يخشى أن يصيبه ما ذكره الله في قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَن عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنُصَدِّقَنَّهُ وَلَنُكُونَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٧٥﴾﴾ فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾﴾ ولهذا نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن النذر وقال: إنه لا يأتي بخير، وإنه لا يرد قضاء، وإنما يُستخرج به من البخيل.





## ﴿ الطهارة ﴾

**السؤال:** هل يحرك الخاتم عند الوضوء؟ 

**الجواب:** نعم، استحب بعض العلماء أن يحرك الإنسان خاتمه عند الوضوء والغسل من أجل أن يتأكد أن الماء دخل إلى ما تحته.



**السؤال:** إذا لم أغسل بقعة في رجلي لخوف الضرر وتيممت ثم 

لبست عليها الجورب فهل لي أن أمسح عليه، وكذلك إذا كان هناك

جرح في رجلي ومسحت عليه ثم لبست الجورب فهل لي المسح؟

**الجواب:** نعم إذا توضأت الوضوء الشرعي ولبست الجورب على

طهارة فإنك تمسح عليه حتى لو كنت قد تيممت عن غسل بعض

أعضائك أو كان في رجلك جرح فمسحت عليه فإنه لا حرج أن تمسح

على الجوارب لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للمغيرة بن شعبة: **(إني أدخلتهما**

**طاهرتين) فمسح عليهما.**



**السؤال:** هل هناك حرج في تنشيف عضو قبل غسل العضو الذي 

يليه في الوضوء؟

**الجواب:** يجوز أن ينشف عضوًا ثم يغسل العضو الذي بعده.





**السؤال:** امرأة أتاها الطلق الشديد قبيل الولادة وتركت الصلاة فما

الحكم؟

**الجواب:** الطلق بلا دم لا يمنع الصلاة، والدم بلا طلق لا يمنع الصلاة.



**السؤال:** امرأة تبول ابنها وهي تطوف فهل تكمل الطواف علمًا أنه

متحفظ بحفاظة؟

**الجواب:** ليس عليها شيء إذا حملت ولدها وهو قد بال في حفاظته أثناء الطواف فتستمر في طوافها ولا شيء عليها.



**السؤال:** في قول (يُنهى عن الصلاة حاقبًا) ما معنى لفظة (حاقب)؟

**الجواب:** الحاقب هو من احتبس غائطه، الذي يدافع الغائط، والحاقن الذي يدافع البول.



**السؤال:** رجل لبس شرابًا وجوربًا على طهارة، ثم مسح على

الجورب ثم خلعه، فهل له أن يسمح على الشراب؟

**الجواب:** المعروف عند أهل العلم أنه إذا مسح على الأعلى ثم خلعه فإنه لا يمسح على الأسفل، وفي كلام بعض أهل العلم ما يدل على جواز ذلك جعلًا لهذين الخفين بمنزلة الخف الواحد الذي له طهارة وبطانة،



ومعلوم أن الخف الواحد الذي له ظهارة وبطانة إذا نزع الإنسان ظهارته بعد مسحه فإنه لا يلزمه نزع ذلك الخف، ولكن الأحوط ما عليه أكثر أهل العلم أنه إذا مسح الأعلى ثم نزعه فإنه إذا توضعاً وجب عليه نزع الجوارب وغسل الرجلين.



**السؤال:**  إذا اغتسل الإنسان للنظافة أو لغسل الجمعة المسنون وكان عليه جنابة فهل يرفع هذا الغسل الجنابة؟

**الجواب:** إذا اغتسل للجنابة كفى عن غسل الجمعة، وإن اغتسل للنظافة لم يكف عن غسل الجمعة ولا الجنابة، وإن اغتسل عن الجمعة لم يكف عن غسل الجنابة.



**السؤال:**  قلت إن المطلقة إذا اغتسلت من الحيضة الثالثة تبين، فهل معنى ذلك أنها لا تبين حتى تغتسل؟

**الجواب:** اختلف العلماء فيما إذا طهرت من الحيضة الثالثة هل تبين ولا يحق لزوجها أن يراجعها أم له أن يرجعها ما لم تغتسل، على قولين: فالمشهور عند الحنابلة أن له أن يراجعها ما لم تغتسل.





**السؤال:** هل يجوز التيمم على بلاط عليه غبار مع وجود أرض

ترابية قريبة؟

**الجواب:** نعم يجوز ذلك لأن البلاط من الأرض ومادام فيه غبار فإنه

كاف .



**السؤال:** هل التيمم على ظاهر الكفين فقط؟

**الجواب:** التيمم ضربة واحدة يسمح بهما وجهه ثم كفيه ظاهرهما وباطنهما، قال العلماء: وينبغي أن يخلل أصابعه .



**السؤال:** إذا كان مس المرأة الذي يوجب الوضوء هو الجماع

فلماذا لا يكتفى بقول: إن ما أوجب غسلًا أوجب وضوءًا؟

**الجواب:** الذي يوجب غسلًا لا يوجب وضوءًا لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ

كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطَهَّرُوا﴾ .



**السؤال:** هل يستحب استقبال القبلة في الوضوء؟

**الجواب:** ذكر بعض العلماء أنه يستحب، والراجح أنه لا يستحب

لأنه لم يرد .





**السؤال:** ذكرتم في شرح الزاد أن الأقرب في المسح على الخفين  
البداة باليمين وسبق أن سمعت منكم أن المسح على كلتا الرجلين  
معاً في وقت واحد؟

**الجواب:** الأمر في هذا واسع؛ إن شاء مسح على الرجلين جميعاً، وإن  
شاء بدأ باليمين .



**السؤال:** ورد أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعجبه الذراع، والمعروف أن  
الذراع الآن يرمى وهو الذي تعلق فيه الذبيحة عند السلخ.....  
**الجواب:** الذراع هو الذي فيه اللحم أما ما ليس فيه لحم فلا يؤكل.



### ﴿ الصلاة ﴾

**السؤال:** هل يلزم الإمام السكوت بعد الفاتحة في الجهرية وإن كان  
ذلك غير لازم فهل الأفضل السكوت؟  
**الجواب:** لا يلزم الإمام أن يسكت سكوتاً طويلاً وإنما يسكت سكوتاً  
قصيراً ثم يقرأ ما بعد الفاتحة .



**السؤال:** هل يشرع للمصلي أن يقرب كفيه من رأسه حال السجود  
أو يبعدهما؟



**الجواب:** المشروع أن يجعلها حذاء منكبيه، أي لا يقربهما كثيراً ولا يبعدهما، ثم إن شاء قدمها حتى تكون حذاء جبهته، وإن شاء أخرها حتى تكون تحت كتفيه.



**السؤال:** نرى بعض الأفاضل يحرصون على الصف الأول، إلا أنهم

لا يحرصون على القرب من الإمام فهل القرب من الإمام أفضل؟

**الجواب:** نعم القرب من الإمام بلا شك أفضل لأن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ليليني منكم أولوا الأحلام والنهي، فالسنة أن يقرب من الإمام.



**السؤال:** شخص أدرك ركعتين من العصر، فإذا قام ليتم صلاته

فهل يقرأ مع الفاتحة شيئاً من القرآن أم لا؟

**الجواب:** لا يقرأ شيئاً مع الفاتحة وذلك لأن القول الراجح أن ما يدركه المسبوق أول صلاته، وما يقضيه آخر صلاته.



**السؤال:** إذا أراد المتنفل أن يصلي أربع ركعات لا يفصل بينهما

بسلام فهل عليه أن يجلس للتشهد بعد ركعتين أم لا؟

**الجواب:** لا يشرع للإنسان أن يصلي أربع ركعات دون سلام لا في الليل ولا في النهار، ولا يجلس للتشهد الأول بعد ركعتين، بل السنة أن



يُصلي ركعتين ثم يسلم، ثم ركعتين ويسلم وهكذا.



**السؤال:** هل يمكن تأخير سنة الوضوء حتى الذهاب للمسجد

وينوي بها سنة الوضوء وتحية المسجد؟

**الجواب:** إن كان المسجد قريباً وإلا فليصلها في بيته، والأفضل أن

يصلها في بيته ولو كان المسجد قريباً.



**السؤال:** هل للمصلي أن يصلي ركعتين تحية المسجد ثم ركعتين

سنة الفجر؛ أي يفصلهما؟

**الجواب:** نعم لا بأس أن يصلي ركعتين تحية المسجد ثم ركعتين سنة

الفجر، وإن اقتصر على سنة الفجر سقطت بهما تحية المسجد .



**السؤال:** ما الأفضل: الصلاة خلف المقام مع البعد من الكعبة أم

الصلاة في جهة أخرى أقرب إلى الصف الأول؟

**الجواب:** في صلاة الفريضة الأفضل أن يكون في الصف الأول الذي

خلف الإمام في كل الدائرة.





**السؤال:**  رجل عندما رفع من السجود الأول نهض ثم تذكر فجلس

فهل عليه سجود سهو؟

**الجواب:** إذا كان لم يستتم قائماً فلا سجود عليه.



**السؤال:**  مصل قرأ الفاتحة وهو جالس سهواً ثم قرأ التشهد فهل

عليه سجود السهو؟

**الجواب:** لا يجب عليه سجود السهو لكن يسن له ذلك على المشهور

من مذهب الإمام أحمد **رَحْمَةُ اللَّهِ** لأن القاعدة عندهم أن كل من أتى بقول مشروع في غير موضعه وأتى بالقول المشروع في ذلك الموضع فإن سجود السهو في حقه سنة وليس بواجب، وإنما لم يكن واجباً لأن هذا الذكر الذي أتى به في غير موضعه مشروع في الصلاة في الجملة؛ فتعمده لا يبطل الصلاة ولذا فلا يجب السجود في سهوه كما هي القاعدة .



**السؤال:**  ذكرت أن المصلي يقتصر على ذكر دعاء واحد فقط من

أدعية الاستفتاح فماذا عن أذكار ما بعد الرفع من الركوع هل يجمع

بين أكثر من ذكر كأن يجمع بين قول: (ربنا ولك الحمد ملء

السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد) ، وقول:

(ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً)



**الجواب:** لا؛ لا يجمع بينهما؛ لأنه ورد كل ذكر على انفراد.



**السؤال:** مصلي سها فجلس كجلسة الاستراحة مع أنه لم يكن

ناويها فهل عليه سهو؟

**الجواب:** نعم عليه سجود السهو ولو كانت الجلسة قصيرة؛ لأنها زيادة.



**السؤال:** مسبوق بركعة أو ركعتين وبعد السلام قام ليقضي ما

فاته ثم سجد الإمام سجود السهو هل يتم صلاته أم يتابع الإمام في

سجود السهو؟

**الجواب:** المسبوق لا يسجد مع الإمام سجود السهو إذا كان بعد

السلام لأن متابعة الإمام في هذه الحال متعذرة إذ أنه لا يمكن أن يسلم

مع الإمام وعلى هذا فإذا سلم الإمام فليقم المسبوق لقضاء ما فاته ولو

كان على الإمام سجود سهو بعد السلام ولا يلزم المأموم أن يسجد معه

في هذه الحال؛ بل يقوم ويقضي ما فاته، ثم إن كان قد أدرك السهو الذي

حصل للإمام فعليه أن يسجد إذا قضى ما فاته وسلم. وإن كان السهو

الذي حصل للإمام قبل أن يدخل المأموم معه فلا سجود على للمأموم

في هذه الحال.





**السؤال:** إذا سجد الإمام للسهو بعد السلام، وقام أحد المسبوقين

ولا يدري ما سبب السهو فهل عليه سجود؟

**الجواب:** إذا كان سجود الإمام للسهو بعد السلام فإن المسبوق لا

يتابعه لتعذر المتابعة، لوجود الفصل بالسلام، فإذا قضى ما فاتته فإن كان

أدرك سهو الإمام الذي سجد من أجله سجد هو أيضًا، وإن كان لم يدركه

فإنه لا يسجد للسهو، وإن كان لا يدري فإنه لا يسجد عليه لأن الأصل

براءة الذمة .



**السؤال:** ما حكم سجود السهو في النافلة هل يجب؟

**الجواب:** كالفريضة؛ فما وجب في الفريضة وجب في النافلة.



**السؤال:** متنفل قام إلى الثالثة، فهل له أن يكملها برابعة، وهل عليه

أن يسجد للسهو؟

**الجواب:** لا يكمل الرابعة لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: صلاة الليل

والنهار مثني مثني، بل يجلس ويتشهد ويسلم ثم يسجد سجدتي السهو

بعد السلام.





**السؤال:** ما حكم الجهر بالقراءة للمنفرد والمرأة في الصلاة الجهرية؟ 

**الجواب:** يقول العلماء: إنه يخير بين الجهر والإسرار حيث أنه يصلي وحده فلينظر ما هو أنشط له وأخشع له . والمرأة كذلك لكنها إذا صلت بجماعة جهرت وإلا فالأصل أنها مأمورة بالإسرار .



**السؤال:** ما حكم رفع الصوت للمنفرد في الصلاة الجهرية؟ 

**الجواب:** لا بأس بذلك إن لم يؤذ احداً حوله.



**السؤال:** في العشرين ليلة الأول من رمضان تصلى التراويح إحدى 

عشرة ركعة كما هي السنة، فإذا جاءت العشر الأواخر كيف العمل؟

**الجواب:** في العشر الأواخر إن شئت صل أربع ركعات في أول الليل، والباقي في آخر الليل، وإن شئت تزيد على هذا، فالزيادة لا بأس بها.



**السؤال:** في وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة على المأموم ولو في 

الصلاة الجهرية، **السؤال:** في صلاة التراويح قد يشق هذا حيث لا

يسكت الإمام غالباً.

**الجواب:** بعد أن يفرغ الإمام من قراءة الفاتحة يقرأها المأمومون ولو

لم يسكت الإمام.



**السؤال:** ما حكم الإتيان مبكرًا للمسجد في حق الإمام؟

**الجواب:** للإمام أن يتقدم للمسجد من حين الأذان ليصلي ما تسر له من راتبة وغيرها وينتظر الصلاة مستغلاً بقراءة القرآن أو بالذكر أو بغير ذلك من المعروف، ولكن الأفضل أن يصلي الراتبة في بيته ثم يأتي إلى المسجد لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة، أما إذا تقدم وصلى الراتبة في المسجد فلا حرج عليه في ذلك، أما إمام يوم الجمعة فالأفضل أن يبقى في بيته حتى يحين وقت الخطبة ثم يحضر إلى المسجد ليصعد المنبر فور وصوله كما كانت هذه عادة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



**السؤال:** ما كيفية النفث على اليسار في الاستعاذة من الشيطان أثناء

الصلاة إذا كان عن يساري مصلى؟

**الجواب:** إذا كان بجوارك مصلى فإنك لا تنفث عن يسارك في هذه الحال وإنما تقتصر على الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم لأن النفث في هذه الحالة يؤدي المصل الآخر ومعلوم أن أذية المسلم حرام فيكفي في هذه الحال أن تستعيز بالله من الشيطان الرجيم ثلاث مرات.





**السؤال:** إذا دخلت المسجد ورجلان يصليان جماعة فهل أكبر قبل تقديم الإمام أو أقدم الإمام قبل أن أكبر؟ وهل الأفضل أن أقدم الإمام أو أسحب المأموم؟

**الجواب:** قدّم الإمام أو أّخر المأموم قبل أن تكبر لأن لو كبرت ثم قدمته أو آخرته حصل منك حركة في الصلاة بعد الدخول فيها، ومعلوم أنه كلما تلافى الإنسان الحركة في الصلاة فهو أفضل لأن الحركة التي لا داعي لها مكروهة، كما أنك لو كبرت قبل أن تقدم الإمام أو تؤخر المأموم دخلت في الصلاة منفردًا.

ولا فرق بين تقديم الإمام أو تأخير المأموم لكن أحيانًا لا يمكنك إلا أن تؤخر المأموم كما لو كان الجدار قريبًا من القبلة، وأحيانًا لا يمكنك إلا أن تقدم الإمام كما لو كان الجدار قريبًا منهما من الخلف .



**السؤال:** دخل اثنان إلى المسجد والجماعة في التشهد الأخير فما الأفضل لهما: أن يدخلوا مع الجماعة، أم ينتظرا حتى يسلم الإمام ثم يقيما جماعة؟

**الجواب:** الأفضل لهما أن ينتظرا حتى يسلم الإمام ثم يصليا جماعة لأن القول الراجح من أقوال أهل العلم أن صلاة الجماعة لا تدرك إلا بركعة كاملة، لكن ليس بشرط أن ينتظرا حتى يسلم الإمام إذا كان



المسجد كبيراً يمكنهما أن يذهبا إلى ناحية منه ويصليا من غير تشويش .



**السؤال:** بعض الناس إذا فاتته الجماعة ورأي شخصاً يصلي ذهب

إليه وجعله إماماً فهل هذا الفعل أفضل؟

**الجواب:** نعم من الافضل أن الإنسان إذا رأى شخصاً منفرداً فإنه ينضم إليه ليصلي معه جماعة فقد ثبت عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قام ذات ليلة يصلي صلاة الليل وحده فانضم إليه عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فلم ينكر عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك، والأصل أن ما ثبت في النافلة ثبت في الفريضة إلا بدليل يدل على التخصيص .



**السؤال:** قال مؤلف كتاب آداب المشي إلى الصلاة: يقرأ الفاتحة

مشددة أو بها إحدى عشرة تشديدة . فما معنى (مشددة)؟

**الجواب:** مشددة يعني أن الحرف المشدد يجب أن يأتي به مشدداً، والشدة معروفة، مثل يقرأ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فيشدد الباء من (رب) فلو لم يشدد فقد أسقط التشديدة، وكذلك في (الضالين) إذا لم يشدد اللام فقد اسقط التشديدة، فلا بد من الإتيان بالحروف المشددة لأنه لو ترك الشدة ترك حرفاً من الكلمة، فإن الحرف المشدد يعتبر حرفين فإذا حذف الشدة صار لم يأت إلا بحرف واحد .



**السؤال:**  إمام بعد قراءة الفاتحة جهراً يعيد قراءتها سراً فهل عليه

حرج؟

**الجواب:** هذا خلاف السنة، لأن تكرار الفاتحة غير مشروع بل صرح أهل العلم بكرهته ولو قرأها سراً لكانت السكته بين قراءة الفاتحة وما بعدها طويلة وهذا خلاف المشروع أيضاً فإن السكته التي تكون بين الفاتحة وقراءة ما بعدها لا تكون بهذه المثابة من الطول.



**السؤال:**  هل صحيح أن ترتيب السور في الركعة الواحدة أفضل

وإنما الممنوع قلب الآيات؟

**الجواب:** لا شك أن ترتيب السور في الركعة الواحدة بل في الركعتين أيضاً أفضل وأولى.



**السؤال:**  إذا فاتتني الجماعة فهل أطلب من أحد المصلين أن

يصلي معي، وبالعكس إذا رأيت أحد المصلين فاتته الجماعة فهل

أعرض عليه أن أصلي معه؟

**الجواب:** أما أن تطلب من أحد أن يصلي معك فلا تطلب لأنه من سؤال الناس وهو داخل في المسألة المذمومة، وأما أن تعرض عليه أن تتصدق عليه فهذا طيب وحسن؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عرض على



أصحابه ذلك فقال: (من يتصدق على هذا).



**السؤال:** في إحدى كيفيات صلاة الليل يصلي ثمان ثم يجلس ثم يقوم دون تسليم للتاسعة، أثناء الجلوس هل يشرع له التشهد والصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كالتشهد الأخير؟  
**الجواب:** نعم.



**السؤال:** إذا أطال المصلي الجلوس بين السجدين هل يكرر الدعاء الوارد أم يدعو بما شاء؟  
**الجواب:** أنت مخير؛ إن شئت تكرر الدعاء الوارد وإن شئت تدعو بدعاء آخر.



**السؤال:** هل رفع اليدين في الصلاة يسن في القيام بعد كل تشهد؟  
**الجواب:** إذا قام من التشهد الأول فالسنة رفع اليدين، وكذلك إذا كان مسبقاً وقام بعد السلام ليقضي فالظاهر أنه يرفع.



**السؤال:** ورد فضيلة بقاء الإنسان في مصلاه بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس. فلو تحول إلى سارية ليتكى عليها هل يخرج من



كونه بقي في مصلاه؟

**الجواب:** لا؛ الظاهر أن المراد بالمصلي مكان الصلاة لا عين مكانه.



**السؤال:** ما حكم أداء الأذان والإقامة ماشياً؟ 

**الجواب:** ذكر فقهاؤنا رحمهم الله تعالى أنه يكره الأذان والإقامة ماشياً، ولم أر أنهم ذكروا لذلك دليلاً، والأصل الجواز إلا بدليل.



**السؤال:** ما صفة وضع اليد اليسرى في التشهد؟ 

**الجواب:** توضع مبسوطة على الفخذ أو تلقم الركبة كل هذا جاءت به السنة.



**السؤال:** ما كيفية رد المصلي للسلام بالإشارة؟ 

**الجواب:** يحصل بأي إشارة تكون، ولكن إن رفع يده ليشعر المسلم بأنه يرد السلام فقد جاء ذلك عن بعض السلف.



**السؤال:** في الحديث: (أمرنا ألا نصل صلاة بصلاة حتى نتكلم أو 

نخرج) فما معنى هذا الحديث؟

**الجواب:** المعنى ألا تصل النافلة بالفريضة، بل تفصل بينهما: إما



بخروج من المسجد او بكلام مع غيرك حتى يتبين الفرض من النفل.



**السؤال:**  في الأمر بعدم وصل صلاة بصلاة إلا أن يفصل بينهما

بصلاة أو كلام، هل الكلام يكفي عنه الذكر بعد الصلاة؟

**الجواب:** يرى بعض العلماء أنه فاصل، ويرى آخرون أنه ليس

بفاصل، والظاهر أنه فاصل؛ لأنه تسبيح من غير الجنس المشروع في

الصلاة فيكون فاصلاً.



**السؤال:**  شخص كان يتنفل، وكان بجواره أناس يصلون جماعة

فوصله الصف، فقال: إني خشيت أن أكون قطعت الصف، فقطعت

النافلة ودخلت معهم، فما حكم ذلك؟

**الجواب:** لا بأس في هذه الحالة أن يقطعها ويدخل معهم، أو يقطعها

ويصلي في مكان آخر.



**السؤال:**  هل يجب عليه ذلك؟

**الجواب:** لا؛ لا يجب عليه ذلك.





**السؤال:** هل يكون بذلك قطع صف الجماعة؟ 

**الجواب:** لا، الواحد لا يقطع الصف.



**السؤال:** هل الأمر بالدخول مع جماعة المصلين لمن وافقها حتى 

لو صلى يشمل لو دخلت على أناس يصلون في بيت مثلاً؟

**الجواب:** الأفضل أن توافقهم في صلاتهم ولو لم يكن في المسجد، ويحتمل أن يكون قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: (إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة...) أن يراد به المسجد فهو الذي يؤمر الإنسان بموافقة الجماعة بخلاف لو كان ذلك في البيت فإنه لا يدخل في الأمر لكن إن دخل معهم فهو على خير.



**السؤال:** هل النهي عن فرقة الأصابع يشمل ما بعد الصلاة؟ 

**الجواب:** فرقة الأصابع مكروهة في الصلاة فقط، وليست مكروهة لمتنظر الصلاة ولا لمن فرغ من الصلاة.



**السؤال:** هل دعاء (اللهم لا تدع لنا ذنباً.....) في القنوت وارد؟ 

**الجواب:** لا أعلم عن وروده لكن لا بأس به.





**السؤال:** عندما أريد أن أصلي الشفع والوتر أتردد في أن أجعلها ثلاث ركعات متوالية أو أصلي ركعتين ثم ركعة، فهل هذا يضير؟  
**الجواب:** لا يضر.



**السؤال:** هل عدم إدخال اليدين في أكمام المشلح في الصلاة من السدل؟

**الجواب:** لا شيء على من لم يدخل يديه في أكمام مشلحه أثناء الصلاة، وليس هذا من السدل لأن المشلح أحياناً يُلبس بإدخال اليدين في الكمين وأحياناً بدون ذلك، وقد ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ تعالى في طرح القباء على الكتفين من غير أن يدخل الإنسان يديه في كميته أن هذا ليس من السدل المكروه وأظنه قال إن ذلك باتفاق الفقهاء.



**السؤال:** إذا كنت أصلي وسمعت أمي تريد شيئاً ولم تخصني بالنداء فهل لي أن أقطع صلاتي نفلاً أو فرضاً لأجيبها؟

**الجواب:** لا تقطع الصلاة لا نفلاً ولا فرضاً، لكن إن دعتك وأنت تخشى إن لم تجبها غضبت وأنت في نافلة فاقطع النافلة لأن بر الوالدين واجب وإتمام النافلة سنة، أما إذا كانت لا تغضب إذا اشعرتها بأنك تصلي مثل أن تتنحنح أو نحو ذلك ولا تغضب فلا حاجة إلى قطعها، أما



إذا كنت في فريضة فلا تقطعها ولو نادتك إلا إذا كان هناك ضرورة مثل أن تناديك لتتقدها من هلكة فهنا يجب عليك أن تقطع الصلاة.



**السؤال:** عند المبالغة في رفع اليدين في دعاء القنوت، البعض ينظر إلى السماء، فما حكم ذلك؟

**الجواب:** لا يحل للإنسان وهو يصلي أن يرفع بصره إلى السماء؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشتد قوله في ذلك، حتى قال: **(لينتهين أقوام عن رفع أبصارهم إلى السماء في الصلاة أو لا ترجع إليهم)** وهذا وعيد يقتضي أن يكون رفع البصر إلى السماء في الصلاة من كبائر الذنوب، لأنه لا وعيد إلا على كبيرة، أما خارج الصلاة إذا دعا الإنسان فقد رخص فيه بعض العلماء وقال: لا بأس به، وبعضهم قال: إن الأدب ألا يرفع الإنسان بصره، فالأمر فيه واسع.



**السؤال:** هل الأفضل أداء النافلة في الروضة إذا دخل المسجد النبوي؟

**الجواب:** الأفضل أن يؤدي الإنسان النافلة في بيته سواء في مكة أو المدينة أو غيرهما.





## ﴿ الجمعة ﴾

**السؤال:** سجناء أقاموا صلاة الجمعة في السجن فما حكم ذلك؟ 

**الجواب:** إذا أُذِنَ لهم و رُتِبَ فيه إمام فلا بأس، وإلا فليصلوا ظهرًا.



**السؤال:** حديث (بين كل أذنين صلاة)، هل ينطبق على الأذنين 

الأول والثاني يوم الجمعة؟

**الجواب:** لا، لأن الأذان الأول يوم الجمعة كالمقدمة بين يدي الأذان

الثاني، والمراد في قوله (بين كل أذنين) الأذان والإقامة.



**السؤال:** في حديث (بين كل أذنين صلاة) هل ينطبق ذلك أيضًا 

على ما بين الأذان الأول والثاني يوم الجمعة.

**الجواب:** لا، لكن لو كان الأذان الأول مبكرًا وأراد الإنسان أن يتنفل

فيما بين الأذان الأول والأذان الثاني فهذا طيب.



**السؤال:** هل قول (اذكروا الله يذكركم) آخر الخطبة سنة و وارد 

عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

**الجواب:** لا؛ لم يرد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يختم خطبته بهذا



الذكر ولهذا لا ينبغي لخطباء الجُمع أن يلتزموا بذلك؛ لأنهم إذا التزموا بذلك صار سنة، ولا سنة إلا ما سنّه الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولكن يختمون الخطب بأنواع متعددة أحياناً بهذا وأحياناً بغيره حتى يعلم أنه ليس هناك سنة معينة لختم الخطب .



**السؤال:** إذا سلم عليّ شخص وقت الخطبة في صلاة الجمعة فهل لي أن أرد عليه السلام.

**الجواب:** ليس لك أن ترد عَلَيْهِ السَّلَامُ لفظاً لأن الكلام وقت الخطبة حرام، ولكن لك أن تمد يدك للمصافحة أو أن تهمزه ليسكت ثم بعد انتهاء الخطبة تبين له أنه لا يجوز للإنسان أن يتكلم في حال الخطبة ولا بالسلام ولا برده.



### الاستسقاء

**السؤال:** في مقولة (ما وقع بلاء إلا بذنب، ولا رفع إلا بتوبة) هل الجزء الأخير من العبارة صحيح وأنه لا يرفع بلاء إلا بتوبة؟

**الجواب:** مراد من قال هذا القول أن التوبة من اسباب رفع البلاء لأن الله قال: ﴿وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمْنِعْكُمْ مِّنَّا حَسَنًا إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ وقال تعالى عن نوح: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا



﴿١١﴾ وَيُمِدُّ ذِكْرُ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴿١٢﴾ ، ولكن قد يرفعه الله عزَّجَلَّ بلا توبة، وقد يتوب الناس ويبقى أثر العقوبة، وحكمة الله تعالى وراء ذلك كله.



**السؤال:** ما الأفضل صلاة الاستسقاء: في ساحة ملعب لكرة القدم أو في مسجد؟

**الجواب:** تصلى صلاة الاستسقاء في مصلى العيد.



**السؤال:** وإذا كانوا جماعة في مدينة إسكان عليه سياج وأذن لهم بإقامة صلاة الاستسقاء فهل الأفضل في المسجد أم في ساحة؟

**الجواب:** في هذه الحالة تصلونها في الساحة أحسن من كونها في المسجد لأن هذا هو المشهور



**السؤال:** ما موضع دعاء الاستفتاح في صلاة الاستسقاء؟

**الجواب:** الاستفتاح في صلاة الاستسقاء والعيد بعد تكبيرة الإحرام .



**السؤال:** في صلاة الاستسقاء بعد أن يصلي الإمام ويسلم هل الأفضل أن يفتل للمؤمنين قبل أن يصعد المنبر ليخطب؟



**الجواب:** لا، الأفضل أن يصعد المنبر رأساً لأنه لم ينته بعد فإن الاستسقاء لا بد فيه من خطبة ودعاء.



**السؤال:** هل يسن تقديم الخطبة على الصلاة أحياناً في صلاة الاستسقاء؟

**الجواب:** نعم؛ يسن ذلك أحياناً إذا لم يكن فيه فتنة، فعلى الإمام إذا قدمها أن ينبه الناس فيقول: إن هذا من السنة لئلا يظنوا أن هذا شيء شاذ ولا يعمل به.



### ﴿ صلاة المسافر ﴾

**السؤال:** شخص يتردد إلى عمله الذي يبعد تقريباً مائة وثمانين كيلاً ويريد أن يجمع الظهر والعصر في السفر حتى إذا وصل إلى بيته ينام قبل العصر فهل يجوز ذلك؟

**الجواب:** الذي يظهر لي أنه لا يجوز له وذلك أنه سيدرك صلاة العصر في وقتها، فلا حاجة إلى الجمع.



**السؤال:** نحن جماعة دخل كل واحد منا على حدة إلى الحرم وتواعدنا أن نجتمع بعد صلاة المغرب بخمس دقائق لنصلي



العشاء جماعة لأننا مسافرون، أي أننا لم نُوال الصلاتين.

**الجواب:** لا بأس بذلك لأن التفريق هنا يسير وهو أيضًا من أجل حضور بعضكم إلى بعضكم .



**السؤال:** هل دعاء رؤية القرية ينطبق على كل قرية يمر بها المسافر

أثناء سفره، أم خاص بالبلدة التي هي مقصده؟

**الجواب:** البلد المقصد الذي يريد أن يقيم فيه فقط.



**السؤال:** مسافر يصلي الأوقات مع الجماعة ويريد أن يتنفل كما

يتنفل المقيم بالرواتب فما حكم ذلك؟

**الجواب:** السنة للمسافر ألا يصلي راتبة الظهر ولا راتبة المغرب ولا راتبة

العشاء، ولكن إن صلاها على أنها نفل مطلق فإن لا يخالف السنة في هذا .



**السؤال:** شخص مسافر صلى مع الجماعة صلاة المغرب، هل

يشرع له صلاة راتبة المغرب؟

**الجواب:** المسافر لا يسن له أن يصلي راتبة الظهر أو المغرب أو

العشاء، وما عدا ذلك من النوافل فإنه يصليها مثل قيام الليل والوتر

والضحى وسنة الفجر وما أشبه ذلك.



**السؤال:** مسافر صلى المغرب مع الجماعة ويريد أن يجمع معها العشاء، فإذا قام حال تسليم الإمام قد يستغرب منه فما الأولى له الإتيان بأذكار ما بعد الصلاة أو الموالاة بين الصلاتين؟

**الجواب:** إذا كان يريد أن يجمع وقد صلى مع الإمام الصلاة الأولى فإنه يقوم إلى الثانية مباشرة من حين أن يسلم، واستغراب الناس له لا يهمه لأنه فعل معروفًا ولم يفعل منكرًا، ثم إن الناس فيما أرى لا يستغربون هذا لأنهم يعلمون أن بعض الناس يكون مسافرًا فيجمع.



**السؤال:** إذا جمع المسافر المغرب والعشاء ثم وصل بلد الإقامة لإقامة قصيرة فهل إذا سمع المؤذن لصلاة العشاء يجب عليه أن يصلي مع الجماعة؟

**الجواب:** لا يجب عليه؛ لأنه أدى الفريضة التي أوجب الله عليه .



**السؤال:** بعد أن صليت الظهر بدا لي السفر فهل لي أن أصلي العصر حالما أخرج من البلد وقبل دخول وقتها؟

**الجواب:** لا يحل لك أن تصلي العصر مجموعة مع الظهر تقديمًا إلا مباشرة فإن أخرت فلا جمع.





**السؤال:** هل صلاة ركعتين حين يقدم المسافر إلى بلدِه سنة حتى

في حق النساء؟

**الجواب:** الذي يظهر أن هذا ليس بسنة في حق النساء لأن المرأة ليست من أهل الصلاة في المساجد، كما قال **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ** (بيوتهن خير لهن)، أما الرجال فإن من السنة إذا قدم الإنسان من سفر أن يبدأ بالمسجد فيصلي فيه ركعتين .



**السؤال:** نحن جماعة استيقظنا قبيل طلوع الشمس ثم شرعنا في

الوضوء واحداً إثر آخر، فهل لمن فرغ من وضوئه أن يصلي خشية خروج الوقت أم ينتظر الآخرين لكي يصلوا جماعة؟

**الجواب:** إذا كان استيقاظهم عند طلوع الشمس فإذا فرغ اثنان من الوضوء صلياً جماعة والبقية يلحقونهم .



### ﴿ الجنائز ﴾

**السؤال:** يعتقد بعض الناس أن الشخص إذا مات لا يُترك لوحده

لئلا يعذب به الشيطان، وما حكم تأخير دفن الميت يوم أو يومين لحضور بعض أقاربه المسافرين؟

**الجواب:** أما الأول فليس فيه دليل أن الشيطان يعذب به . أما الثاني فهو



خلاف أمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قوله: (أسرعوا بالجنابة)، وهو جنابة على الميت لأن الميت إن كان صالحًا قال: قدموني قدموني، فلا يجوز تأخيره من أجل حضور بعض أهله، اللهم إلا ساعة أو ساعتين فقد يتسامح فيه، أما أن يؤخر يومًا أو يومين فهذا خلاف المشروع.



**السؤال:**  القيام للجنابة هل يشرع ولو رآها من بعيد أم يقتصر ذلك إن مرت عليه قريبًا؟ وماذا إن كان مشتغلًا بقراءة أو حلقة فهل يقوم لها؟

**الجواب:** أمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالقيام للجنابة إذا مرت به، فإذا مرت قريبًا منه فليقم ولو كان في قراءة أو حلقة، أما إذا مرت بعيدًا فلا أدري .



**السؤال:**  نرى البعض يقوم بتغطية المرأة عند إنزالها في القبر فهل هذا مشروع وهل يجوز أن ينزلها أحد من غير محارمها؟

**الجواب:** نعم؛ يغطي قبر المرأة حتى لا يرى جسمها وإذا شاءوا أن ينزلوها بعباءتها ثم يرفعونها كلما وضعوا البنة كشفوا العباءة كفى، وينزلها محرما وغير محرما.





**السؤال:** ما حكم تقبيل الميت؟ 

**الجواب:** يجوز تقبيل الميت لأن أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قبل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بعد موته.



**السؤال:** ينزل أحياناً دم بعد غسل الميت وتكفينه خصوصاً إن كان 

مات بحادث وقد يصيب الدم بعض جسم الميت أو كفنه، فهل  
يغير الكفن أو يغسل الدم؟

**الجواب:** الدم اليسير لا يضر إلا إذا كان خارجاً من السبيلين فإنه يكون  
نجساً ويجب تطهير الميت منه أي من هذا الدم النجس فقط .



**السؤال:** ما الراجح في عدد تكبيرات صلاة الجنازة؟ 

**الجواب:** ورد من أربع إلى سبع .



**السؤال:** ما حكم وضع علامة على القبر؟ 

**الجواب:** لا بأس به إذا لم يكن القبر مشرفاً أي متميزاً عن بقية القبور

فإن كان متميزاً عن بقية القبور فإنه لا ينبغي أن يفعل هذا.





## ﴿ صلاة الخوف ﴾

**السؤال:** هل تقصر صلاة الفجر في الخوف إلى ركعة واحدة؟ 

**الجواب:** أكثر العلماء أنه لا قصر إلا في الرباعية فقط، سواء في شدة الخوف أو في غير شدة الخوف، والقصر كما هو معلوم لا يكون إلا في حال السفر، أما لو كان في الحضر ولو في الخوف فلا بد من الإتمام أربعاً.



**السؤال:** في إحدى كفيات صلاة الخوف يصلي الإمام أربع ركعات والمأمومون ينقسمون قسمين كل قسم يصلي ركعتين فماذا ينوي الإمام بالركعتين الزائدتين؟ وكذلك لو صلى كل ركعتين بسلام.

**الجواب:** إذا صلى كل ركعتين بسلام فإنه ينوي بالركعتين في الطائفة الثانية أن تكون نفلاً له ولهم فريضة، أما إن صلى أربعاً دون سلام فإنه يصلها على أنها إتمام.



**السؤال:** في إحدى كفيات صلاة الخوف تبديل الصف الأول 

ليكون الثاني وبالعكس، فإذا كانت الصفوف ثلاثة فما العمل؟

**الجواب:** كون الصفوف ثلاثة في صلاة الخوف في الغالب أنه نادر لأنهم يُصلّون في فضاء ويمكن مد الصف ولو طال، وعلى كل حال فلا أعلم فيها شيئاً، - أي في حال كون الصفوف ثلاثة -.



**السؤال:** هل لصلاة الخوف في الحضر أكثر من صفة؟

**الجواب:** مثل صلاة الخوف في السفر، إلا أنها في السفر تقصر، وفي الحضر لا تقصر.



**السؤال:** القَسَم بصيغة (والله الغالب الطالب المهلك للكاذب)

هل هي صحيحة أي إطلاق هذه الصفات على الله سبحانه؟

**الجواب:** نعم صحيح، لكن (المهلك للكاذب) قد نقول: إنها لا تصدق؛ لأن من الكاذبين من لا يهلكهم الله، لكن يمنع من هذا مانع.



**السؤال:** عندما خطبتم في صلاة الكسوف هل كنتم على المنبر؟

**الجواب:** لا، ولكن قائمًا.

**السؤال:** ما معنى (ما شاء الله)؟

**الجواب:** معناها أن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن. أو المعنى:

هذا ما شاء الله.





## ﴿ المساجد ﴾

**السؤال:** إذا فُقد شيء من محتويات المسجد، هل يباح الإعلان

لجماعة المسجد عن هذا المفقود؟

**الجواب:** لا بأس، لكن يكون خارج باب المسجد.



**السؤال:** ما حكم بناء قبة على المسجد؟

**الجواب:** لا بأس بها . والأفضل تركها لأن هذه القبة تكلف مبالغ لا داعي لها، فلو صرفت المبالغ إلى جهات أخرى لكان هذا أحسن وأولى.



**السؤال:** في حلقة تدريس القرآن الكريم هل يشرع لكل قارئ أن

يستعيد عند القراءة؟

**الجواب:** إذا استعاذ القارئ أول مرة فإنه لا حاجة إلى إعادة التعوذ مرة ثانية لأن القراءة متصل بعضها ببعض لكن كل واحد من الطلبة يستعيد لأول مرة يكون عليه الدور ثم تكفي الاستعاذة الأولى .





## ﴿ الزكاة ﴾

**السؤال:** هل يجوز لجابي زكاة السائمة أخذها نقدًا فيقول: ادفع لي ثلاثمائة ريال عن كل رأس.

**الجواب:** إذا رأى الساعي أن النقد أفضل من الغنم أو البقر أو الإبل فلا بأس لكن بشرط أن يقدر القيمة من الوسط لا من الرديء ولا من الطيب.



**السؤال:** هل يجوز إخراج زكاة الحب نقدًا؟

**الجواب:** زكاة الحب تخرج منه حبًا، وهكذا الثمر، لكن إذا رأى المالك أن من مصلحة الفقير أن يخرجها نقدًا فالصحيح أنه لا بأس بذلك.



**السؤال:** مصري مقيم في السعودية يرغب أن يخرج زكاة الفطر في مصر.

**الجواب:** لا حرج.



**السؤال:** ما حكم شوي الجراد وهو حي؟

**الجواب:** لا بأس بذلك.





**السؤال:** إذا صليت على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المسجد النبوي هل يشرع أن أتجه إلى القبر؟

**الجواب:** إذا أرت أن تسلم على أي إنسان فإنه يشرع أن تستقبل قبره.



**السؤال:** أقصد إذا كنت بعيدًا أي في آخر المسجد.

**الجواب:** إذا كنت بعيدًا فلا تفعل لأن يخشى أن يظن الناس أنك تدعو الله عَزَّوَجَلَّ متجهًا إلى القبر.



**السؤال:** ورد عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال عن الدجال: « إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه » وورد عن الصحابة أنهم قالوا: حتى ظنناه في طائفة النخل . وفي الحديث الآخر أنه يقتله عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ . فكيف نجمع بين هذه الأخبار؟

**الجواب:** ليس بين هذه الأحاديث تعارض؛ أما قوله « إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم » فهذا من باب طمأنة الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ حتى يكونوا علي يقين من أن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .... وهذا لا يعني أنه سيخرج؛ كقوله تعالى ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ ﴾ (٨١) ومعلوم أن هذا مستحيل، وكذلك قوله تعالى للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبَطَ نِعْمَتُكَ ﴾ وهذا أيضًا مستحيل، وأما قول الصحابة (حتى ظنناه في طائفة



النخل) فهذا من قوة يقينهم بما حدثهم به النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأما كونه يقتله عيسى ابن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ فهذا هو الواقع وهو لا ينافي ما سبق.



### ﴿ الصيام ﴾

**السؤال:** يقول: جدتي فقدت ذاكرتها في رمضان الماضي ولم تصم

بقيته، فهل عليّ إطعام؟

**الجواب:** إذا زال عقلها فليس عليها صيام ولا صلاة لأن القلم مرفوع عنها، أما إذا لم يزل عقلها وإنما حصل إغماء أو شبهه فإنه يطعم عنها عن كل يوم مسكين وأما الصلاة فليس عليها صلاة.



**السؤال:** رجل مفطر وباشر زوجته وهي صائمة قضاء، فهل عليه إثم؟

**الجواب:** ليس عليه إثم بمجرد المباشرة لأن المباشرة لا تضر الصوم شيئاً إلا أن يخشى أن يفسد صوم زوجته بإنزال فحينئذ لا يباشرها لأنها قد شرعت في صوم فريضة إلا إذا كان قد نهاها أن تصوم وصامت مع سعة الوقت فلا حرج عليه أن يباشرها ولو أفسد صومها بذلك، لكن من باب المعروف والإحسان ينبغي لها ألا يفسد صومها الذي شرعت فيه.





**السؤال:** ما حكم التحميلة في الدبر في الصوم هل تفتقر؟

**الجواب:** لا، لا تفتقر لأنها لا تصل إلى المعدة.



**السؤال:** مات شخص وعليه صوم، وأراد أولياؤه أن يصوموا له

فهل لهم أن يتقاسموا أيام الصوم؟

**الجواب:** إن كان صوم رمضان فلا بأس أن يتقاسموا ما عليه من صوم

فإذا قُدر أنه مات وعليه ستة أيام وصام عليه ستة في يوم واحد فإنه يجزئ

عنه.



**السؤال:** شخص ابتداء في صيام الست من شوال، ثم مرض

فلم يكمل حتى انتهى الشهر فهل يقضي ما بقي ولو في شهر ذي

القعدة؟

**الجواب:** نعم.



**السؤال:** من عجز عن صوم النذر، هل ينتقل إلى الإطعام؟

**الجواب:** إذا عجز عن صوم النذر فينظر إن كان هذا العجز لا يرجي

زواله فإنه ينتقل إلى الإطعام وإلا فينتظر حتى يشفى ويقضي.





**السؤال:** هل يمكن صيام أحد أيام الست من شوال وتكون نية

الصيام أثناء اليوم وليس من الليل؟

**الجواب:** إذا نوى صيام النفل في أثناء اليوم فإنه لا يقال: صام ذلك اليوم؛ يعني ليس له أجر إلا من وقت نيته فقط فحينئذ لو قدرنا أنه نوى صيام أحد أيام الست من وسط النهار ثم أكمل بقية الأيام الستة فلا يقال إنه صام ستة أيام بل خمسة أيام ونصف يوم.



**السؤال:** إذا صام الإنسان أربعة أيام في أول شعبان نفلاً، فهل له أن

يصوم في النصف الثاني؟

**الجواب:** لا حرج عليه أن يصوم في النصف الأول أو النصف الثاني، أما حديث (إذا انتصف شعبان فلا تصوموا) فقد ضعفه الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ.



**السؤال:** ما الصحيح: قول (واجعله الوارث منا) أو (واجعلها

الوارث مِنَّا)

**الجواب:** كلها صحيحة.





**السؤال:** إذا أراد الشخص صيام يومين فقط تطوعاً، فلو تقصّد أن

يكون هذان اليومان في أيام البيض فهل يكون أعظم أجراً؟

**الجواب:** صيام ثلاثة أيام كل شهر سنة والأفضل أن تكون في الأيام البيض فأما ما سواها فالاثنين والخميس أفضل.



**السؤال:** إذا أفطر الصائم على رطب أو تمر هل يسن قطعها على وتر؟

**الجواب:** لا يشرع قطع الأكل على وتر إلا ما وردت به السنة؛ مثل

حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يخرج يوم الفطر حتى يأكل تمرات ويأكلهن وتراً». أما ما سوى ذلك فلا يشرع أن يتقصد الإنسان الإيتار.



**السؤال:** هل تفسير حديث تصفيد الشياطين في رمضان ضعف

سلطانها صحيح أم خطأ؟

**الجواب:** يفسر هذا الحديث الحديث الآخر في تصفيد مردة الشياطين.



**السؤال:** جماعة يريدون ان يدخلوا المنزل فهل الأفضل تقديم الأيمن؟

**الجواب:** من سبق إلى الباب فهو الأول.



**السؤال:** لفظه (أو بلغ في أثناءها) أي أثناء الصلاة، كيف يتصور

ذلك؟

**الجواب:** هذا إذا علم وقت ولادته بالساعة وبلغ خمس عشرة سنة

أثناء الصلاة فهو بلغ في أثناءها



### الحج

**السؤال:** يسأل شخص فيقول: إن والديه قد توفيا في حادث أثناء

أداء فريضة الحج العام الماضي عند الذهاب لرمي جمرة العقبة،

فيقول: هل عليّ أن أذبح عنهما أي فدية؟

**الجواب:** لا، لأن وقت الذبح موسع إلى آخر أيام التشريق، وقد ثبت

في حديث الذي وقصته ناقته وهو واقف بعرفه أنه يبعث يوم القيامة ملبياً،

ولم يأمر بإكمال نسكه.



**السؤال:** من سرق مالا وحج به، فهل تسقط عنه حجة الفرض؟

**الجواب:** نعم تسقط حجة الفريضة إذا حج بمال محرّم، لكنه يأثم بهذا.



**السؤال:** إذا جمع الطائف بين تقبيل الحجر واستلامه هل يسن له

تقبيل يده؟



**الجواب:** لا؛ إذا قبله يكفي.



**السؤال:** إذا استلم الحجر بعد الطواف هل يقبل يده، وهل يسن

التقبيل قبل كل طواف والاستلام بعد ركعتي الطواف.

**الجواب:** استلم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الحجر حين فرغ من ركعتي الطواف في الطواف الأول، أول ما قدم لأنه سيسعى، استلاماً دون تقبيل لا للحجر ولا ليده، ولم يحفظ عنه فيما أعلم أنه استلم الحجر أو قبله لما فرغ من طواف الوداع، وعلى هذا فاستلام الحجر إنما يكون لم أراد أن يسعى بعد الطواف وأما في أثناء الطواف فالسنة التقبيل فإن عجر فليستلم بيده ثم يقبل فإن عجز ومعه شيء استلم به وقبل فإن لم يمكن أشار إليه.



**السؤال:** إذا لم يجد الحاج مكاناً في منى وأقام في وادي محسر فهل

عليه حرج حيث أنه قيل: إنه مكان عذاب ويُنهى عن الإقامة به؟

**الجواب:** لا بأس أن يقيم به مادام أن الخيام متصلة.



**السؤال:** ما معنى (أن إزاره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تدور به في المسعى)

**الجواب:** أي تلتف على ساقه من شدة السعي.





**السؤال:** هل يسن دخول الحرم من باب بني شيبه؟ 

**الجواب:** باب بني شيبه الآن غير معلوم، وليس هناك باب، الظاهر أنه لا يسن لأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل من هناك لتيسر بدء الطواف لكونه يلي الحجر الأسود.



**السؤال:** هل المشعر الحرام هو المسجد، أم المكان المرتفع الذي 

يجتمع عليه الناس في مزدلفة؟

**الجواب:** مكان المسجد.



**السؤال:** إذا أتى الإنسان بعمره مستقلة، هل يستحب لها هدي؟ 

**الجواب:** نعم يستحب.



**السؤال:** المتمتع الذي لم يجد هدياً وانتقل إلى الصيام هل الصيام 

يبدأ من حين إحرامه إلى آخر أيام التشريق؟

**الجواب:** نعم



**السؤال:** من حج نفلاً هل له أن يوكل في بعض أعمال الحج؟ 

**الجواب:** لا.



**السؤال:**  رجل مصري مقيم في الرياض أتى بعمره في أشهر الحج

وهو ناو أن يحج ثم عاد إلى الرياض فإذا حج هل يعتبر متمتعاً؟

**الجواب:** هذا لا يعتبر متمتعاً لأنه أنشأ السفر للحج وحده، حيث

رجع إلى محل إقامته ثم عاد إلى مكة.



**السؤال:**  هل يسن الاغتسال للمعتمر عند قدوم مكة؟

**الجواب:** أما الحج فقد ثبت أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغتسل وأما العمرة

فإن اغتسل فهو أفضل، هذا إن تيسر، وأيضاً فهذا إذا طالت المدة بين

اغتساله للإحرام وَاغتساله لدخول مكة، كما هو الواقع في عهد الرسول

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أما الآن والله الحمد فهو يغتسل للإحرام ويدخل إلى مكة

خلال ساعة إذا كان من ميقات السيل.



**السؤال:**  أناس متعجلون خرجوا من منى قبل الغروب، لكنهم لم

يرموا إلا بعد الغروب - جهلاً منهم - .

**الجواب:** أرى أن يذبحوا فدية في مكة يوزعونها على الفقراء.



**السؤال:**  إذا مر من يريد العمرة بالمدينة ثم براغ فهل له أن يؤخر

الإحرام حتى رابغ؟



**الجواب:** إن أراد الحج أو العمرة فإنه لا يجوز أن يتجاوز أول ميقات يمر به حتى يحرم.



**السؤال:** هل هناك فرق بين شرب ماء زمزم في موضعه أو من الترامس والصنابير في أطراف الحرم أو خارج الحرم؟  
**الجواب:** لا فرق.



**السؤال:** ورد أن هناك شيطاناً يقال له الولهان، وشيطاناً يقال له خنزب، والأعور، فهل كل واحد اسم لشيطان واحد أم جنس الشياطين لأنه يوسوس لمجموعة من الناس في وقت واحد؟  
**الجواب:** الظاهر أن هذا الاسم علم جنس وليس علم شخص، بمعنى أن كل من كان هذا عمله من الشيطان فإنه يسمى خنزب مثلاً، أو الولهان أو الأعور لأن الأمر كما قلت؛ يوسوسون لعدة من الناس في أماكن متباعدة وليس الواحد منهم محيطاً بالناس في كل مكان وزمان، فهو علم جنس، وعلم الجنس ثابت في اللغة العربية، قال ابن مالك:

ووضعوا لبعض الأجناس علماً      كعلم الأشخاص لفظاً وهو علم





**السؤال:** في استسقاء عمر بالعباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا . أولاً: المعروف أن عمر أفضل من العباس، ثانياً: هناك صحابة أسبق من العباس وأفضل منه فلماذا يخص العباس وهو دونهم؟

**الجواب:** أما كون عمر أفضل من العباس فلا شك في هذا، ولكن من تواضعه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ومن حيائه من الله عزَّ وجلَّ أمر العباس أن يقوم فيدعو، أما كون في القوم من هو أولى من العباس، فلا أظن أن فيهم من هو أولى من العباس بالنسبة لقرابة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأما بالنسبة للفضل والشرف في الدين فقد يكون في تلك الساعة من هو أفضل من العباس وقد لا يكون.



**السؤال:** ما معنى ما ورد عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يتحنث الليالي ذوات العدد؟

**الجواب:** أي يتحنث عددًا من الليالي، ليلتين، ثلاثاً، أربعاً .. وهكذا.



**السؤال:** ما صحة حديث: (أنا والإنس والجن في أمر عجيب ..) الخ

**الجواب:** نعم ورد ذلك لكنني لا يحضرني الآن سند هذا الحديث .





**السؤال:** ما مستند من قال: إن مقدار الكفارة بالبر مد؟

**الجواب:** مستنده أن المد من البر يساوي نصف الصاع من الشعير، لأن المد أنفع وأعلى عند الناس، لكن يجب أن نعلم أن مد المدينة في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أقل من مدنا الحاضر في هذا الزمان، فإن المد في عهد النبي ربع الصاع، والمد عندنا ثلث الصاع، كما أن الصاع عندنا أكبر من صاع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإنه يزيد عليه بالربع، يعني لو أنك أضفت إلى صاع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رבעه فإنه يساوي صاعنا في الوقت الحاضر .



**السؤال:** ورد أن النبي عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ إذا نزل آخر الزمان فإنه يكسر

الصليب، ويقتل الخنزير، فما معنى هذا وهل يقتل جميع الخنازير؟

**الجواب:** المراد أنه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يبطل عبادة..... فيكسر الصلبان

ويقتل الخنازير وليس المراد أنه يباشر ذلك بيده، لكن يأمر بذلك، ولهذا

ورد في حديث آخر أنه لا يقبل إلا الإسلام.....



**السؤال:** ما حكم قول (يا دين الله) في حالة التعجب؟

**الجواب:** ما أدري ما مراد القائل لهذا القول، هل هو للتعجب وأن

فعله مناف للدين؟ أو أنه يدعو الدين نفسه؟ فإن كان يدعو الدين نفسه

فهذا لا يجوز لأنه لا يدعى إلا الله عَزَّجَلَّ . وإن كان يتعجب من فعل الرجل



وأن فعله مناف للدين وكأنه قال ذلك في غفلة من دين الله فهذا لا بأس به.



**السؤال:** ما حكم من يغسل يديه بعد الأكل في داخل الحمام وليس في المغسلة؟

**الجواب:** إذا كان قد لعق يده كما هو السنة ولم يبق بها شيء من الطعام فلا بأس، وإن كان لم يلعقها وبقي فيها شيء من الطعام فإنه لا يجوز له ذلك لأن الطعام إذا اختلط بالشيء النجس صار فيه نوع من الإهانة.



**السؤال:** في المسجد النبوي وبعد أن يسلم الزائر على قبر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هل يشرع استقبال القبلة والدعاء؟

**الجواب:** هذا ليس بمشروع، ولكن بعض أهل العلم رخص فيه، والأفضل ألا يفعل، الأفضل أن يفعل ما كان ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يفعل وهو أن يسلم على قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم على صاحبه أبي بكر ثم على عمر ثم ينصرف.



**السؤال:** عند الرقية بحديث (بسم الله، تربة أرضنا...) هل يضع الإنسان أصبعه في الأرض.

**الجواب:** نعم، ثم ما تعلق بها من الأرض يجعلها على موضع الجرح.



## ﴿ الأضحية ﴾

**السؤال:** هناك شخصان متزوجان يقيمان في بيت واحد فهل تكفي

عنهما أضحية واحدة أم يذبح كل منهما أضحية مستقلة؟

**الجواب:** إذا كانا في بيت واحد ومأكلهم واحد فإنه تكفيهما أضحية

واحدة .



**السؤال:** هل يسن تعدد الأضاحي لشخص واحدة، ومتى يحل له

قص الشعر، هل يحل ذلك بعد ذبح أول أضحية؟

**الجواب:** الأفضل الاقتصار على أضحية واحدة كما كان أكرم الخلق

صلى الله عليه وسلم يقتصر على واحدة عنه وعن أهل بيته وواحدة لأمته . أما

انتهاء وقت المنع عن قص الأظافر وحلق الشعر فإنه ينتهي بأول أضحية

منها إذا تعددت الضحايا .



**السؤال:** جماعة خرجوا إلى البر وذبحوا ضحاياهم وأكلوها، فهل

هي مجزئة؟

**الجواب:** يقول العلماء: لا بد من إطعام شيء منها ولو يسير للفقراء .





**السؤال:** متى يبدأ وقت المنع من قص الشعر لمن نوى أن يضحى هل يبدأ من صباح اليوم الأول من ذي الحجة أم من مغيب شمس آخر يوم من ذي القعدة؟

**الجواب:** يبدأ من مغيب شمس آخر يوم من ذي القعدة.



**السؤال:** هل يشرع التكبير المطلق في أدبار الصلوات قبل اليوم التاسع؟

**الجواب:** يقول العلماء: الأذكار المطلقة لا تتعلق بالصلوات وإنما يبدأ بأذكار الصلوات، والأذكار المطلقة تكون في بقية الزمن.



**السؤال:** إذا اعتق الرجل سُرَّيته وهو يريد أن يتزوجها فهل لا بد من عقد؟ ومن يتولى العقد لها؟

**الجواب:** يجوز لسيد الأمة أن يعتقها ويجعل عتقها صداقها كما فعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع صفية بنت حبي حيث أعتقها وجعل عتقها صداقها، أما إذا أعتقها بغير هذا الشرط فإن الذي يتولى تزويجها عصباتها من النسب إن كان لها عصبات، فإن لم يكن لها عصبات من النسب فإن معتقها هو وليها.





**السؤال:** هل يجوز استعمال الأدوية التي فيها مخدر؟

**الجواب:** هذا يرجع إلى الأطباء، والتخدير ليس حراماً بكل حال؛ فالبنج مخدر فإذا رأى الطبيب أن في ذلك مصلحة فلا بأس.



**السؤال:** هل الأولى أن نقول: (مكة المكرمة) (المدينة المنورة) أم

نقتصر على قول (مكة) و (المدينة)؟

**الجواب:** الأولى الاقتصار على (مكة) و (المدينة) كما هي عادة السلف، لكن لو قلنا: (المدينة النبوية) لثلاث تشبه بمدينة أخرى فلا بأس.



### ﴿ العقيقة ﴾

**السؤال:** رجل يود أن يذبح عقيقة لأحد أبنائه بمصر وهو مقيم في

السعودية للعمل فهل له ذلك؟

**الجواب:** له ذلك لاسيما إذا كان أهله هناك.



**السؤال:** ما حكم ذبح العقيقة في بلد غير بلد الذي يقيم فيه المولود

وأهله؟

**الجواب:** الذي أرى أنها لا تذبح إلا في بلد الذي يقيم فيه المولود

وأهله لأنها من جنس الأضحية تكون في بلد الإنسان ومحلها فهي شعيرة



لا ينبغي للإنسان أن يبعدها عن بيته، لكن الأجزاء تجزئ لو ذبحها في غير بلد الطفل وأهله.



**السؤال:** ما حكم التلفاز وإن كان محرماً فما حكم المال المستفاد

من بيعه؟

**الجواب:** التلفاز آلة وحكمه حكم ما يشاهد فيه فإن شاهد فيه شيئاً نافعاً جاز وإن شاهد شيئاً محرماً فلا يجوز وإن شاهد لا هذا ولا هذا فهو مضيعة وقت، لكن الغالب أن الذي يعرض فيه شيء محرّم وبناء على هذا فلا يجوز بيعه على أحد تعلم أنه لا يمتنع من استعماله من الشيء المحرم أو يغلب على ظنك ذلك، فلا تبعه إلا على شخص تعلم أنه لن يستعمله بشيء محرّم.



**السؤال:** قد يضطر الإنسان أن يدخل دورات المياه ومعه أوراق

فيها ذكر الله سبحانه، فهل هذا يجوز؟

**الجواب:** يجوز عند الضرورة أن تدخل بما فيه ذكر اسم الله، ولكن الأولى أن تجعلها في جيبك حتى لا تظهر وتبرز.

هنا رابط لبعض الأسئلة والأجوبة صوتياً، لكن بجودة منخفضة

<https://archive.org/download/khshann/Untitled.mp3>



## ﴿ الجهاد ﴾

**السؤال:** إذا فتح المسلمون بلدًا هل لهم أن يسترقوا كل سكانها، أم المحاربين فقط؟

**الجواب:** النساء والذرية يكونون أرقاء إذا سبواهم، أما المحاربون فالإمام يخير فيهم.



**السؤال:** ما الأفضل: الجهاد بالمال أم الجهاد بالنفس؟

**الجواب:** يختلف؛ فالإنسان الشجاع المقدم صاحب الرأي جهاده بالنفس أولى، ومن كان دون ذلك وعنده مال فجهاده بالمال أولى.



**السؤال:** في غنيمة الجهاد: هل يكفي ما يعطى المقاتلون من راتب عن الغنيمة؟

**الجواب:** لا يكفي عن الغنيمة، الغنيمة تكون للمقاتلين، ومعروف أن ما يأتيهم من رزق من بيت المال فهو لهم أما الغنيمة فتقسم إلى خمسة أخماس: خمس لله ورسوله ويصرف في المصالح العامة، وأربعة أخماس تكون للغانمين.





**السؤال:** إذا رمي طير بنبل الأطفال (النبيلة) ومات هل يحل لحمه؟

**الجواب:** لا يحل أكله لأنه لم يمت بما يبيح الأكل، لكن إن أدركه حيًا حياة مستقرة وذكاه حل.



**السؤال:** نشرت إحدى الصحف فتوى أن من يعمل لا يجوز له

التنفل بعد الصلاة ولا يسمع الموعظة؟

**الجواب:** أداء النافلة الراتبية المشروعة أثناء العمل لا بأس به لأن هذا مما تعارف الناس عليه، أما كونه يبقى للموعظة فلا؛ لأن ذلك يخل بعمله و يستلزم المكث مدة طويلة، ولأنه يمكن استدراكه بالتسجيل.



**السؤال:** يختلف المؤذنون يوم الجمعة في وقت الأذان الأول

فبعضهم يؤذن قبل ساعة من الزوال وبعضهم قبل نصف ساعة وبعضهم قبل خمس دقائق، فما الضابط في ذلك؟

**الجواب:** ليس له ضابط، لكن أحسن شيء ما كان قبل ساعة حتى يتأهب الناس.



**السؤال:** ما حكم التصفيق لتشجيع الصغار؟

**الجواب:** لا أرى في هذا بأسًا لأنني لا أعلم فيه نهياً، والأصل الحل في

كل ما يعمله الإنسان.



**السؤال:** هل يصح قول: (إن الله لا يخلف وعده وقد يخلف وعيده)؟

**الجواب:** قال بعض العلماء: إن إخلاف الوعد مذمومة، والله - سبحانه - لا يخلف الميعاد وأما إخلاف الوعد فإنه مكرمة، والله - تعالى - أكرم الأكرمين، وأنت لو توعدت شخصاً بعقوبة لو فعل شيئاً، ففعله إلا أنك عفوت عنه فهذه مكرمة، والله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** توعد في بعض المعاصي التي لا تخرج عن الإسلام وهو يقول: إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء.

ولا يعد هذا إخلافاً، ولكنه عفو وتفضل.



### ﴿ البيوع ﴾

**السؤال:** في حراج السيارات يحصل من بعضهم عند بيع سيارته أن يقول للمشتري: اعتبر كل هذه السيارة مَعِيَّة، بدون تفصيل للعيوب، فهل يجوز ذلك أم هو من الكتمان المنهي عنه؟

**الجواب:** إذا كان البائع يعلم عيباً معيناً في السيارة فإنه لا يجوز له أن يبيعها ويكتم العيب ويقول للمشتري مثلاً: اصبر على ما فيها من العيوب



كلها؛ بل الواجب عليه أن يبين وأن يوضح لأنه إذا كتم العيب المعلوم عنده دخل في قول الرسول **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: (من غشنا فليس منا)، أما إذا كان لا يعلم عن عيوبها مثل أن تكون هذه السيارة أتته من زمن قريب ولا يعلم عما فيها من العيوب فباعها واشترط على المشتري أن يصبر على ما فيها من العيوب وأنه - أي البائع - بريء منها فإن ذلك لا بأس به . والمشتري حر، إن شاء قبلها بهذا الشرط وإن شاء لم يقبلها.



**السؤال:** إذا باع رجل على رجل سلعة وقال: إذا أوفيتني بعد سنة فهي بعشرين ألفاً مثلاً، وإن أوفيتني بعد سنتين فهي بخمس وعشرين ألفاً؟

**الجواب:** يجوز إذا تفرقا على أحد الثمنين، أو يجعل الخيار لمدة يوم أو يومين أو نحوهما، أما إذا كان الخيار مفتوحاً فهذا لا يجوز.



**السؤال:** ما حكم بيع الحب قبل أن يحصد حيث إنه ما بقي إلا حصاده؟

**الجواب:** لا بأس، لأن النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** نهى عن بيع الحب حتى يشتد، وما بعد الغاية مخالف عما قبلها.





**السؤال:** رجل اشترى سيارة من وكيل مالكة بثمن مؤجل، ثم باعها على هذا الوكيل نقدًا فهل هذا يجوز .

**الجواب:** نعم يجوز إن كان بلا حيلة، أما إن كان بحيلة فلا يجوز، لأن الوكيل ليس مالكا والزيادة التي حصلت لم تحصل للوكيل.



**السؤال:** ما حكم المساهمة في مصرف الراجحي؟

**الجواب:** الذي أرى أن المساهمة فيه لا بأس بها .



**السؤال:** شخص اشترى سيارة ثم بعد أن دفع ثمنها وحازها باعها على شخص ثالث ويريد الآن أن يوثق ذلك لدى المرور ويحول ملكية السيارة مباشرة من البائع الأول للمشتري الأخير فهل هناك حرج؟

**الجواب:** الواجب أن تكتب وثيقة للبيع بأن المشتري الأول باع على المشتري الثاني، أما نقل الاسم في استمارة السيارة من البائع الأول إلى المشتري الأخير ففي النفس من ذلك شيء لأن هذه الاستمارة سوف تشمل على كذب فيكتب باع فلان على فلان، والحقيقة أنه باع على فلان ثم باع فلان على فلان . لكن لو كتب انتقلت ملكية هذه السيارة إلى فلان - المشتري الأخير - دون أن يشار إلى أن الذي نقل ملكها إليه هو البائع الأول فإن هذا لا بأس به.



**السؤال:**  محمد له دين على عمر وقدره عشرون ألف ريال، جاء عليّ لمحمد وقال: أريد أن اسدد عن عمر الدين ليكون لي وأعطيك ثمانية عشر ألف ريالاً وتسمح بالباقي، فهل هذه المعاملة جائزة؟

**الجواب:** لا، هذه الصورة ليست جائزة، فلو أن شخصاً له عشرون ألف على آخر فيأتي ثالث ويقول له أعطيك ثمانية عشر ألف وأحلني على المطلوب بعشرين ألفاً، هذا حرام ولا يجوز، لأنه ربا، وبيع دين على غير من هو عليه، قد يحصل وقد لا يحصل.



**السؤال:**  ما حكم هذه الصورة: اتفق شخصان أن أحدهما يفصل من وظيفته مقابل نقود لكي يعين الثاني عليها؟

**الجواب:** هذا يرجع إلى الدولة، والوظائف ليست باختيار الإنسان، فإذا رضيت الدولة بهذا الشيء فهي حرة وإن لم ترض فلا يجوز بدون إذنها.



**السؤال:**  ما حكم حلاقة ما تحت الذقن؟

**الجواب:** ما بين اللحيين من اللحية، وما على الرقبة ليس من اللحية.





**السؤال:** هل يجوز إعطاء زكاة الفطر للجمعية قبل العيد بأسبوع،

وهل للجمعية تأخير تسليمها للفقراء إلى ما بعد العيد؟

**الجواب:** الجمعية إن كانت نائبة عن الفقراء يعني أنها مكونة من قبل الدولة تقبل الزكوات فلا يجوز دفع الزكاة لها إلا في الوقت المحدد أي قبل العيد بيوم أو يومين. وإذا وصلها فإنه تبرأ ذمة الدافع، ولهم أن يؤخروها إلى ما بعد العيد.

أما إن كانت وكيلة من قبل الناس فلا بأس أن يعطوها الزكاة ولو من أول الشهر فإذا جاء الدفع دفعوها، ولكنهم في هذه الحال لا يؤخرونها عن يوم العيد قبل الصلاة.



**السؤال:** ما أعلى درجة في الجنة هل هي الوسيلة أم الفردوس؟

**الجواب:** الوسيلة.



**السؤال:** هل قول (اللهم اجعل القبور بعد فراق الدنيا خير منازلنا)

أم الجنة هي خير المنازل؟

**الجواب:** القبور هي أول منزل بعد الدنيا، فإذا طابت القبور طاب ما

بعدها.





**السؤال:** في قصة الإفك قالت الجارية: إني لم آخذ على عائشة إلا إنها كانت صغيرة تنام عن عجيب أهلها، **السؤال:** هل كان ذلك في بيت أبويها أم في بيت الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟  
**الجواب:** في بيت الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



**السؤال:** ما حكم تقبيل رجل الوالد وركبته؟  
**الجواب:** لا بأس بذلك.



### ﴿ المصحف ﴾

**السؤال:** ما حكم تمكين الصغار غير المميزين من مس المصحف،  
وحكم إرسالهم لجلب المصحف؟  
**الجواب:** إذا كانوا على غير طهارة فالأولى أنك أنت تقوم وتأخذ المصحف.



### ﴿ أحكام في الحرم المكي ﴾

**السؤال:** هل تجوز الصلاة في الحِجْر مع الاتجاه إلى قوس الحجر  
وذلك في النافلة؟

**الجواب:** لا يجوز لأن قوس الحجر ليس من الكعبة لأن الذي من الكعبة في الحجر ستة أذرع ونصف تقريباً أما القوس فليس من الكعبة.



**السؤال:** هل يشرع التمسح بماء زمزم؟ 

**الجواب:** لا أعلم في هذا سنة، إنما السنة شرهه.



**السؤال:** السنة للقادم من السفر أن يبدأ بصلاة ركعتين في المسجد 

فهل ينطبق ذلك على المسجد الحرام أي يبدأ بصلاة ركعتين؟

**الجواب:** السنة صلاة ركعتين في المسجد للقادم إلى بلده من سفر

وليس القادم لأي بلد، أما المسجد الحرام فمن دخله مريدًا للطواف

فالتطواف يغني عن صلاة ركعتين ومن دخله يريد الصلاة فليصل ركعتين

قبل أن يجلس كسائر المساجد.



**السؤال:** هل يجوز مس الفرج سواء فرج الإنسان نفسه أو من يحل 

له بيده اليمنى؟

**الجواب:** نهى الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يمس الإنسان ذكره بيمينه.



**السؤال:** هل دعاء (أعوذ بكلمات التامات ..) عند النزول بأي 

مكان أم إذا نزل في مكان موحش؟

**الجواب:** الحديث عام (من نزل منزلاً فقال أعوذ بكلمات التامات من

شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك).



**السؤال:** ما الصحيح: هل نقول: إن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ جاء الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بصورته الملكية أو الملائكية؟ وما الفرق بين (ملك) و(ملك)؟

**الجواب:** (الملك) واحد الملائكة، و(المَلِك) واحد المملوك.



**السؤال:** كثير من الناس يدرس من أجل الدراسة فهل ثم حرج؟

**الجواب:** هذه نية غير سليمة، يجب عليه أن يدرس من أجل نفع الخلق، وإن درس من أجل الوظيفة و يأخذ على تدرسه أجرًا فلا بأس، لكنها نية نازلة جدًا والأولى أن يدرس من أجل نفع الخلق و يأخذ ما يأتيه من الوظيفة فهذا لا بأس.





**من استدرآكاته البديعة  
على تفسير الجلالين**





## من استدرأكاته البديحة على تفسير الجلالين

### ﴿سورة النور﴾

﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ﴾ هو للتعجب هنا

﴿هَذَا بَهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾.

هذا ليس بصحيح؛ وإنما هو للتنزيه المبالغ؛ أي: ننزهك يا ربنا عما لا يليق بك ومنه أن يقع هذا من أهل بيت رسولك صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بنسبتها إليهم.

هذا على أن المراد بالشيوع شيوع اللسان؛ والأصح أنه أعم؛ أي بنسبتها إليهم فيما يقال فيهم، أو برويتها منهم فيما فعلوا.



﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بنسبتها إليهم وهم

العُصْبَةُ ﴿لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾.

هذا ليس بصحيح؛ لأنه أراد أن يفسر العام بالخاص؛ فهو عام في كل أحد يوم القيامة، وتخصيص الآية بشيء لا دليل عليه هذا لا يجوز، وقد قال أهل العلم: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، ولكن يجب



أن نعرف أن صورة السبب قطعية الدخول؛ يعني إذا ورد لفظ عام لسبب خاص فإن السبب الذي ورد من أجله قطعي الدخول في العام، وغيره من أفراد العموم ليس قطعياً؛ ولكنه ظاهر فيه، وبيان ذلك: أن دلالة العام على كل فرد من أفراد دلالة ظنية؛ إذ يجوز أن يكون بعض الأفراد قد خصص بحكم يخالف هذا العموم



﴿وَلَيْسَتَعَفِيفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾ ما ينكحون به من مهر ونفقة عن الزنا  
﴿حَتَّىٰ يَغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾.

الصواب أن الآية أعم من ذلك ولهذا قال: ﴿لَا يَجِدُونَ﴾ فيشمل ما ذكر المؤلف، ويشمل من لم يجد امرأة يتزوجها فقد يكون غنياً ويخطب ولا يقبل.



﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي منورهما بالشمس والقمر.

هذا غير صحيح بل تحريف، والصحيح نور في السماوات والأرض نور بذاته وصفاته وآياته تَبَارَكَ وَتَعَالَى .

### ■ والنور نوعان:

نور غير مخلوق وهو ذات الباري جَلَّ وَعَلَا وصفاته وآياته وأحكامه،



وهذا غير مخلوق فالله نور السموات والأرض والرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات، فأثبت لوجهه نورًا)، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه)؛ أي لأحرقت سبحات وجهه كل شيء؛ لأن بصره ينتهي إلى كل شيء .

ونور آخر مخلوق بائن عن الله وهو حسي ومعنوي؛ فالحسي مثل نور الشمس والقمر والمصابيح، ومعنوي ما يكون في قلب المؤمن من العلم والإيمان.

فبهذا التفصيل يزول الإشكال ونبقي الآية على ظاهرها اللائق بالله عَزَّوَجَلَّ . إذا ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يعني هو نفسه نور فيهما، لكن هذا النور الذي وصف الله به نفسه وجعله من صفاته وأسمائه لا يشبه نور الأشياء المخلوقة بل كسائر صفاته.



﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾ أي صفته في قلب المؤمن ﴿كَمِشْكُورٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ﴾ .

هذا التأويل صحيح لأنه لا يمكن أن يماثل نور الله الذي هو صفته بشيء من المخلوقات . وإذا قال قائل: ألستم تنكرون التأويل؟

فالجواب: أننا لانكر التأويل مطلقاً بل نكر التأويل الذي لا دليل عليه؛



أما ما يقتضيه العقل فإنه أمر معلوم لأنه لا يمكن عقلاً تصديق أن نور الله بهذا الحجم، بل يمنع العقل ذلك؛ مثل قوله تعالى: ﴿تَدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ فعقلاً لم تدمر السموات والأرض وإنما دمرت كل شيء ينتفعون به؛ بدليل قوله ﴿فَأَصْبَحُوا لَا يَرَوْنَ إِلَّا مَسْكِنَهُمْ﴾ إذاً معنى ﴿مَثَلُ نُورِهِ﴾: أي نوره الذي يضعه في قلب المؤمن.



﴿رِجَالٌ لَا لُفْهِمْ فِتْرَةٌ﴾ شراء ﴿وَلَا يَبِيعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَابِ الصَّلَاةِ﴾

المفسر فسر التجارة بالشراء لأنها في مقابلة البيع؛ لكنه تفسير غير صحيح؛ لأن الشراء مفهوم من (بيع) إذ لا يوجد بيع إلا بشراء، لكن التجارة أعم من البيع فقد يلهو الإنسان بتجارته لتصنيفها وتبويبها وحفظها وصيانتها وما أشبه ذلك.



﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ، يُسَبِّحُ﴾ بفتح الموحدة وكسرها: أي يُصَلِّي ﴿لَهُ، فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ (٣٦).

هذا فيه نظر إن قصد في ذلك التسبيح بالصلاة، وإن قصد في ذلك التمثيل فهذا صحيح، فإن قوله ﴿يُسَبِّحُ لَهُ، فِيهَا﴾ أعم من كونه يصلون، بل هم يسبحون الله بالصلاة وغيرها مما يكون به تنزيه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.



﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ﴾ جمع قاع: أي فلاة وهو شعاع  
 يرى فيها نصف النهار في شدة الحر يشبه الماء الجاري ﴿يَحْسَبُهُ﴾  
 يظنه ﴿الظَّمَانُ﴾ أي العطشان ﴿مَاءٌ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ مما  
 حسبه كذلك الكافر يحسب أن عمله كصدقة ينفعه حتى إذا مات  
 وقدم على ربه لم يجد عمله أي لم ينفعه ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ﴾ أي عند  
 عمله ﴿فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ ٣٦.

على رأي المفسر أن ﴿وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ﴾ أي عند عمله، ولكن ظاهر  
 الآية أن الضمير يعود على أقرب مذكور فيكون المعنى (ووجد الله عند  
 هذا السراب) لأنه وصل إلى الموت، فإذا مات فقد لاقى الله عزَّجَلَّ؛ ولهذا  
 قال: ﴿فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ﴾.



﴿لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾ أي ثوابه وأحسن بمعنى حسن ﴿وَيَزِيدَهُمُ﴾  
 ﴿مِّنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ٣٨.

قد يتوهم أن الجزاء يقع على أحسن ما عمل الإنسان، والحقيقة أن  
 الجزاء يقع على الأحسن والحسن، وعليه فلا إشكال ولا نؤول (أحسن)  
 بمعنى (حسن)، والآية على ظاهرها، واسم التفضيل على بابه، والمعنى:  
 أنهم يجزون أحسن ثواب لعملهم فالحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة  
 ضعف إلى أضعاف كثيرة.



﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ومن التسبيح صلاة  
 ﴿ وَالطَّيْرِ ﴾ جمع طائر بين السماء والأرض ﴿ صَفَّتِ ﴾ حال  
 باسقاط أجنحتهن ﴿ كُلُّ قَدْ عَلِمَ ﴾ الله ﴿ صَلَاتُهُ وَتَسْبِيحُهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا  
 يَفْعَلُونَ ﴾ ٤١ .

الضمير في ﴿ عَلِمَ ﴾ على كلام المفسر يعود على الله، لكن الصحيح أن فاعل  
 ﴿ عَلِمَ ﴾ يعود على (من) وما عُطِفَ عليه؛ أي كل من هؤلاء المسبحين قد  
 علم صلاته وتسبيحه؛ يعني أن الله قد ألهم هذه الأشياء حتى عرفت كيف  
 تسبح الله عَزَّوَجَلَّ وتصلي، أما عَلِمَ الله في ذلك فمفهوم من قوله الله ﴿ وَاللَّهُ  
 عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴾ ٤١ .



﴿ وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَّاءٍ ﴾ نطفة.

هذا غير صحيح؛ لأنه ليس كل دابة من نطفة، بل من نطفة ومن غير نطفة  
 فأما ما يتوالد فمأؤه نطفة، وأما ما يتولد فمأؤه رطوبة مثل الأشياء التي  
 تتولد من العفونات والرطوبات، إذاً فكلمة ﴿ مِنْ مَّاءٍ ﴾ أعم من كلمة  
 (نطفة) والواجب إبقاء الآية على عمومها.





﴿ وَيَقُولُونَ ءَأَمَنَّا ﴾ صدقنا ﴿ بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٤٧).

فسر المؤلف الإيمان بالتصديق، وقد سبق أن هذا التفسير قاصر، وأن الإيمان هو التصديق مع القبول والإذعان، أما مجرد التصديق فليس إيماناً، ولهذا فأبو طالب كان مصدقاً للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لكنه غير مؤمن، وهكذا الكفار قال الله عنهم: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ فهم مصدقون، ولكن لما لم يذعنوا لما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يقبلوا لم يكونوا مؤمنين.



﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ ﴾ غايتها ﴿لَيْن أَمْرُهُمْ﴾ بالجهد ﴿لِيَخْرُجُنَّ قُلُوبُهُمْ﴾ لهم ﴿لَا نَقْسِمُوهَا طَاعَةً مَّعْرُوفَةً﴾ للنبي خير من قسمكم الذي لا تصدقون فيه ﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (٥٣) من طاعتكم بالقول ومخالفتكم بالفعل.

هذا غير صحيح؛ بل إن الله خير بما تعملون أي بكل ما تعملون سواء أقسمتم عليه أم لم تقسموا عليه. و(خير) مثل (عليم)، والفرق أن (خير) هو العليم ببواطن الأمور.





﴿وَأَن تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَانُ الْمُبِينِ﴾ ﴿٥٤﴾ أي التبليغ البين.

هذا فيه نظر؛ فالمبين تصح بمعنى البين، وتصح بمعنى المبين لغيره أي الموضح لغيره، وذلك على حسب السياق؛ فهنا البلاغ المبين بمعنى المظهر ما دعا إليه وبلغه، وهي أيضًا أبلغ من البين؛ لأن المبين بمعنى المظهر هو البين بنفسه المبين غيره.



﴿كَذَلِكَ يبينُ اللهُ لَكُمْ الْآيَاتِ﴾ في الأمر والنهي.

كأنه حملها على الآيات الشرعية، والحقيقة أنها شاملة للآيات الشرعية والآيات الكونية.



﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ﴾ في مؤاكلة

مقابلهم ﴿وَلَا﴾ حرج ﴿عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾ بيوت  
 أولادكم ﴿أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ  
 أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ  
 أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتُمْ أَيْمَانُهُ﴾ خزنتموه  
 لغيركم ﴿أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾ وهو من صدقكم في مودته، المعنى  
 يجوز الأكل من بيوت من ذكر وإن لم يحضروا إذا علم رضاهم به.



قوله (إذا علم رضاهم به) غير صحيح وذلك أنه إذا علم رضا صاحب البيت بأكلك فإنه لا فرق بين أن يكون من هؤلاء أو من غيرهم، ولكن يؤكل من بيوت هؤلاء ما لم يعلم عدم رضاهم، فالمراتب ثلاث.



﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا ﴾ أي يخرجون من المسجد في الخطبة من غير استئذان خفية مستترين بشيء، و ﴿ قَدْ ﴾ للتحقيق ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره ﴾ أي الله ورسوله ﴿ أن تصيبهم فتنة ﴾ بلاء ﴿ أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ ﴿ ٦٣ ﴾ في الآخرة.

في هذا نظر ظاهر؛ فإن الفتنة لا تطلق على البلاء؛ ولكن تطلق على الصد عن دين الله؛ فمعنى الفتنة كما قال الإمام أحمد: الشرك؛ لأن الإنسان إذا رد بعض قول الرسول صلى الله عليه وسلم وخالف عن أمره فهو لهوى في نفسه فيكون هذا الهوى معبوداً له كما قال تعالى: ﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ ﴾ وإذا سهل عليه المخالفة أول مرة سهل عليه أن يخالف بعدها لأن المعاصي سياج منيع بين الإنسان وبينها فإذا انتهك أول معصية سهلت عليه المعاصي .



إِذَا الصَّحِيحُ أَنَّ الْمَرَادَ بِالْفِتْنَةِ الشَّرْكَ لِأَنَّهَا مِنَ الصِّدْقِ عَنِ دِينِ اللَّهِ؛ كَمَا  
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ وَأَمَّا ﴿عَذَابُ أَلِيمٌ﴾ فَمَعْنَى ﴿أَلِيمٌ﴾  
مَوْلَمٌ وَلَمْ يَقْبِضْهُ اللَّهُ بِالْآخِرَةِ فَقَدْ يَكُونُ بِالدُّنْيَا أَوْ بِالْآخِرَةِ أَوْ يَكُونُ بِهِمَا  
جَمِيعًا .





## ﴿سورة الفرقان﴾

﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾ لا يخافون البعث ﴿لَوْلَا أَنْزَلْنَا الْمَلَائِكَةَ  
أَوْ نَزَّيْنَا رَبَّنَا﴾.

الرجاء لا يفسر بالخوف إلا إذا تعذر معناه الحقيقي وإلا فالواجب أن يحمل على المعنى الحقيقي، والرجاء: طلب ما يقرب حصوله فمعنى ﴿لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾ أي لا يؤملون ولا يطمعون في لقائنا .



﴿عن تفسير﴾ لِقَاءَنَا ﴿بـ(البعث).﴾

الصحيح أن معنى لقاء الله: رؤيته، فلقاء الله أخص من البعث .  
والمفسر رَحِمَهُ اللهُ من الذين ينكرون رؤية الله، لهذا رأى أنه يجب أن يؤول اللقاء بل يحرف إلى البعث، والصواب أن المراد بالآية وهي ﴿لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾ أي لا يطمعون في رؤيتنا؛ ولذلك استدل أهل التفسير بهذه الآية وأمثالها على إثبات رؤية الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .



﴿نَبَارَكُ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سُرُجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا﴾

وفي قراءة سُرُجًا بالجمع: أي نيرات، وخصّ القمر منها بالذكر  
لنوع فضيلة.



هذا فيه نظر، ولكن الصحيح أن عطف القمر المنير على السُّرْج من باب عطف المتغايرين لا من باب عطف الخاص على العام؛ إذ القمر ليس من السرج فالشمس بلا شك انها سراج أما القمر فهو نور؛ فعليه لا يكون منها ولا يحتاج إلى الجواب الذي ذكره المؤلف من أنه خص القمر منها لنوع فضيلة .



﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ أي الكذب والباطل ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ﴾ من الكلام القبيح وغيره ﴿مَرُّوا كِرَامًا﴾ معرضين عنه.

الصواب أنه ليس الكلام القبيح؛ لأن الكلام القبيح داخل في الزور، لكن المراد باللغو كل ما لا فائدة فيه سواء كان قولاً أو فعلاً؛ وذلك أنه لا يُقْصَدُ، وما لا يقصد فهو لغو .

#### ■ وعلق على قول المفسر (معرضين عنه) بقوله :

هذا غير صحيح؛ إذ قد لا يعرضون عنه ولكن يفيدون ويستفيدون، والإنسان الموفق يستطيع أن يفيد حتى إذا كان المجلس مجلس لغو فيحول الكلام المباح إلى كلام مطلوب وذلك بما يستعرضه مثلاً من أن هذا الكلام الذي يتحدثون به دليل على قدرة الله أو رحمة الله أو حكمة الله، يفيد ويستفيد ولكن هذه في الحقيقة تريد رجالاً يعتبرون أنفسهم



قادة مصلحين لا رجالاً يعتبرون أنفسهم من جنس مجتمعهم يمشون الهوينا دون إصلاح، ولهذا يفوتنا كثير في هذه الأمور، نجلس مجالس اللغو لا نفيد ولا نستفيد، غاية ما هنالك إن كان الإنسان استحضر نية التأليف وعدم الانزواء وما أشبه ذلك، وهذا خير ولكن الخير والأكمل أن تحاول الإفادة والاستفادة .





## ﴿سورة العنكبوت﴾

﴿ وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ وَلَئِنْ جَاءَ نَصْرٌ مِنْ رَبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوْلَىٰ ۗ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ ﴾ أي بعالم ﴿يَمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ ﴿١٠﴾﴾ بقلوبهم من الإيمان والنفاق؟ بلى .

هكذا قال المفسر، وسبق لنا أن قوله هذا لا يعتبر تفسيراً ولكنه تحريف لأن «أعلم» أبلغ من «عالم» فكيف يردّها إلى عالم وهو أنقص!



﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَلِقَائِهِ ۗ أُولَٰئِكَ يَسُوءُ مِنْ رَحْمَتِي ﴾ أي جنّتي ﴿وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٣﴾﴾ مؤلم .

ما ذكر المفسر محتمل؛ لأن الرحمة كما تطلق على الصفة تطلق على موطن الرحمة، فهو حوّلها إلى الرحمة المخلوقة لا إلى الرحمة التي هي صفة الله عزّوجلّ؛ وذلك لأن الرحمة المضافة إلى الله قد يراد بها دار رحمته فتكون مخلوقة كما في الحديث القدسي أن الله قال للجنة «أنت رحمتي أرحم بك من أشياء»، وتطلق على الرحمة التي هي وصف الله عزّوجلّ وحينئذ تكون صفة من صفات الله غير مخلوقة ومنه قوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ وقوله: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا﴾، وقوله: ﴿وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ﴾، وقوله أيضا: ﴿وَرَبُّكَ﴾



الْفَقُورُ ذُو الرِّحْمَةِ ﴿٤٠﴾، والظاهر أن المراد بالرحمة في هذه الآية الرحمة التي هي صفتة؛ لأنه إذا أطلقت الرحمة مضافة إلى الله فالمراد بها صفتة ولا نحملها بأنها موضع الرحمة إلا إذا وجدت قرينة . إذاً يتسوا من رحمتي بمعنى يتسوا أن أرحمهم . وإذا لم يرحمهم الله ما دخلوا الجنة وهذا هو المعنى الصحيح للآية .



﴿فَأَمَّنَ لَهُ﴾ ﴿٤١﴾ صدق إبراهيم ﴿لُوطٌ﴾ وهو ابن أخيه هاران ﴿وَقَالَ﴾ إبراهيم ﴿إِنِّي مُهَاجِرٌ﴾ من قومي ﴿إِلَى رَبِّي﴾ إلى حيث أمرني ربي وهجر قومه وهاجر من سواد العراق إلى الشام ﴿إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ﴾ في ملكه ﴿الْحَكِيمُ﴾ ﴿٤٢﴾ في صنعه .

قول المفسر «العزیز في ملكه» هذا فيه شيء من القصور فهو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَزِيزٌ بِذَاتِهِ وَبِصِفَاتِهِ، وعزته ثلاثة أنواع: عزة القدر، وعزة القهر، وعزة الامتناع، أما عزة القهر فهي القوة والسلطان فلا أحد يغلبه فهو الغالب وكذلك لا أحد يناله بسوء، وأما عزة الامتناع فمعناه أنه يمتنع أن يناله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نقص في جميع صفاته وأفعاله، وأصل هذه المادة (ع، ز) تدل على القوة ومنه قولهم للأرض الصلبة أرض عزاز أي قوية صلبة.



## ■ وعلق الشيخ على قول المفسر «الحكيم في صنعه» قائلاً:

قوله (الحكيم في صنعه) فيه قصور؛ لأن حكمة الله **عَزَّوَجَلَّ** لا تختص بصنعه في خلقه بل هي في صنعه وشرعه فهو حكيم في صنعه وحكيم فيما شرع، والحكيم ليست أيضاً من الحكمة فقط، لأن الحكيم من الحكمة بمعنى المتقن، ومن الحكم أيضاً، و"فعل" تأتي بمعنى الفاعل للمبالغة، وحكم الله **عَزَّوَجَلَّ** ينقسم إلى قسمين: كوني وشرعي، ومثال الكوني قول أخي يوسف: ﴿فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّىٰ يَأْذَنَ لِـأَبِيَّ أَوْ يُحْكَمَ اللَّهُ لِي﴾ فهذا الكوني؛ ولذلك لم يقل: يحكم علي بل قال: يحكم لي أي يقدر لي، والحكم الشرعي مثل قوله تعالى في سورة الممتحنة: ﴿ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ﴾ وأما قوله: ﴿يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ (١) فتناول الأمرين: الكوني والشرعي، والحكمة مشتقة من الأحكام بمعنى الإتيان وتكون الحكمة في الشرع بمعنى أن جميع ما شرعه الله **عَزَّوَجَلَّ** فهو موافق للحكمة وتكون في القدر بمعنى أن كل ما قدره الله فهو لحكمة كما قال تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ (٤١).



﴿يَوْمَ يَغْشَاهُمْ الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمَنْ تَحْتَ أَرْجُلِهِمْ وَيَقُولُ﴾ فيه بالنون أي نأمر بالقول وبالبياء أي يقول الموكل بالعذاب ﴿ذُوقُوا مَا كُنْتُمْ

تَعْمَلُونَ﴾ (٥٥).



قول المفسر: نقول أي نأمر من يقول، هذا في الحقيقة تحريف. فلا داعي لصرف اللفظ عن ظاهره ولهذا المتعين أن يكون القائل هو الله عزَّجَلَّ كما قال تعالى في سورة المؤمنين: ﴿قَالَ أَحْسَبُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونَ﴾ (١٠٨) إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ﴿ فَإِنْ كَانَ هُنَاكَ قَالَ ﴿أَحْسَبُوا فِيهَا﴾ كلام الله ولا شك فهنا هو كلامه أيضًا ولا شك.

وكوننا نقول: (نأمر من يقول) هذا تحريف فمن الذي يمنع أن يكون الله تعالى هو الذي يقول؟ أليس الله يتكلم متى شاء كيف شاء؟ بلى، وكلام الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مسموع بصوت لا يشبه الأصوات ولكنه بحروف يفهمها المخاطب بالكلام.





## ﴿سورة الروم﴾

﴿غَلَبَتِ الرُّومُ ﴿٢﴾ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ ﴿٣﴾﴾ فِي  
بِضْعِ سِنِينَ ۗ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ ۗ أَيُّ مَنْ قَبْلُ غَلَبِ الرُّومِ  
ومِن بَعْدِ، المعنى أن غلبة فارس أولاً وغلبة الروم ثانياً بأمر الله  
أَي بِإِرَادَتِهِ.

هكذا قال المفسر؛ وهذا في الحقيقة تحريف، بل الصواب أن (بأمر)  
أَي بِقَوْلِهِ ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا ﴿١﴾ فَ﴿شَيْئًا﴾ نَكْرَةٌ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ فَتَعْمُ  
كُلِّ شَيْءٍ أَرَادَهُ اللَّهُ ﴿أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾﴾ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُقَدَّرُ  
شَيْئًا إِلَّا بِالْقَوْلِ، فَالصَّوَابُ أَنَّ الْمُرَادَ بِالْأَمْرِ هُنَا الْقَوْلُ، فَلِلَّهِ الْأَمْرُ الْكُونِي  
وَالشَّرْعِي مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدِ، وَالْإِرَادَةُ لَيْسَتْ هِيَ الْقَوْلُ فَإِنَّ الْإِرَادَةَ صِفَةٌ لَا  
تَسْتَلْزِمُ الْقَوْلَ؛ إِذِ الْمُرِيدُ قَدْ يَفْعَلُ مَا أَرَادَ أَوْ قَدْ يَقُولُهُ، وَإِمَّا الْقَوْلُ فَإِنَّهُ أَحْصَى  
مِنَ الْإِرَادَةِ فَكُلُّ قَوْلٍ مُتَضَمِّنٍ لِلْإِرَادَةِ وَلَيْسَتْ كُلُّ إِِرَادَةٍ مُتَضَمِّنَةً لِلْقَوْلِ .



﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٤﴾﴾ . ﴿بَنَصْرِ اللَّهِ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ ﴿٥﴾﴾  
وَهُوَ الْعَزِيزُ ﴿الْغَالِبُ﴾ ﴿الرَّحِيمُ﴾ ﴿٥﴾ .

هكذا قال المفسر، والغلبة أحد معاني العزة؛ لأن العزة تنقسم إلى  
ثلاثة أقسام: عزة القدر، وعزة القهر، وعزة الامتناع . فعزة القدر بمعنى أنه



سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَظِيمِ الْقَدْرِ، وكلما كان الشيء عظيم القدر كان عزيزاً أي قليل الوجود، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لا مثل له . وعزة القهر بمعنى الغلبة والظهور .  
أما عزة الامتناع فمعناها امتناع جميع النقص عليه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فالله عَزَّ وَجَلَّ متصف بالعزة من جميع هذه الوجوه .



وَهُوَ ﴿الْعَزِيزُ﴾ الْغَالِبُ ﴿الرَّحِيمُ﴾ بِالْمُؤْمِنِينَ .

الصحيح أن ﴿الرَّحِيمُ﴾ ذُو الرَّحْمَةِ فَإِذَا لَمْ تَقِيدَ بِالْمُؤْمِنِينَ كَانَتْ عَامَةً كَمَا هُنَا، فَإِنَّ كُلَّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ الْعَامَةِ، فَلَوْلَا رَحْمَةُ اللَّهِ بِالْكَفَّارِ لَمْ يَبْقُوا وَلَكِنَّ الرَّحْمَةَ الَّتِي تَكُونُ بِهَا رَحْمَةُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ خَاصَّةً بِالْمُؤْمِنِينَ .



﴿وَمَنْ أَعَيْنِيهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَبْنِعَاؤُكُمْ مِّنْ فَضْلِي﴾ أَي تَصَرَّفَكُمْ فِي طَلَبِ الْمَعِيشَةِ بِإِرَادَتِهِ ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ﴾ .

قول المؤلف (بإرادته) لا يريد المؤلف رَحْمَةَ اللَّهِ أَنْ يَثْبِتَ مَذْهَبَ الْجَبْرِيَّةِ، وَلَكِنْ يَرِيدُ أَنْ تَصَرَّفْنَا وَإِنْ كُنَّا مُسْتَقْلِلِينَ بِهِ مِنْ وَجْهِهِ، فَإِنَّا لَسْنَا مُسْتَقْلِلِينَ بِهِ مِنْ وَجْهِهِ، وَابْتِغَاءَ الْفَضْلِ بِإِرَادَةِ اللَّهِ، وَالْمَنَامَ بِإِرَادَةِ اللَّهِ وَبَيْنَهُمَا



فرق؛ لأن المنام ليس لنا فيه حرية مطلقة فقد نريد النوم ولا يحصل وقد يغلبنا، بخلاف الابتغاء من فضله فإن لنا فيه إرادة ولكنها تابعة لإرادة الله كما قال تعالى: ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ۖ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (٢٩).



﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ﴾ بإرادته من غير عمد.

التعليق: هكذا قال المفسر، وفي تفسير الأمر بالإرادة شيء؛ إذ أنني أخشى أنه فسر الأمر بالإرادة فراراً من إثبات الكلام لله عزَّ وجلَّ، لأن الأمر وإن كان كونياً يكون بالكلام كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ (٨٢) فأخشى أن يكون المؤلف غفر الله له أراد بتفسير الأمر بالإرادة الفرار من إثبات الكلام، ومعروف أن الأشاعرة لا يثبتون الكلام بالحرف والصوت وإنما يثبتون الكلام على أنه المعنى القائم بالنفس، والحرف المكتوب والصوت المسموع يقولون إنه عبارة عن كلام الله وليس هو كلام الله. وفي قولهم نظر ظاهر.





﴿ أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا فَهَوْا يَتَكَلَّمُونَ ﴾ تكلم دلالة ﴿بِمَا كَانُوا بِهِ يُشْرِكُونَ﴾ ﴿٣٥﴾ .

هكذا قال المفسر (تكلم دلالة) أي أنه يتكلم بلسان الحال وليس بلسان المقال، ولكنه يحتمل أن تبقى على ظاهرها لأن الذي ينزل من عند الله كلام، وكلام الله سبحانه يصح أن ينسب الكلام إليه كما قال الله تعالى: ﴿ هَذَا كُنْبُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ ﴾ وقال سبحانه: ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَنْصُصُ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ ﴿٧٦﴾ .



﴿ فَآتَا ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ۚ ذَلِكَ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ ﴾ أي ثوابه بما يعملون ﴿ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ ﴿٣٨﴾ .

هكذا فسر وجه الله بثوابه، وهذا تفسير ليس بصحيح وإنما هو على طريق أهل التحريف الذي يسمونه تأويلاً وهم الذين لا يؤمنون بالصفات الخيرية التي أخبر الله بها عن نفسه كالوجه واليدين والقدم وما أشبهه، فتفسير الوجه بالثواب خطأ وليس على طريق أهل السنة والجماعة بل هو على طريق أهل البدع الذين يسمون أنفسهم مؤولين وهو في الحقيقة محرفون، والصواب أن المراد بوجه الله وجهه الذي هو صفته، وأن في الآية إشارة إلى أن من فعل مثل هذه الأمور لله فإنه سوف يرى الله عز وجل ويلقاه كما ثبت ذلك في الكتاب والسنة وإجماع السلف أن المؤمنين يرون ربهم كما يرون القمر ليلة البدر .



﴿ وَمَنْ أَيْنِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيحَ مُبَشِّرَاتٍ وَيُذِيقَكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَلِتَجْرِيَ الْفُلُكُ بِأَمْرِهِ ﴾ بإرادته ﴿ وَلِتَبْنَعُوا مِنْ فَضْلِهِ، وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ﴿٤٦﴾ .

الصحيح أن ﴿بِأَمْرِهِ﴾ من الأمر الذي هو بالقول وليس المراد بالإرادة فقط لأن الفلك لا تعلم عما يريد الله عزَّجَلَّ لكنها تأتمر بأمره القولي وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ ﴿٨٢﴾ فكل مراد الله إن لم يقترن بالقول فإنه لا يقع . وكيف تحدث الكائنات بمجرد إرادة لا يعلم بها إلا الله؟ فلا بد من قول، فالصواب أن المراد بأمره أمره القولي لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ ﴿٨٢﴾ ولا يمنع من كون هذا الجريان بأمره أن يكون بأسباب محسوسة معلومة لنا لأن المقدر للأسباب هو الله عزَّجَلَّ .



﴿ فَأَنْظِرْ إِلَىٰ آثَرِ رَحْمَتِ اللَّهِ ﴾ أي نعمته بالمطر ﴿ كَيْفَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ ذَٰلِكَ لَمَعْرِفَةُ الْمَوْتِ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ﴿٥٠﴾ .

هكذا قال المفسر فسر الرحمة بالنعمة، وقد سبق لنا أن الرحمة في مثل هذا يصح أن تكون من صفات الله فلا تكون مخلوقة، فإن كان المراد الأثر المباشر فالمراد بالرحمة المطر وهو مخلوق، لأن هذا النبات ينبت بالمطر، وإن كان المراد السبب غير المباشر فالمراد بالرحمة صفة الله يعني لكون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ رَحِيمًا، فهذه من آثار رحمته أنه ينزل المطر



وتنبت به الأرض ويزول القحط، فالآية محتملة لهذا ولهذا، لكن يرجح أن المراد بالرحمة الصفة قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ أي كيف يحيي هو، أي بالرحمة .



﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَلَئِنْ جِئْتَهُمْ بِآيَةٍ لَيَقُولَنَّ﴾ حذف منه نون الرفع لتوالي النونات، والواو ضمير الجمع لالتقاء الساكنين ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُبْطِلُونَ﴾.

لعل هذه سبقة قلم من المفسر رَحْمَةُ اللَّهِ إِذْ أَنَّهُ أَعْرَبَهُ عَلَى أَنْ ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ للجمع وفاعله واو الجمع المحذوفة، وهذا خطأ لأن الفعل مفرد وفاعله الذين.





## ﴿سورة لقمان﴾

﴿آلَمَ ١﴾ الله أعلم بمراده ﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ ٢﴾ .

في هذا إثبات أن الله أراد به شيئاً ولكنه لا يُعلم، إذاً نأخذ من كلام المفسر أن لهذه الحروف معنى ولكن الله أعلم به .

وقال بعض أهل العلم: إن لها معنى، وجعلوا يتخبطون في هذا المعنى ويجعلونها رموزاً لما جعلوه له . والصحيح كما قال مجاهد أن هذه الحروف أصلاً لا معنى لها، وذلك لأن القرآن نزل باللغة العربية كما قال تعالى: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ١٦٥﴾ وقال: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ وقال: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ وليس لهذه الحروف في اللغة العربية معنى، وعلى هذا نقول: أنه لا معنى لها، فإذا قال قائل كيف تجزم بنفي المعنى؟

والجواب ما تقدم من أن القرآن نزل باللغة العربية وهذه الحروف بمقتضى اللغة ليس لها معنى . إذاً فما الفائدة من وجودها بالقرآن؟

والجواب: أن هذه التي قد نقول فيها الله أعلم بمراده . ولكن بعض أهل العلم التمس لهذا حكمة بأنه إشارة إلى أن هذا القرآن الذي أعجزكم لم يأت بحروف جديدة وإنما من الحروف التي يتركب منها الكلام العربي، ومع ذلك أعجزكم، قالوا: ولهذا لا يأتي الابتداء بهذه الحروف الهجائية إلا وبعده ذكر القرآن أو ما هو من خصائص القرآن



مثل: ﴿الْمَ ۙ ۱﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ... ﴿﴾ وهكذا، تأملها. وفي بعض السور مثل ﴿الْمَ ۙ ۱﴾ غَلَبَتِ الرُّومُ ﴿﴾ ﴿الْمَ ۙ ۱﴾ أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا... ﴿﴾ ليس فيها ذكر القرآن، لكن فيها ما هو من خصائصه فـ ﴿غَلَبَتِ الرُّومُ ﴿﴾ ﴿الْمَ ۙ ۱﴾ هذا من أمور الغيب، ولا يُعلم إلا بالوحي، وقوله تعالى: ﴿أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴿﴾ ﴿الْمَ ۙ ۱﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴿﴾ هذا فيه من أمور الغيب وهو الإخبار عن سبق، وهذا القول - أعني أنه ليس لها معنى ولكن لها مغزى وفائدة - هو ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية وسبقه إليه الزمخشري .



﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ ۗ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿﴾ ﴿الْمَ ۙ ۱﴾ محمود في صنعه

قصر المؤلف رَحْمَةُ اللَّهِ فِي تَفْسِيرِ (الحميد) من وجهين؛ ذلك أنه قال: إن "الحميد" بمعنى المحمود، والصحيح أنها بمعنى المحمود والحامد فهو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَامِدٌ لِمَنْ يَسْتَحِقُّ الْحَمْدَ، وما أكثر الثناء على من يستحقون الثناء في كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ وهو كذلك محمود على كمال صفاته وتمام إنعامه .

أما الوجه الثاني مما قصر فيه المفسر فقد قال: إنه المحمود في صنعه، والصواب أنه محمود في صنعه وهو الخلق فيحمد على إيجاده وعلى



إعداده وعلى إمداده، وفي شرعه أيضًا فإن شرعه أكمل الشرائع وأنفعها للعباد ومن سن للخلق طريقًا تستقيم به أمورهم فهو أهل للحمد .



﴿الْمَرْوَى أَنْ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَهْرَهُ وَبَاطِنَهُ وَمِنَ النَّاسِ﴾ أي أهل مكة ﴿مَنْ يُجَدِلْ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ﴾ ﴿٢٠﴾ .

هذا بناء على قاعدته رَحْمَةُ اللَّهِ أَنْ كل السور المكية يحمل فيها العموم في مثل هذا السياق على الخصوص وهو أهل مكة، والصواب أن ذلك عام في أهل مكة وغيرهم .



﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ﴾ المعبر بها عن معلوماته يكتبها بتلك الأقلام بذلك المداد ولا بأكثر من ذلك لأن معلوماته تعالى غير متناهية ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ ﴿٢٧﴾ .

عفا الله عن المؤلف فقوله في أن المراد بكلمات الله أنها معلوماته بمعنى (ما نفذ ما يعلمه) تحريف ظاهر فالله يقول: ﴿مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ﴾ فالكلمات هي التي تكتب، أما المعلومات فقد تكتب وقد لا تكتب، إذا



فمعنى ﴿مَا نَفَدَتْ كَلِمَتُ اللَّهِ﴾ أي كلماته حقيقة فلو أمليت على أحد وصارت البحار مداداً لها والأشجار أقلاماً ما نفذت، ووجه ذلك ظاهر ويدل على عظمة الله سبحانه وكمال قدرته.



﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٢٧) لا يخرج شيء عن علمه وحكمته .

فسر الحكمة بالعلم، وقد سبق لنا أن الحكيم مشتق من الحكم والحكمة فهو حكيم لا يخرج عن ملكه وحكمه شيء، وحكيم لا يخرج عن حكمته شيء، إذاً فهو حاكم ومُحكِم .



﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنْ مَا يُدْعُونَ﴾ يعبدون ﴿مِنْ دُونِهِ الْبَطْلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ (٣٠).

هذا فيه قصور، والصواب: يعبدون ويسألون كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ فيدعو أي يسأل.





﴿ ذَلِكِ بَانَ اللَّهُ هُوَ الْحَقُّ وَأَنْ مَا يَدْعُونَ ﴾ يعبدون ﴿ مِنْ دُونِهِ الْبَاطِلُ ﴾ الزائل  
 ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ (٣٠).

هذا فيه نظر؛ لأن المراد بالباطل هو الذي لا خير فيه ومنه حديث  
 (أصدق كلمة قالها شاعر قول لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل).



﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ﴾ أذكر أم  
 أنثى ولا يعلم واحداً من الثلاثة غير الله تعالى ﴿ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا  
 تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (٣٤).

اقتصاره على (أذكر أم أنثى) فيه نظر لأن علم ما في الارحام ليس  
 متعلقاً بالذكر والآنوثة فقط، بل ما هو أعم .

وقول المفسر (ولا يعلم واحداً من الثلاثة غير الله) نقول في حق  
 الجنين: نعم هذا قبل تكوينه يمكن، ولكن بعد أن يتكون يعلمه غير الله  
 فهذا الملك يعلم أنه ذكر أم أنثى.





## ﴿سورة السجدة﴾

﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ وهو في اللغة سرير الملك استواء يليق به.

العبرة هذه مجملة؛ فأهل التحريف يقولون: إن الاستواء الذي يليق هو الاستيلاء، وأهل السنة والجماعة يقولون: الاستواء الذي يليق به هو العلو والاستقرار على وجه يليق به بدون تكيف.



﴿مَالِكُمْ﴾ يا كفار مكة ﴿مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾. الصواب: العموم، يعني ما لكم أيها المخاطبون فيشمل كفار مكة وغيرهم.



﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ مَالِكُمْ مِنْ دُونِهِ﴾ أي غيره ﴿مِنْ وَلِيٍّ﴾ اسم ﴿مَا﴾ بزيادة ﴿مِنْ﴾ أي ناصر ﴿وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾.

إعراب ﴿مِنْ وَلِيٍّ﴾ على أنها اسم ﴿مَا﴾ إما سبق قلم أو سهو من المفسر لأن هذا الإعراب خطأ فابن مالك يقول:

إعمال ليس أعملت ما دون إن مع بقا النفي وترتيب زكن



فلا بد أن يكون اسم ﴿مَا﴾ قبل خبرها فإن لم تكن كذلك فإنها لا تعمل، لأنها لا تعمل إلا على لغة الحجازيين بالشروط التي ذكرها ابن مالك . إذا ﴿مَا﴾ غير عاملة بل نافية فقط فتكون ﴿مِنْ وَلِيٍّ﴾ مبتدأ مؤخرًا .

تفسير ﴿وَلِيٍّ﴾ هنا بـ(ناصر) قد يعترض عليه لأن الله يقول: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ﴾ والعطف يقتضي المغايرة لأن النصير غير الولي؛ ولهذا الأولى أن نفسر (الولي) بمن يتولى أمر الإنسان بجلب الخير له ودفع الضر عنه ثم إن قرنت بالنصير صارت خاصة بجلب الخير والنصير بدفع الشر .



﴿مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ﴾ يدفع عذابه عنكم ﴿أَفَلَا نَتَذَكَّرُونَ﴾



هذا فيه نظر لأن الدافع هو الناصر والولي وأما الشفيع فليس يدفع ولكنه يشفع ويطلب ويتوسط ولهذا قالوا في تعريف الشفاعة: إنها التوسط للغير في جلب منفعة أو دفع مضرة؛ لأن الشفيع يأتي شافعًا للمشفوع له بعد أن كان فردًا صار اثنين . فالصواب أن المراد بالشفيع أي شفيع يشفع لكم عند الله . فنحن ليس لنا أحد يتولانا من دون الله وليس لنا أحد يشفع لنا عند الله عَزَّوَجَلَّ إلا بإذنه فما لكم من دونه من ولي ولا شفيع . ولهذا لا تكون الشفاعة إلا بإذن الله؛ قال تعالى:

﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ .



﴿ يَدْبِرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يُعْرِجُ ﴾ يرجع الأمر والتدبير ﴿ إِلَيْهِ ﴾ في يومٍ كان مقداره ألف سنةٍ مما تعدون ﴿ ٥ ﴾ .

جعل المفسر رَحْمَةً لِلَّهِ العروج بمعنى الرجوع فرارًا من إثبات العلو الذاتي لله عَزَّوَجَلَّ، ولا شك أن هذا تحريف لأن العروج غير الرجوع؛ فالعروج الصعود، وليس معناه أنه يرجع إليه يوم القيامة حتى يثيب عليه أو يعاقب.



﴿ ذَلِكَ عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴾ ﴿ ٦ ﴾ المنيع في ملكه .

دائمًا يمر علينا في تفسير المؤلف نفسه أن العزيز بمعنى الغالب، وقد سبق لنا أن العزيز هو من اتصف بالعزة، وأن العزة ثلاثة أنواع: عزة القدر، وعزة القهر، وعزة الامتناع، فإن قلت: هذا الشيء عزيز فإنه بمعنى ذي قدر كما يقول القائل لأخيه أنت عزيز عندي أي لك قدر عندي ومنزلة . وعزة القهر كما في قوله تعالى: ﴿ وَيَضْرُكُ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا ﴾ ﴿ ٣ ﴾ أي تقهر به الأعداء.

والثالث عزة الامتناع وهذا كما يقال في الأشياء النادرة: هذا عزيز، وكما في قوله تعالى: ﴿ وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴾ ﴿ ٢٠ ﴾ أي بممتنع . ومعنى الامتناع باعتبار كونه صفة لله أن يناله نقص في ذاته أو صفاته.



﴿الرَّحِيمُ ٦﴾ بأهل طاعته. 

كأنه أخذ هذا التخصيص من قوله تعالى: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾  والصواب أن الرحيم هو من رحم غيره، ويشمل المؤمنين وغير المؤمنين. ولكنه إذا قيل ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ فالمراد بالرحيم هنا الرحمة الخاصة. أما إذا أطلق فهو رحيم بالخلق كلهم؛ قال الله تعالى: ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ فهو لاء الكفار رحمهم الله بالرحمة العامة بالمعنى العام فهو تعالى ينزل عليهم المطر وينبت لهم النبات ويعطيهم الرزق والصحة وغير ذلك، ولكن هذه رحمة عامة، أما رحمته بالمؤمنين فهي رحمة عامة وخاصة.



﴿ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن مَّاءٍ مَّهِينٍ ٨﴾ 

فسر المؤلف السلالة بالعلقة، وليس كذلك؛ بل السلالة: الخالص من الشيء، فسلالة الشيء خالصة الذي يسئل منه.



﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكُسُوا رُءُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾  مطأطئوها حياء

يقولون ﴿رَبَّنَا أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ﴾ 

في النفس من هذا التفسير شيء، ولكن الظاهر أنهم ناكسوها ذلاً



وخضوعاً لسلطان الله بدليل قوله: ﴿رَبَّنَا أَبْصَرْنَا﴾ أما حياء فالحياء محمود، لكن الواقع أنهم ينكسونها ذلاً كما قال تعالى: ﴿وَتَرَاهُمْ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا خَشِيعَاتٍ مِنَ الدُّلِّ يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ﴾.



وتقول لهم الخزنة إذا دخلوها: ﴿فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا إِنَّا نَسِينَاكُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (١٤).

هذا لا يوافق ظاهر الآية؛ فلا يناسب أن يكون القائل ﴿إِنَّا نَسِينَاكُمْ﴾ الملائكة، بل الصواب أن القائل هو الله؛ كما قال تعالى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ فهذا القول من كلام الله عزَّجَلَّ يقول لهم تقيعاً وتوبيخاً وتنديماً أيضاً .



﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا﴾ القرآن ﴿الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ (١٥).

قول المؤلف في تفسيره ﴿بِآيَاتِنَا﴾ بأنها القرآن أي الآيات الشرعية، والصواب أنها عامة: الآيات الشرعية والكونية، كمن دُكِّر بما يفعله الله عزَّجَلَّ بالمكذبين والمجرمين فإن ذلك داخل في الآيات، ثم إن قوله (القرآن) يقتضي أن هذا القول ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا﴾ خاص بهذا الأمة لأنهم



هم أهل القرآن، ولكن الأولى أن تؤخذ على سبيل العموم حتى فيمن  
سبق كما قال تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْآذَانِ سُجَّدًا







﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ بالتاء من حفر الخندق و(يعملون) بالياء من تحزيب المشركين ﴿بَصِيرًا ١﴾ .

تخصيص الآية لا ينبغي لأننا إذا خصصنا العموم في الآية قصرنا معنى اللفظ أو قصرنا اللفظ على بعض معناه، والصواب أنه بما تعملون من حفر الخندق وغيره من كل ما عملتم في هذه الغزوة ﴿بَصِيرًا ١﴾ أي عليمًا .



﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ ﴾ المطيعات .

القنوت ليس مطلق الطاعة، ولكنه الطاعة بدوام وذل وسكون ويدل لذلك قوله تعالى ﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ ﴿٢٣٨﴾ ولما نزلت هذه الآية أمروا بالسكوت ونهوا عن الكلام.



﴿ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ ﴾ على الطاعات ﴿ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ ﴾ .

في هذا نقص، والصواب: والصابرين على الطاعات وعن المعاصي وعلى أقدار الله المؤلمة.



﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مِؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾

﴿ خلاف أمر الله ورسوله، نزلت في عبد الله بن جحش وأخته زينب خطبها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لزيد بن حارثة فكرها ذلك حين علما لظنهما قبل أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خطبها لنفسه، ثم رضيا للآية ﴾ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴿٣٦﴾ ﴿ بينا، فزوجها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زيد ثم وقع بصره عليها بعد حين فوق في نفسه حبها.

هذا الذي ذكره المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ ذكر عن بعض المفسرين من السلف والخلف لكنه كما قال ابن كثير: أقوال ينبغي أن يضرب الإنسان عنها صفحًا؛ لأنها أقوال باطلة لا تليق بمقام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأن القصة إذا قرأها الإنسان يتصور أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان عاشقًا من العشاق وما أشبه هذه القصة الباطلة بقصة داود عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ التي ذكروا أن داود طلب من أحد جنوده أن يتزوج امرأته ولكنه أبى فاحتال عليه بحيلة فأرسله مع الجيش ليقتل فيتزوج امرأته . هل هذا يمكن أن يقع لنبي من أنبياء الله؟ أبدًا . هذه لو قال قائل إنها وقعت من أحد السوقة من الناس لقليل: ما أظلم هذا الرجل وما أجهله، فكيف بنبي من أنبياء الله؟ هل يمكن أن يتصور أحد أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عشق هذه المرأة؟ حتى إن بعض المفسرين والعياذ بالله صار يتلفظ بهذا اللفظ فقال: عشق الرسول المرأة زينب، ولكنه باطل، وسيأتي إن شاء الله تعالى في الكلام على تفسير الآية



معناها وأنه ناصع واضح ولم يكن الرسول **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ** قال له: أمسك عليك زوجك واتق الله وأنه أخفى حبها لأن الله قال في نفس الآية **﴿وُخِّفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾** فبين الله أنه سيبيدي ما أخفاه في نفسه فلو كان الذي أخفاه النبي الحب لكان الله يبيديه، ولكن ما الذي أبدى الله؟ الذي أبدى الله تزويجها.. أنه زوجها إياه فكان الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أخفى في نفسه ما أعلمه الله أنه سيتزوجها بدون أن يكون هناك حب وعلاقة لكن الرسول **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ** علم بما أعلمه الله أنه سيتزوجها فلما جاء هذا الرجل يستشيريه قال له: اتق الله لا تطلق المرأة، فعاتبه الله لقوله: «اتق الله وأمسكها» وقد علم أن الله سيزوجه إياها فالمسألة واضحة ليس فيها إشكال ولكن المشكل أن بعض المفسرين يأخذ عن بعض من غير تمحيص ومن غير أن يكون هناك تروؤ في المسألة حتى أن بعض الناس اعتذر وقال: إن محبة الإنسان للمرأة لو كانت عند زوج آخر أمر لا ينكر إنما الذي ينكر أن يحاول التوصل إلى هذه المرأة بطريق غير شرعي وأما أن يقع في نفسه محبة امرأة عند زوج فهذا لا بأس به وهو أمر قد تدعو إليه الجبلة والطبيعة، وهذا وإن كانت المسألة تحتاج إلى نظر في هذا القول وهو أن محبة الإنسان لزوجته غيره إما أن تكون محبة للجنس أو محبة للشخص فإن كانت محبة للجنس فهذا أمر جائز والإنسان دائما إذا سمع عن امرأة رجل أنها امرأة صالحة قانتة حافظة للغيب بما حفظ الله يحبها



ويحب أن يكون له مثلها، وأما إذا كان حباً شخصياً فعندي أن في جواز ذلك نظراً، وأن الإنسان يجب عليه إذا تعلقت نفسه بامرأة تعلقاً شخصياً أو محبة شخصية أنه يجب عليه أن يحاول التخلص من هذا لأن المحبة جذابة وكأنها رشا من حديد يجذب الإنسان فإذا تعلق قلبه بامرأة فإن الغالب أن يحاول الوصول إليها . فالذي أرى أنه إذا أحبها محبة جنس بمعنى أنه أحب جنس هذه المرأة فهذا لا شك أنه لا مانع من ذلك ولا فيه مفسدة وأما إذا أحبها محبة شخصية فإن الأمر خطير .



﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَخُفِيَ فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ مظهره من محبتها وأنه لو فارقتها زيد تزوجتها ﴿ وَخَشِيَ النَّاسَ ﴾ .

هذا زعم المؤلف تبعاً لكثير من المفسرين أن الذي أخفاه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو محبته لهذه المرأة فأبدي الله ذلك، ولكنك إذا تأملت الآيات وجدت أن الذي أخفاه هو نية الزواج بها بأمر الله عَزَّوَجَلَّ فإن الله تعالى أمره أن يتزوجها بعد زيد بن حارثة وكان هذا والله أعلم من أجل جبر قلبها حيث تزوجت زيد بن حارثة وهو مولى وهي من صميم العرب فأراد الله عَزَّوَجَلَّ أن يكافأها على خضوعها بأن يتزوجها الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا من جهة، ومن جهة أخرى زوجه الله بها من أجل أن



يزول ما كان مشهوراً عندهم في الجاهلية من أن ابن التبيني لا يجوز لمن تبناه أن يتزوج بامرأته فيكون هذا من باب البيان بالفعل الذي هو أقوى من البيان من القول؛ قال الله تعالى: ﴿وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ فإذا نظرنا للذي أبداه الله وجدنا أنه زواجها لا أنه يحبها، ما قال الله في القرآن: إنك تحبها، أبداً، ولا تعرّض للحب.



﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ فلا يكون له ابن رجل بعده يكون نبياً و في قراءة بفتح التاء كآلة الختم أي به ختموا ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾.

هذا التفسير الذي ذهب إليه المؤلف فيه نظر لأنه يقول: خاتم النبيين، إذاً ليس له ولد بعده يكون رجلاً فيكون نبياً، وهذا بناء على أنه يلزم أن يكون ابن النبي بعده نبياً، وهذا ليس بلازم فإنه ليس كل أولاد الأنبياء أنبياء، صحيح أن كثيراً من الانبياء صار أولادهم أنبياء كإبراهيم مثلاً، ولكن لا يعني ذلك أن جميع الأنبياء يلزم من كونهم أنبياء إذا خلفوا أولاداً أن يكونوا أنبياء كما في نوح عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ولكن معنى قوله خاتم النبيين: أنه لا نبي بعده، هذا معنى الآية الذي لا يحتمل غيره .





﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ﴾ أي يرحمكم.

فسر المؤلف الصلاة بالنسبة لله أي بالرحمة وبالنسبة إلى الملائكة بالاستغفار، وهذا فيه نظر، والصواب أن معنى يصلي عليكم أي يثني عليكم في الملائكة الأعلى والملائكة أيضاً يثنون عليكم، أو يدعون الله أن يصلي عليكم.



﴿يُخْرِجُكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ﴾ أي الكفر ﴿إِلَى النُّورِ﴾ أي الإيمان  
﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾.

لا شك أن الكفر ظلمات كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾  
﴿١٣﴾، ولا شك أيضاً أن الإيمان نور، ولكن الآية أعم مما قال المؤلف، فالصواب: يخرجكم من ظلمات الجهل والكفر إلى نور العلم والإيمان.



﴿يَجِيئُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾ بلسان الملائكة.

يعني أن الملائكة هم الذين يسلمون على هؤلاء بأمر الله فإذا سلموا على هؤلاء بأمر الله فكأن المسلم هو الله. ولكن هذا صرف للآية عن ظاهرها فإن ظاهر الآية أن الذي يسلم هو الله عز وجل وإذا كان السلام من الله فهو خير محض وليس دعاء، لأن الله تعالى لا يدعو أحداً ولكن يخبر بالسلام الدائم الذي لا يعتريه أي خوف، أما إذا كان من الملائكة فإنه



يحتمل الخبر ويحتمل الدعاء، كما قال تعالى: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ ۖ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ ۚ﴾ (٢٤). إنما الصواب بلا شك أن هذا السلام الذي فسره المؤلف ليس من الملائكة بل من الله، فالملاقي هو الذي يسلم وهو الذي يحيي هؤلاء، ولا شك أن الرب عزَّجَلَّ إذا قال لهم: سلام عليكم سيزول عنهم كل خوف، ولهذا تسمى الجنة دار السلام كما قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٢٥) لأنها دار سالمة من كل آفة لا فيها مرض ولا فيها هرم ولا نقص في الرزق بل فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر.



﴿وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا﴾ يطلب نكاحها بغير صداق.

الصواب: يوافق على نكاحها



﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (٥٠) فيما يعسر التحرز منه ﴿رَحِيمًا﴾ (٥١) بالتوسعة في ذلك.

هذا من بعض المغفرة والرحمة وليس هو المغفرة والرحمة بل المغفرة فيما يقابل الذنوب والرحمة فيما يحصل به المطلوب .



﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرٍ نَظِيرِينَ إِنَّهُ وَلَكِنَّ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَعْسِينَ لِحَدِيثٍ ۚ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ ۚ﴾  
 أن يخرجكم.

فيما قاله نظر، والصواب: لا يستحيي من الحق أن يبين لكم ما يلزمكم فتخرجوا، فالمقام ليس مقام إخراج إنما مقام تبين لما يجب على هؤلاء الذين استأذنوا على الرسول ﷺ .



﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنْ الْحَقِّ ۚ﴾ أن يخرجكم أي لا يترك بيانه

هذا من التحريف؛ حيث فسر الحياء بلازمه وهو الترك أي لا يترك بيان الحق، وفي قوله (لا يترك بيان الحق) مع قوله (لا يستحيي أن يخرجكم) فيه شيء من التناقض؛ لأنه جعل المستحي منه هنا بيان الحق، وجعله في الأول الإخراج، والصواب قوله الثاني أي لا يستحيي من بيان الحق، لكن تفسير الاستحياء بالترك هذا باطل؛ لأنه خلاف ظاهر اللفظ، والواجب علينا فيما يتعلق بأسماء الله وصفاته أن نجريها على ظاهرها اللائق بالله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ** معتقدين أنه لا مثيل له في هذه الصفة ومبتعدين عن تكييفها، أما وجوب إجرائها على ظاهرها فلا أن الله خاطبنا



بلسان عربي مبين، ولو أراد خلاف ذلك الظاهر لكان التعبير بهذا الذي يفيد ظاهره الكفر أو التمثيل لكان خلاف البيان، والله **عَزَّوَجَلَّ** يقول: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَيِّبَ لَكُمْ﴾، وكيف يتكلم **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** بما هو خلاف البيان فيما يعتبر من صميم العقيدة وهو ما يتعلق بأسماء الله وصفاته، ولهذا كانت طريقة هؤلاء المحرفين من أبلغ ما يكون طعنًا في كلام الله **عَزَّوَجَلَّ**؛ بل من أبلغ ما يكون طعنًا في الله نفسه؛ إذ أن طريقتهم تستلزم أن يكون الله **عَزَّوَجَلَّ** لم يبين الحق فيما يتعلق بأسماء الله وصفاته وجعل الحق موكولًا إلى ما تقتضيه عقولهم ويحاولون بعد ذلك أن يردوا كلام الله **عَزَّوَجَلَّ** وكلام رسوله إلى ما تقتضيه هذه العقول الفاسدة المتناقضة، والطريق الأسلم والأعلم والأحكم هي طريقة السلف أن نأخذ كلام الله ورسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** على ظاهره لأننا نعلم علم اليقين أنه لا أحد أعلم من الله بنفسه ولا أحد من الخلق أعلم بالله من رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**. وأنه لا أحد أصدق كلامًا من الله ولا أحد من المخلوقين أصدق كلامًا من رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

الأمر الثالث: نعلم أنه لا أحد أوضح بيانًا في كلامه من الله **عَزَّوَجَلَّ**، ولا أحد من المخلوقين أوضح بيانًا من رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

الأمر الرابع: نعلم أنه لا أحد أنصح إرادة وقصدًا من الله **عَزَّوَجَلَّ** فإن الله ما أراد من عباده إلا أن يبين لهم الحق وكذلك بالنسبة لرسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لا نعلم أحدًا من الخلق أنصح منه للخلق وأصدق إرادة



في بيان الحق، فإذا تمت هذه الأمور الأربعة من أي كلام يكون صار ما يدل عليه ظاهره هو المراد الذي يجب علينا أن نأخذ به فهذه أمور أربعة إذا اجتمعت في الكلام صار الكلام واجب الأخذ بظاهره وهي: العلم، الصدق، البيان، حسن وصدق الإرادة . فلهذا يجب علينا أن نؤمن بكل صفة وصف الله بها نفسه في كتابه أو على لسان رسوله **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ**، فإن قال قائل: هذه الآية وما أشبهها فيها نفي الحياء والنفي ضد الإثبات فكيف تقول: إن في الآية إثبات الحياء؟ نقول: منطوق الآية: **﴿لَا يَسْتَحْيِيءُ مِنْ الْحَقِّ﴾** ومفهومها: يستحيي من غير الحق؛ إذ لو لم يكن الأمر كذلك لكان نفي الاستحياء من الحق لغواً من القول لا معنى له، ثم نقول: إنه قد ثبتت صفة الحياء لله **عَزَّجَلَّ** بصيغة الإثبات كما في الحديث الذي في المسند (إن الله حيي كريم) ففيه إثبات الحياء لله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** فكل صفة أثبتها الله لنفسه فإن يجب أن نأخذها بالقبول ولكننا ننزه اعتقادنا عن محذورين عظيمين وهما التمثيل والتكييف.



**﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَ فِيءِ آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءَ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ﴾** أي المؤمنات **﴿وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾** وأتقين الله **﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾** **﴿٥٥﴾**.



وقال بعض العلماء في قوله ﴿وَلَا نِسَاءِيَهِنَّ﴾ أي ما كان من جنسهن أي النساء اللاتي يشاركنهن في الأنوثة فهو من باب إضافة الجنس إلى جنسه وهذا القول هو المشهور من مذهب الإمام أحمد وهو أقرب إلى الصواب لأن تعلق المرأة بالمرأة لا يختلف باختلاف الدين، فالصواب أن المراد بنسائهن أي النساء اللاتي من جنسهن في الأنوثة .





## ﴿سورة سبأ﴾

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ وَهُوَ  
الْحَكِيمُ﴾ في فعله ﴿الْخَيْرُ ١﴾.

هذا فيه قصور؛ لأنه حكيم في شرعه وفعله أيضاً الذي هو القدر  
فليست الحكمة خاصة بالفعل، بل حتى في الشرع الذي يكون بكلامه؛  
فإن الشرع هو الوحي وهو كلام الله عزَّوجلَّ وليس فعلاً له بل هو كلام  
وكذلك فعله هو حكيم فيه.



﴿يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ  
الرَّحِيمُ﴾ بأوليائه ﴿الْغُفُورُ ٢﴾.

هذا من التخصيص بلا دليل إذ كلمة ﴿الرَّحِيمُ﴾ لم يُذكر متعلقها،  
والمؤلف رَحْمَةُ اللَّهِ يقول: بأوليائه، وعليه فيكون أعداؤه لا رحمة لهم،  
والغفور أيضاً لأوليائه فأعداؤه لا مغفرة لهم، ولكن الصحيح: العموم؛  
لأن هذين الاسمين مطلقان فيبقيان على إطلاقهما، فهو رحيم حتى  
بأعدائه، فالكافر قد أعطاه الله سبحانه صحة ورزقاً من اللباس والطعام  
والشراب والمسكن والزوجة والأهل وكل هذا رحمة. لكنها رحمة  
عامة وليست خاصة كرحمة المؤمنين، والمغفرة أيضاً يستحقها من تاب



من عداوته لله، وإذا تاب فهو ولي من أولياء الله **عَزَّجَلَّ**، ولكن قد يكون في الإنسان عداوة وولاية مثل من خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً وهم مستحقون لمغفرة الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، والله أعلم .



﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ (٦) أي الله ذي العزة المحمود .

صحيح أن فعيل تأتي بمعنى مفعول، ومنه قولهم (قتيل) بمعنى مقتول و(جريح) بمعنى مجروح، لكنها تأتي بمعنى الفاعل أيضاً مثل: عليم بمعنى عالم، وعزيز بمعنى عاز، وحكيم بمعنى مُحْكِم . فإذا كانت تأتي بالوجهين جميعاً أي الفاعل والمفعول فهل الأولى أن نجعلها مقصورة على المفعول أم نجعلها شاملة؟ نجعلها شاملة فهو سبحانه حميد بمعنى حامد و بمعنى محمود، أما كونه حامداً فما أكثر ما يشني الله **عَزَّجَلَّ** على عباده المؤمنين؛ فهذا حمد، فهو حامد **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، وأما كونه محموداً فظاهر فإن الله له الحمد على كل حال، والحاصل أن تفسير المؤلف الحميد بالمحمود فيه قصور، والصواب أنه بمعنى محمود و بمعنى حامد وأن له الحمد سبحانه في الدنيا والآخرة .





﴿وَلَا نَنْفَعُ الشَّفَعَةَ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ، حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ﴾ فوق خلقه بالقهر ﴿الْكَبِيرُ﴾ ﴿٢٣﴾ .

هذا فيه إما تقصير وإما قصور لأن علو الله **عَزَّجَلَّ** ليس بالقهر بل علوه ثلاثة أقسام: علو القهر، وعلو القدر، وعلو الذات، لكن المؤلف عفا الله عنا وعنه كأنه لا يرى علو الذات، والمنكرون لعلو الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ** ينقسمون إلى قسمين: حلولية، ومعطلة تعطيلًا محضًا، فالحلولية يقولون: إنه يجب عليك أن تؤمن بأن الله في كل مكان بذاته وتنكر علوه، في كل مكان بذاته إن كنت في المسجد أو كنت في السوق، أو كنت في البر أو كنت في الحش (مكان التخلي) يعني والعياذ بالله ما نزهوا الله عن الأنتان والأقذار نسأل الله العافية، ولا شك أن هذا كفر محض ولا يشك أحد في كفر من اعتقد هذه العقيدة.

والطائفة الثانية المنكرة للعلو يقولون: إنه لا يجوز أن نقول: إن الله فوق العالم ولا تحته ولا يمين ولا شمال ولا أمام ولا خلف ولا متصل ولا منفصل، وهذا تعطيل محض؛ يعني لو قيل لك: صف لنا المعدوم ما وجدت أشد إحاطة بالمعدوم من هذا الوصف، فالذي ليس فوق العالم ولا تحته ولا يمين ولا شمال ولا خلف ولا أمام ولا متصل ولا منفصل هذا ليس بموجود قطعاً، أما الرسل وأتباعهم فيؤمنون بأن الله **عَزَّجَلَّ** بذاته فوق كل شيء، وهذا الذي دل عليه العقل والفطرة والإجماع والكتاب والسنة .



﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ، حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ (٢٣) العظیم.

لا شك أن هذا ليس تفسيراً مطابقاً، ولكن كأن المؤلف أخذه من قرن ﴿الْعَلِيُّ﴾ بـ (العظيم) في آية الكرسي حيث قال سبحانه: ﴿وَلَا يُتَوَدَّهُ حِفْظُهَا﴾<sup>٤</sup> وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾ وهنا قال: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ (٢٣)، ففسر الكبير بالعظيم، ولكن الصحيح أن ﴿الْكَبِيرُ﴾ (٢٣) ليس معناه العظيم، بل معناه ذو الكبرياء ومعناه أن الله تعالى لا يماثله شيء في ذاته فالسماوات السبع على عظمها والأرضون السبع في كفه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كخردلة في كف أحدنا، وهذا أيضاً تمثيل على سبيل التقريب وإلا فالله سبحانه أعظم وأجل فكل المخلوقات بالنسبة له ليست بشيء فينبغي أن نقول: إن الكبير ليس هو العظيم بل يفيد معنى آخر وهو الذي له الكبرياء وهو الذي لا ينسب إليه شيء من خلقه .





## ﴿سورة يس﴾

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَدِيرٍ عَلَيَّ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ وَهُوَ  
الْخَلَّاقُ﴾ الكثير الخلق ﴿الْعَلِيمُ﴾ (٨١).

جعل المؤلف رَحْمَةُ اللَّهِ تعالى (فعالاً) من صيغة المبالغة، ولا شك أن الله سبحانه كثير الخلق ولكن ينبغي أن نقول: إن فعالاً هنا نسبة أي أنه موصوف بالخلق، ووصفه بالخلق أبلغ من وصفه بالفعل، كما أننا لو قلنا: إن فلاناً نجار؛ فإذا جعلنا (نجار) من باب المبالغة فالمعنى أنه كثير النجارة، ولكن قد لا يكون مجيدها ولا مستحقاً بأن يوصف بهذه المهنة أما إذا قلت: (نجار) على أنها نسبة أي صاحب صفة فهو أبلغ في الوصف، فهنا يمكن أن نحمل ﴿وَهُوَ الْخَلَّاقُ﴾ على النسبة المفيدة لوصف الله عزَّجَلَّ بهذه الصفة العظيمة أي ذو الخلق المتقن على أكمل وجه وأن نحملها على المبالغة فإن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى اجتمع في حقه الوصف والصفة أي كثرة الخلق فإن خلق الله لا يحصى أجناساً فضلاً عن الأنواع وفضلاً عن الأفراد .





﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ ﴾ شأنه ﴿ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ ﴿ ٨٢ ﴾ .

قوله: شأنه قد ينازع فيها ويقال: إن المراد بالأمر أمر التكوين أي أمره أن يقول: كن بدون أن يكرر كما في قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كَلِمَةٍ بِالْبَصَرِ ﴾ ﴿ ٥٠ ﴾ فيجعل الأمر واحد الأوامر لا الأمور، ويمكن أن نقول بالأميرين جميعاً، فنقول: شأنه **عَزَّوَجَلَّ** في تمام قدرته أن يقول للشيء: كن فيكون وأمره إن أراد أن يقول: كن بدون تكرار ﴿ فَأَنمَاهِي زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ﴾ ﴿ ١٣ ﴾ .





## ﴿سورة ص﴾

﴿وَأَنْطَلِقُ الْمَلَائِكَةُ مِنْ مَجْلِسِ اجْتِمَاعِهِمْ عِنْدَ أَبِي طَالِبٍ وَسَمَاعِهِمْ فِيهِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ ﴿أَنْ أَمْشُوا وَأَصْبِرُوا عَلَيَّ وَالْهَيْكَلُ إِنَّ هَذَا الشَّيْءُ يُرَادُ﴾ ﴿٦﴾ .

هذا تقييد لمطلق، وقد ذكرنا بأن تفسير القرآن بما هو أخص تفسير قاصر لأنه يقصر المعنى المطلق على هذا المعنى المقيد، أو المعنى العام على المعنى الخاص، وهذا نقص بلا شك إلا إذا قام الدليل على ذلك فليتبع الدليل، وهنا جعل المؤلف رَحْمَةُ اللَّهِ الانطلاق من مجلس خاص وهو المجلس الذي اجتمعوا فيه مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو عند أبي طالب حين قال: قولوا لا إله إلا الله، ولكن الأولى أن نجعله عامًا يشمل هذا المجلس وغيره.



﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ﴾ ﴿وَأَيَّنَّا لَهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلْنَا الْخَطَابَ﴾ ﴿٢٠﴾ .

اقتصار المؤلف رَحْمَةُ اللَّهِ على كثرة الحرس والجنود في شد الملك لا شك أنه ضعيف جدًا وأهم شيء أن يقوي ملكه بما لديه من الشخصية وقوة العزيمة وعدم المبالاة بأعدائه.



وقول المؤلف (وكان يحرس محرابه في كل ليلة ثلاثون ألف رجل) هذه إسرائيلية بلا شك لم ترد عن المعصوم، وبناء على ذلك فإن كانت قريبة من التصور فإننا لا نصدقها ولا نكذبها وإن كانت بعيدة من التصور فإننا نكذبها، وهنا هل يعقل أن يكون عند داود ثلاثون ألفاً كل ليلة يحرسون محرابه؟ . ربما أن قومه كلهم لا يبلغون ثلاثين ألفاً . فهذا خبر إسرائيلي وأقرب ما يكون عندي أنه كذب، وإن صح أن عنده حرس فليكونوا خمسة أو عشرة وما أشبه ذلك، ثم هل يتصور الخصوم المحراب وعنده ثلاثون ألفاً ! لأنه إذا كان يُحرس في الليل بثلاثين ألفاً ففي النهار يمكن بعشرة آلاف . الحاصل أن مثل هذه القصص الإسرائيلية تكون عندنا على ثلاثة أوجه:

- ١ . ما شهد شرعنا ببطلانه فهو باطل .
- ٢ . ما شهد شرعنا بصدقه فهو حق بشهادة شرعنا .
- ٣ . ما لم يشهد شرعنا بخلافه ولا بواقفه فإننا نرجع إلى العقل فإنه كان قريباً فإننا لا نصدقها ولا نكذبها، وإن كان بعيداً فإننا نكذبها لأن هذا لما انتفى فيه الدليل الشرعي نرجع فيه إلى الدليل العقلي . فإذا كان العقل يستبعده أبعده .





﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجْمَةً﴾ يعبر بها عن المرأة ﴿وَلِي نَجْمَةٌ وَاحِدَةٌ﴾

فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ ﴿٢٣﴾ .

قوله: يعبر بها عن المرأة يفيد بأن هذا ليس هو الأصل في النجعة، وهو كذلك، فالأصل أن النجعة أنثى الشياة وليست المرأة، فإذا كان هذا هو الأصل فمن ادعى خلاف الأصل فعليه الدليل، وأنت لو قلت لأهلك يا نجعة لقالوا أسميتنا ضانًا . فالنجعة في هذا الآية ليست هي المرأة بل هي واحدة الضان.



﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا ذَلِكُمْ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ﴾

وادي في جهنم ﴿لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ ﴿٢٧﴾ .

هذا ليس بصحيح بالنسبة للآية هذه، بل كلمة ويل كلمة وعيد بأمر شديد لأنه قال: ويل له من النار فهو يتوعد بها كما تقول: ويل لك من فلان ليس معناه وادي لك من فلان فالمعنى ما أعظم ويلهم من نار جهنم والعياذ بالله.





﴿ فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي ﴾ أي صلاة العصر ﴿ حَتَّى تَوَارَتْ ﴾

بِالْحِجَابِ ﴿٣٢﴾

هذا فيه تفسير للعام بما هو أخص وهو قصور في التفسير وذلك لأن الذكر أعم من الصلاة فكل صلاة ذكر وليس كل ذكر صلاة . ولكن ربما يعتذر عن المؤلف بالسياق، ولكن هذا العذر لا يُقبل لأنه من الذين يقول: إن سليمان أراد بذكر ربه صلاة العصر؟ إذ قد يكون أنه أراد ذكر الله في المساء؛ لأن المساء له أذكار معينة وتكون صلاة العصر داخلة في هذا الذكر، وهذا هو الصحيح أي أن المراد بـ ﴿ ذِكْرِي ﴾ عموم الذكر الذي يدخل فيه صلاة العصر .



﴿ وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ ﴾ ابتليناه بسلب ملكه وذلك لتزوجه بامرأة

هواها وكانت تعبد الصنم (١) في داره من غير علمه وكان ملكه في خاتمه فنزعه مرة عند إرادة الخلاء ووضعها عند امرأته المسماة بالأمانة على عادته فجاءها جني في صورة سليمان فأخذه منها (٢) ﴿ وَالْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ ﴾ ﴿٣٤﴾

(١) هذه إسرائيلية، نسأل الله العافية جعلوا داود وسليمان كليهما عشيقتان ليس لهما هم إلا النساء ! فداود كما مر علينا أنه أراد تزوج امرأة شخص وكان عند داود تسع وتسعون امرأة فأراد أن يكمل المائة كما



يزعمون!، وهنا تقول القصة الكاذبة: إن سليمان هوى امرأة وعشقتها وكانت تعبد الصنم في داره من غير علمه! إذاً صارت الدار دار كفر وشرك بدون علمه، وهذا نقطع بأنه كذب لأنه لو كانت هذه كافرة لبين الله ذلك كما بين في امرأتي نوح ولوط .

( ٢ ) هكذا تقول القصة: إن ملكه في خاتمه فإذا أراد دخول الخلاء نزعه، ولا أدري ما السبب في نزعه؟ إذ أن سليمان ليس فيه لفظ جلالة حتى يتحرز في أن يدخل بشيء فيه ذكر الله، وأيضاً يضعه عند امرأته المسماة بالأمانة على عادته .. هذا أيضاً يدل على كذب القصة، أو لا: كيف يكون المُلْك في خاتم فقط؟ وثانياً: إذا كان ملكه في خاتمه فهل يمكن أن يفرط فيه هذا التفريط؟ يلقيه عند امرأة! وقد يقول قائل: إنها أمانة، ولكن نقول: ما الدليل على هذا؟

فجاءها جني في صورة سليمان فأخذه منها - أي الخاتم - فلما أخذ الخاتم صار بمنزلة سليمان لأن الملك يتبع هذا الخاتم، ولما جاء سليمان وجد هذا الجني المسمى بصخر أو غيره على الكرسي فجعل يقول للناس: أنا سليمان فيقولون: لست سليمان لأن سليمان الجالس على كرسي الملك، فماذا تكون حسرته؟ تكون شديدة، ثم أنا ب .

■ وللمفسرين أربعة أقوال في تفسير قول تعالى: ﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً﴾ :

بعض العلماء يقول: إنه شيطان، لكن بقطع النظر عن كون الملك



في الخاتم وأنه أعطاه امرأته وأن الجني جاءها فأخذه منها إنما يقول: إن الله تعالى ألقى على كرسیه جسداً يعني في غيبة سليمان، لأن سليمان ليس دائماً على الكرسي، لكن الله سبحانه سلط عليه شيطاناً جلس على الكرسي وجعل يدير الدولة، وسليمان لما جاء إلى مكان جلوسه وجده مشغولاً بهذا العفريت وعجز عن إنزاله عن الكرسي وعن تدبير شؤون الدولة فعرف أنه مفتون وأن الله سلط عليه هذا الشيطان ليختبره، هذا قول لبعض العلماء وقد روي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه شيطان، ولكن ابن عباس كما هو معلوم كان أخذ عن بني إسرائيل كثيراً وربما يكون هذا مما أخذه.

الثاني: أن الله سلط شيطاناً بدون أخذ الخاتم وبدون التصور بالجني سلط شيطاناً جلس على الكرسي وصار يدير شؤون الدولة وانتهب السلطان من سليمان لأن سليمان ليس دائماً على الكرسي.

القول الثالث: أن الجسد هو شقُّ الولد الذي اختبر الله به سليمان حيث قال: لأطوفن الليلة على تسعين امرأة تلد كل واحدة منهن غلاماً يقاتل في سبيل الله فقال له الملك: قل إن شاء الله، فلم يقل إن شاء الله اعتماداً على ما في نفسه من العزم على تنفيذ ما أراد فنفذ ما أراد وجامع تسعين امرأة، ولكن ما أراده لم يتمكن منه وهو أن تلد كل امرأة غلاماً يقاتل في سبيل الله فولدت منهن واحدة شق إنسان أي نصف إنسان لأجل



أن يعرف سليمان وغير سليمان أن الأمر بيد الله وأنه لا يجوز أن يتألى أحد على ربه **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**. يقول بعض المفسرين: إن هذا الولد هو الجسد لأن هذا الولد ليس كامل التدبير، فنصف إنسان كيف يدبر؟ فهذا هو الذي أُلقي على الكرسي ففتن به سليمان .

القول الرابع: أن قوله **﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا﴾** يعني به سليمان به نفسه **﴿فَتَنَّا سُلَيْمَانَ﴾** أي اختبرناه **﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا﴾** أي ألقيناه هو على الكرسي جسدًا، والجسد هو الذي لا يدبر وليس عنده تفكير يعني أن الله سلب من سليمان تفكيره الذي يدبر به شؤون مملكته فصار لا يحسن التدبير، ومن لا يحسن التدبير كالجسد بلا روح، فيكون المراد بالجسد سليمان نفسه، ويكون كأن الكلام وألقيناه جسدًا على كرسيه لا يحسن التدبير وهذا أيضًا قريب، قريب أن الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** يسلب عن الإنسان عقله وتفكيره حتى يكون جسدًا بلا روح . ومن المعلوم أن مملكة عظيمة كمملكة سليمان إذا فقد منها المدبّر سوف تتخلخل وتزعزع . فهذه أربعة أقوال في معنى قوله تعالى **﴿وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا﴾**، أما ما ذكر المؤلف فهو باطل بلا شك، وأما ما ذكر بأنه الولد الشق فالظاهر أنه ضعيف، بقي عندنا قولان: أحدهما أنه شيطان سلط على كرسي سليمان فبقي فيه وصار يدبر شؤون المملكة، والثاني أنه سليمان نفسه سلب الله منه التفكير وتدبير شؤون المملكة فصار لا يحسن التدبير . هذان القولان محتملان وأقربهما إلى اللفظ الأول أي أنه شيطان أُلقي على الكرسي



لأن ﴿جَسَدًا﴾ نكرة تقتضي أن يكون الملقى غير الملقى على كرسية، ولكن الثاني أقرب من حيث المعنى، يعني أن الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** إذا سلب الإنسان عقله وتفكيره وسلطته فهو بمنزلة الجسد .

على كل حال هذه الفتنة التي حصلت لسليمان بإلقاء الجسد على كرسية سواء كان هو نفسه أم شيطاناً جلس على الكرسي لا شك أنها فتنة عظيمة، ولا يتصورها أحد لم تمسه هذه الفتنة لأن ما نسمع من الفتن والمصائب وغيرها نسمعها على أنها تمر علينا مروراً ذهنياً وليس هذا كالذي يياشر المصيبة أو القضية نفسها .



﴿وَوَهَبْنَا لَهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُم مَّعَهُمْ﴾ أي أحيا الله من مات ورزقه مثلهم  **رَحْمَةً مِنَّا وَذِكْرَى لِمَنْ أَلْبَسَ** ﴿٤٣﴾ .

في هذا نظر؛ لأن الإحياء يحتاج إلى ثبوت الإمامة من قبل وليس في الآية ما يدل على هذا، بل إن الله وهب لأيوب **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ** أهله حيث أووا إليه بعد أن هربوا منه، لأن الرجل بسبب المرض النفسي والبدني هرب منه أهله بعد أن عجزوا أن يعيشوا معه، فلما عافاه الله أوى إليه أهله، فتكون هذه الهبة إعادة موهوب سابق .





﴿وَوَهَبْنَا لَهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً﴾ نعمة ﴿مِنَّا وَذِكْرَىٰ لِأُولَى الْأَلْبَابِ﴾

٤٣

قوله: ﴿رَحْمَةً﴾ إن كان عائداً على الأهل ومن وهب له من جديد فهي رحمة مخلوقة، والرحمة قد تطلق على المخلوق كما قال الله تعالى في الجنة: (أنت رحمتي أرحم بك من أشياء)، وعلى هذا فتفسير المؤلف الرحمة بالنعمة تفسير صحيح إذا جعلنا الرحمة هنا عائدة على الأهل ومثلهم معهم، فالرحمة إذاً هنا مخلوقة، وإن أريد بالرحمة صفة الله عز وجل أي أن هذا من رحمتنا أي ناشئ عن رحمة الله فالرحمة هنا غير مخلوقة لأن صفات الله سبحانه وتعالى غير مخلوقة، إذاً كلام المؤلف لا يمكن أن يخطئ على الإطلاق حيث فسر الرحمة بالنعمة، ومعروف أن الأشاعرة يفسرون رحمة الله بالنعمة أو بالإحسان ولا يرون أن لله رحمة هي صفته، فكلام المؤلف لا ينتقد من كل وجه لاحتمال أن يكون المراد بالرحمة ما وهب الله أيوب من الأهل ومثلهم معهم يعني أنها يراد بها الموهوب، والموهوب لا شك أنه مخلوق .

أما إذا أردنا بـ ﴿رَحْمَةً مِّنَّا﴾ الرحمة التي هي صفة الله أي أن هذا ناشئ عن رحمتنا التي يتصف بها الرب عز وجل فإن تفسير المؤلف ليس بصحيح لأن الرحمة حينئذ تكون صفة من صفات الله ليست مخلوقة يعني خلقاً بائناً عن الله.



﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ، وَنَفَخْتُ﴾ أجريت ﴿فِيهِ مِنْ رُوحِي فَفَعُوا لَهُ، سَجِدِينَ﴾ ﴿٧٢﴾ .

كأنه رَحْمَةُ اللَّهِ أَوَّلُ النَفْخِ بِالْإِجْرَاءِ، وَلَكِنْ هَذَا خِلَافُ ظَاهِرِ الْآيَةِ؛ فَظَاهِرُ الْآيَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ، وَهَذَا النَفْخُ نَثَبَتْهُ عَلَى ظَاهِرِهِ وَلَكِنْ بَدُونَ أَنْ يَكُونَ مِمَّاثِلًا لِنَفْخِ الْمَخْلُوقِينَ، وَتَفْسِيرُهُ بِالْإِجْرَاءِ تَفْسِيرٌ بِاللَّازِمِ لِأَنَّهُ إِذَا نَفَخَ فِيهِ الرُّوحَ لَزِمَ أَنْ تَجْرِيَ فِي الْبَدَنِ وَتَسْرِي فِيهِ.



﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ، وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَفَعُوا لَهُ، سَجِدِينَ﴾ ﴿٧٢﴾ سجود تحية

بلا انحناء.

أما قوله: (سجود تحية) فلا شك أن هذا هو المراد، يعني لا سجود عبادة، وأما قوله بلا انحناء ففيه نظر لأن السجود هو الوقوع على الأرض ساجدًا وهو ظاهر الآية، ولكن يقال إن هذا السجود كان جائزًا لأمر الله تعالى به، وما أمر الله به فهو عبادة وإن كان محرماً أو شراً في غير هذا الموضع كقتل النفس بغير حق فإنه حرام، ولما أمر الله به إبراهيم أن يقتل ابنه كان عبادة، ولكن الله لطف به فرفع عنه الأمر.



﴿إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكٰفِرِينَ﴾ ﴿٧٤﴾ أي في علم الله.

قوله (في علم الله) بناء على أن (كان) تدل على الماضي، ولكنها قد



تكون مسلوقة الدلالة على الزمان ويكون المراد بها الاتصاف بخبرها كما في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا﴾ ﴿١٤﴾ ليس معناه: وكان فيما مضى، وإنما معناه: اتصف بالرحمة، إذا نقول في هذه الآية: ﴿وَكَانَ مِنَ الْكٰفِرِيْنَ﴾ ﴿٧٤﴾ أي اتصف بالكفر، ولا حاجة أن نقول: كان في علم الله، لأن الكفر في علم الله إذا لم يقع لم يوصف به الفاعل.



﴿ قَالَ يَا بَلِيسَ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيْدِي ﴾ أي توليت خلقه وهذا تشریف لآدم فإن كل مخلوق تولى الله خلقه ﴿أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِيْنَ﴾ ﴿٧٥﴾.

عفى الله عن المفسر؛ يقول رَحْمَةُ اللَّهِ: توليت خلقه .. إلخ، فراراً من إثبات اليد لله ولا شك أن هذا تحريف، وأجاب عن الإضافة في ﴿بِيْدِي﴾ بأن هذا تشریف لآدم وإلا فإن كل مخلوق فإن الله قد تولى خلقه، وبناء على كلام المؤلف لا يبقى لآدم فضل على سائر المخلوقات ما دمنا نفسر ﴿خَلَقْتُ بِإِيْدِي﴾ أن توليت خلقه فإن الله تعالى خلق بني آدم وغيرهم فلا يبقى لآدم فضل على أي أحد، بل لا يبقى له فضل على الشيطان الذي أبى أن يسجد لأن الشيطان تولى الله خلقه.

ولهذا نقول: إن المؤلف قد أخطأ في هذا . وأن معنى الآية: أن الله تعالى خلق آدم بيده وخلق غير آدم بكلمته أي بقول ﴿كُنْ﴾ وهذا وجه



الميزة و الخصيصة لآدم أن الله خلقه بيده .



﴿إِنَّهُوَ إِلَّا ذِكْرٌ﴾ عظة ﴿لِلْعَالَمِينَ﴾ ٨٧ ﴿لِلْإِنْسِ وَالْجِنِّ دُونَ الْمَلَائِكَةِ﴾

قوله (دون الملائكة) إن أراد بإخراج الملائكة أنهم لا يكلفون بالعمل به فقد يكون مُسَلِّمًا، وإن أراد أنهم لا يذكرون به ويتقربون به فهذا غير مسَلِّم لأن الله تعالى قال: ﴿كَلَّا إِنَّهَا نَذِكْرَةٌ ۝١١ فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ ۝١٢﴾ فِي صُحُفٍ مُّكْرَمَةٍ ﴿١٣﴾ مَرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ﴿١٤﴾ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ﴿١٥﴾ كِرَامٍ بَرَرَةٍ ﴿١٦﴾ والمراد بهم الملائكة .





## ﴿سورة الزمر﴾

﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ﴾ في ملكه ﴿الْحَكِيمِ﴾ ﴿١﴾ في صنعه.

هذا فيه قصور، والصواب: أنه حكيم في صنعه وفي شرعه؛ ولهذا يختم الله أحياناً آيات التشريع بالحكمة كما في قوله تعالى في سورة الممتحنة: ﴿ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ ﴿١٠﴾.



﴿أَلِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ لا يستحقه غيره ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ﴾ ﴿الْأَصْنَامَ﴾ ﴿أَوْلِيَاءَ﴾ وهم كفار مكة قالوا ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾.

تخصيص هذا بكفار مكة فيه قصور ولا ينبغي أن نفسر العام بما هو أخص إلا على سبيل التمثيل، أما على سبيل تحديد المعنى بحيث يأتي اللفظ كالقرآن عاماً ثم نفسره بمعنى أخص فإن هذا قصور، فالواجب إبقاء عموم دلالة الآيات والأحاديث على ما هي عليه حتى يقوم دليل عقلي أو شرعي أو قرينة لفظية على أن المراد الخاص.





﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ﴾ وبين المسلمين ﴿فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾.

هذا التقدير ليس في السياق ما يدل عليه وكان المؤلف رَحِمَهُ اللهُ ظن أنه لا اختلاف بين الكفار، وليس كذلك؛ بل الخلاف بينهم حاصل في الدنيا وفي الآخرة؛ قال الله تعالى: ﴿قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعْنَتْ أُخْتَهَا حَتَّىٰ إِذَا آدَارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَبْتُمْ وَأُخْرَبْتُمْ﴾ إلى آخر الآيات، وقال تعالى: ﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ فهذه محاورة منازعة مخاصمة فيحكم الله بينهم، فالصواب أن الضمير في ﴿بَيْنَهُمْ﴾ يعود على الكفار وأن الاختلاف حاصل بينهم أنفسهم، فالنصارى واليهود بينهم خلاف؛ قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾.



﴿قُلْ يَعْبَادِ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا رَبَّكُمْ﴾ أي عذابه بأن تطيعوه.

في هذا نظر؛ بل المراد تقوى الله عَزَّجَلَّ نفسه، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يَضِيفُ التقوى أحياناً لنفسه وأحياناً إلى النار وأحياناً إلى يوم الجزاء، فقد قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ مَصْرَفًا وَتَتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣﴾ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿١٤﴾﴾ فلو فسرت تقوى الله بتقوى عذابه لكان في الآية تكرار، فالصحيح أنها تفسر بما تضاف إليه، فقوله تعالى ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أي اتقوا الله نفسه لعظمته وكمال سلطانه.



﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ ﴾ بالطاعة.

فيه قصور؛ فالإحسان يشمل الإحسان في عبادة الله وإلى عباد الله، أما الإحسان في عبادة الله فلا أجمع ولا أصدق من تفسير النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حينما سأله جبريل عن الإحسان فقال: أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك، أي أن تعبد عبادة مبنية على تمام اليقين؛ وهذا يلزم منه أن تكون العبادة خالصة لله ومتابعا فيه شريعة الله، أما الإحسان إلى عباد الله فيكون بالمال كالصدقات والهدايا ويكون بالبدن كالمساعدة وما أشبه ذلك وتعين عباد الله بالجاه والشفاعة عند الحاجة إلى ذلك .



﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ ﴾ هي الجنة.

لعله اعتمد في هذا التفسير على قوله تعالى: ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾ فإن الحسنى هي الجنة والزيادة النظر إلى وجه الله، ولكن عندي أن ﴿ حَسَنَةٌ ﴾ هنا لا تطابق ﴿ حَسَنَةٌ ﴾ هناك، فالحسنى تدل على التفضيل أما ﴿ حَسَنَةٌ ﴾ فلا تدل على التفضيل بل نقول: لهم حسنة وهذا مطلق فيحتمل أن المعنى جزاء على إحسانهم أي لكل إحسان يحسنونه حسنة لأن الله سبحانه لم يُعَرِّف الكلمة ﴿ حَسَنَةٌ ﴾ حتى نقول دخلت عليها (أل) العهد وهذه تشبه قوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا آتِنَا فِي



الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ ﴿ وَأَيْضًا فَإِن ظَاهِر قَوْلِهِ ﴿ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا ﴾ يَقْتَضِي أَنَّهَا غَيْرُ حَسَنَةِ الْآخِرَةِ .



﴿ فَوَيْلٌ ﴾ كَلِمَةٌ عَذَابٌ ﴿ لِلْقَسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ .

لو قال: كلمة وعيد كان أحسن لأن يتوعد بها .



﴿ فَوَيْلٌ ﴾ كَلِمَةٌ عَذَابٌ ﴿ لِلْقَسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ أَي عَنْ قَبُولِ

القرآن .

قول المؤلف في تفسير قوله تعالى: ﴿ لِلْقَسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ أَي عَنْ قَبُولِ الْقُرْآنِ . قِيلَ إِنَّ ﴿ مِّنْ ﴾ بِمَعْنَى (عَنْ)، وَلَكِنْ الْأَظْهَرُ أَنَّهَا عَلَى بَابِهَا وَأَنَّ الْمَعْنَى أَنَّ قُلُوبَهُمْ تَقْسُو مِنَ الذِّكْرِ بَدَلًا مِنْ أَنْ تَلِينَ، وَيَدُلُّ لِهَذَا الْمَعْنَى قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً مِنْهُمْ مِّنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١١٤﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ ﴿١١٥﴾ أَي زَادَتْهُمْ صَلَابَةً وَقَسْوَةً، وَعَلَىٰ هَذَا فَنَقُولُ: ﴿ لِلْقَسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ أَي كَلِمًا ذَكَرَ اللَّهُ قَسَتْ قُلُوبَهُمْ عَكْسَ الْمُؤْمِنِ .





﴿ أَفَمَنْ يَتَّقِي ﴾ يلقى ﴿بِوَجْهِهِ سُوءَ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ .

المتقي للعذاب يحاول النجاة منه لكن الملاقى للشيء قد يلاقيه بشري و فرح و سرور، فتفسير ﴿يَتَّقِي﴾ بـ(يلقى) لا شك أنه قاصر، ولكنه في بعض الأحيان يفسر المفسر القرآن بما يقاربه.



﴿ أَفَمَنْ يَتَّقِي ﴾ يلقى ﴿بِوَجْهِهِ سُوءَ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ أي أشده بأن

يلقى في النار مغلولة يدها إلى عنقه كمن أمن منه بدخول الجنة.

فسر ﴿سُوءَ﴾ بـ(أسوأ)، و (أسوأ) لا شك أنه اسم تفضيل و ﴿سُوءَ﴾

ليس اسم تفضيل، وعلى هذا يكون المفسر فسر العذاب بما هو أعلى

منه، والواجب أن يكون المفسر مطابقاً للمفسر، ولو قال المؤلف رَحْمَةُ اللَّهِ:

العذاب السيء لكان أبلغ مطابقة للقرآن.

وقوله (مغلولة يده إلى عنقه) كأنه أخذه من كونه يتقي العذاب

بوجهه لأنه لو كانت يده مطلقة لاتقى العذاب بيده، ولكني أقول: لا يلزم

من اتقاء العذاب بوجهه أن تغل يده لأن يده قد تكون مرسلة غير مقيدة

ولكن لا يستطيع أو يظن أن مدافعته بوجهه أشد فيدافع بوجهه .





﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ ﴾ هو النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ وَصَدَّقَ بِهِ ﴾ أَوْلِيَّكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿٣٣﴾ .

هذا تخصيص للعموم بما لا دليل عليه، والذي ينبغي إذا جاء القرآن عامًا إبقاؤه على عمومه إلا بدليل، وهنا ليس هناك دليل يجعل هذا خاصًا بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالواجب أن نجعله عامًا لأن حملة على الخاص بلا دليل تقصير في مدلول القرآن . إذا يشمل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وغيره . فَجَعَلَ الوصف الأول وهو قوله ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ ﴾ لموصوف والوصف الثاني وهو ﴿ وَصَدَّقَ بِهِ ﴾ لموصوف آخر، والصحيح أنهما وصفان لموصوف واحد يشمل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وغيره .



﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ ﴾ هو النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ وَصَدَّقَ بِهِ ﴾ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ فالذي بمعنى الذين ﴿ أَوْلِيَّكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ ﴿٣٣﴾ .

الحق أن الذي صدق به يشمل كل أحد حتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكان أحيانًا يقول: أشهد ألا إله إلا الله وأني رسول الله .





﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ ۖ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ (٣٣) الشرك.

الصواب أن يقال في هذا: المتقون الله لأن التقوى عند الإطلاق إنما يراد بها تقوى الله **عَزَّوَجَلَّ**، وقد تذكر في غير الله مثل: ﴿ وَأَتَّقُوا يَوْمًا... ﴾ ﴿ وَأَتَّقُوا النَّارَ... ﴾ لكن عند الإطلاق لا يراد بها إلا تقوى الله **عَزَّوَجَلَّ**.



﴿ لَهُ مَقَالِدُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ القرآن ﴿ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ (٦٣).

هذا فيه شيء من القصور؛ لأن آيات الله في القرآن وفي غير القرآن، ثم الآيات كونية وشرعية، والكفر يكون بهما جميعاً ويكون بالقرآن وبالتوراة وبالإنجيل وبغيرها من الكتب التي أنزلها الله **عَزَّوَجَلَّ**.



﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ۗ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ ۗ ﴾ أي مقبوضة له: أي في ملكه وتصرفه ﴿ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ ﴾.

هذا فيه نظر ظاهر بل تحريف لأن كل شيء في ملكه وتصرفه: الأرض والسماء يوم القيامة وقبل يوم القيامة، لكن القبضة بمعنى المقبوضة التي تكون في اليد تحيط بها اليد، فالأرض يوم القيامة قبضة الله **عَزَّوَجَلَّ** وقد جاء ذلك مبيناً في حديث عبد الله بن مسعود في قصة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مع حبر



من أحبار اليهود أن الله يجعل الأرض على أصبع والشجر على أصبع والجبال على أصبع .. إلخ . فالصواب المتعين أن يقال: المراد بالقبضة أنها في قبضة يده عزَّجَلَّ .



﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ، وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ ﴾ مجموعات ﴿بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ، وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (٦٧) .

قول المفسر في تفسير مطويات (مجموعات) فيه نظر؛ لأننا نقول: هي مجموعة طياً، إذا فسرنا بالمجموعات فإننا لم نفسر تفسيراً دقيقاً لأن الشيء قد يكون مجموعاً بلا طي، ولكن إذا كان مطوياً فهذا معنى زائد على مجرد الجمع، فالصواب أن يقال: مطويات أي ملفوف بعضها إلى بعض.



﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ، وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ﴾ بقدرته.

هذا تحريف مبني على مذهب من لا يؤمنون بصفات الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الخبرية، والصواب أن المراد باليمين اليد اليمنى يطوي السموات جَلَّ وَعَلَا بيده اليمنى.



﴿وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهُوَ أَعْلَمُ﴾ عالم ﴿بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ ﴿٧٠﴾ .

تفسيره ﴿أَعْلَمُ﴾ بـ(عالم) يعتبر تفسيراً قاصراً؛ لأن ﴿أَعْلَمُ﴾ أعلى درجة من (عالم)؛ فإنك تقول: زيد عالم، وعمرو عالم فيتساويان في العلم، وتقول: زيد أعلم من عمرو فيكون زيد أعلم وأعلى درجة من عمرو. والمفسر عندما فسر ﴿أَعْلَمُ﴾ بعالم نقص من علم الله لأن كلمة (عالم) لا تمنع المشاركة، ولكن ﴿أَعْلَمُ﴾ تمنع المشاركة لأنه لا يستوي الأفضل والمفضل، والعجب أننا لو سألنا سائل لماذا عدل المفسر عن اسم التفضيل إلى اسم الفاعل قال لأنه لا ينبغي أن يكون هناك مفاضلة بين الخالق والمخلوق فإذا قلت: ﴿أَعْلَمُ﴾ فقد فضلت الخالق على المخلوق مع اشتراكهما في العلم فنقول له: سبحان الله! وإذا قلت: (عالم) سويت الخالق بالمخلوق، فانظر كيف عدل عن ظاهر اللفظ إلى فساد المعنى فجنى جنايتين عفا الله عنه: الأولى مخالفة اللفظ والثانية تنقيص الخالق في علمه . فنحن نقول: إن الله أعلم وأرحم كما في قوله: ﴿وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّحِيمِينَ﴾ وهو أحكم كما في قوله: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ﴾ ﴿٨﴾ بل أبلغ من ذلك أن الله قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ﴿٥٩﴾ مع العلم أنه لا أحد يظن أو يُقدَّر أن الأصنام مثل الخالق لكن قال هذا من أجل إفحام الخصم وبيان ضلالهم، فالحاصل أن الواجب علينا أن نجري ﴿أَعْلَمُ﴾ على ظاهرها من أن المراد بها تفضيل الله في علمه على عباده فهو أعلم بما يفعلون.



﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ ﴾ بلطف ﴿ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا ﴾  وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا ﴿ الواو فيه للحال بتقدير قد ﴿ وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلِّمُوا عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ ﴾ حال ﴿ فَأَدْخُلُوهَا خَالِدِينَ ﴾ ﴿ ٧٣ ﴾ مقدرين الخلود فيها، وجواب إذا مقدر، أي دخولها وسوقهم وفتح الأبواب قبل مجيئهم تكرمة لهم.

التعليق: إن دعوى أن الأبواب فتحت قبل مجيئهم دعوى لا يسعها الدليل بل الدليل على خلافها لأنهم إذا جاؤوها لا يجدونها مفتوحة بل يجدونها مغلقة ثم يشفع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن تفتح الأبواب لأهلها، إذا قول المفسر رَحْمَةُ اللَّهِ فيه خطأ من الناحية العلمية لمخالفته للأحاديث الصحيحة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يشفع في فتح أبواب الجنة، وهذه مسألة عقدية في الواقع لأننا نؤمن ونعتقد أن للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شفاعات خاصة به ومنها الشفاعة لأهل الجنة أن يدخلوا الجنة، وعلى كلام المفسر لا شفاعات لأنهم يجدون الأبواب مفتوحة .



﴿ وَقَالُوا ﴾ ﴿ عطف على دخولها المقدر ﴾ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا ﴾  وَعَدَّهُ ﴿ .

الصواب أن الواو للاستئناف وأنهم بعد أن دخلوها واستقروا قالوا هذا الكلام.



﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقْنَا وَعَدَّهُ، وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ ﴾ أي أرض الجنة.

هذا التفسير يردُّ عليه أمران: الأمر الأول أن الأرض إذا أطلقت فهي الأرض المقابلة للسماء وهي أرضنا هذه، والأمر الثاني: أنه قال: ﴿ نَتَّبِعُوا مِنْ الْجَنَّةِ ﴾ وكان مقتضى السياق إذا كانت الأرض هي الجنة أن يقال وأورثنا الأرض نتبوا منها حيث نشاء فلا يأتي بالظاهر.

وعلى هذا فالقول الصحيح أن المراد بالأرض هنا الأرض المقابلة للسماء فتكون (ال) هنا للعهد الذهني، فإذا قال قائل كيف أورثهم الأرض نقول: إن الله تعالى قال في كتابه ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾ (١٠٥). وقال موسى لقومه: ﴿ إِنِّي أَنْزَلْتُ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ (١٢٨) فتورث الله الأرض للمتقين في الدنيا أنهم يقاتلون الكفار ويستولون على أراضيهم، هذه واحدة، وثانياً: أن وجودهم على الأرض وسكناهم فيها وعمرانهم إياها كالميراث بالنسبة للكفار وذلك لأن الكفار لا يتمتعون بنعمة في الدنيا إلا كانت عليهم نعمة في الآخرة، فاللقمة إذا رفعها الكافر إلى فمه فإنه يعاقب عليها لأن الله تعالى قال: ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا ﴾ فمفهومه أن من لم يكن كذلك فعليه جناح فيما طعم، ويقول عز وجل في اللباس: ﴿ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ فالكفار ليست لهم في الدنيا



ولا خالصة يوم القيامة، هم يلبسون بغير حق لأنهم يتنعمون بنعمة الله  
ويكفرون به، على كل حال نقول: إیراث الأرض في الدنيا ما يستولي  
عليه المسلمون من أراضي الكفار ومیراث آخر أن وجودهم على الأرض  
بحق ووجود الكفار بغير حق لكن الله أبقاهم لحكمة.





## ﴿سورة غافر﴾

﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَتْهُمْ كِبْرٌ﴾ ﴿جدالهم  
خبر المبتدأ﴾ ﴿مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ ءَامَنُوا كَذَلِكَ﴾ .

الصواب أن يقال: كبر مقتهم مقتاً عند الله لأن التمييز مبين للفاعل  
المستتر .



﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَتْهُمْ كِبْرٌ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ  
الَّذِينَ ءَامَنُوا كَذَلِكَ﴾ ﴿مثل إضلالهم﴾ ﴿يَطْبَعُ﴾ ﴿يختم﴾ ﴿اللَّهُ﴾ ﴿بالضلال  
﴿عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ ﴿٣٥﴾ .

قول المفسر رَحْمَةُ اللَّهِ: مثل إضلالهم فيه نظر وإن كان يلزم من  
الإضلال الطبع لكن الأحسن أن يفسر بما يطابق العامل فيقال: مثل هذا  
الطبع يطبع الله .



﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ ﴿٣٥﴾ بتنوين قلب ودونه،  
ومتى تكبر القلب، تكبر صاحبه وبالعكس، وكل على القراءتين  
لعموم الضلال جميع القلب لا لعموم القلب .



التعليق: قوله وبالعكس يقتضي أن يتكبر صاحب القلب قبل القلب، لكن مراده **رَحْمَةُ اللَّهِ** أن تكبر القلب وتكبر النفس متلازمان، إن تكبر القلب تكبرت النفس وإن تكبرت النفس كان ذلك دليلاً على تكبر القلب .

وقوله (وكل على القراءتين ..... ألخ) معنى كلام المفسر أن الكلية هنا تعود على الفرد لا على الأفراد ﴿عَلَى كُلِّ قَلْبٍ﴾ أي على كل القلب لا على بعضه وليست لعموم القلوب أي ليست لعموم كل قلب على حدة، ولكن ما ذهب إليه ليس بصواب، بل نقول: على كل القلوب، والعموم مستفاد من كلمة يطع القلب لا على بعضه فإذا قلنا إنها لعموم القلوب شملت عموم القلب ولا عكس، ثم إن ظاهر السياق ماذا نفهم؟ هل نفهم أن جميع القلوب المتكبرة يطع عليها أو نفهم أن القلب الواحد يطع على جميعه لا على بعضه؟

الجواب: الأول؛ لا شك . هذا ظاهر السياق وهو أشمل في المعنى.



﴿فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ ليستن بك .

عفا الله عن المفسر؛ فقوله: «يستن بك» إشارة إلى أنه لا ذنب للرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ولكن أمر بالاستغفار لتستن به الأمة فتستغفر لذنوبها . وهذا بناء على أن الرسل لا تذنّب، ولكن في هذا نظر بل هذا من



الغلو، ورُبَّ مذنب تاب من ذنبه فكان خيراً منه قبل الذنب. فأدم عَلَيْهِ السَّلَامُ عصى ربه فغوي ثم اجتبه ربه فتاب عليه وهدى، وقبل ذلك لم يحصل له الاجتباء، فصار بعد التوبة من الذنب خيراً منه قبل الذنب، والذنب لا يחדش بالإنسان إذا تاب منه، فإذا عرف الإنسان نفسه وعرف قدر ربه ثم رجع إلى الله وتاب وندم يجد في قلبه إيماناً لم يكن من قبل؛ ولهذا جاء في الحديث الصحيح الذي أخرجه مسلم: «والذي نفسي بيده لو لم تذبوا للذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم». وعلى هذا نقول للمؤلف: عفا الله عنك حيث ادعيت ما ليس بصحيح وصرفت كلام الله عن مراده فإذا كان الله يقول للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۗ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾، كيف نقول: إن أمره بالاستغفار من أجل أن يُستن به لا من أجل أن له ذنباً؟ ويقول عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذُنُوبِكُمْ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾، وكيف نقول بعد ذلك: إنه لا ذنب له! . ويقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْلَغِي مَرَضَاتِ أَرْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ۗ ۱﴾ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴿ فقولهُ: ﴿تَبْلَغِي مَرَضَاتِ أَرْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ۗ ۱﴾ أي غفر الله لك ذلك . ويقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكٰذِبِينَ﴾ ۴۳ . كل هذا يدل على أن مثل هذه الأمور تقع للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن لا شك أن ما يخل بالأخلاق أو يخل بالرسالة لا يمكن أن يقع من



الرسول فلا يمكن أن يقع منه فاحشة أو كذب أو خيانة، هذا مستحيل لأن هذا يخل بالشرف، ويخل بمقام الرسالة، أما المعاصي البعيدة عن هذا فقد تقع . أليس موسى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قتل نفساً لم يؤمر بقتلها وهو من أولي العزم .

فالحاصل أن قول المؤلف (ليستن بك) خطأ، بل استغفر لذنبك لأن لك ذنباً لكنه مغفور . ومن أسباب المغفرة ذنبك أن تستغفر فالاستغفار من أسباب المغفرة وكذلك الطاعات وغير ذلك .



﴿ وَسَبِّحْ ﴾ صل متلبساً ﴿ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَرِ ﴾ ٥٥ .

لا شك أن الصلاة تسمى تسييحاً ومنه قوله تعالى : ﴿ فَسَبِّحْنَا اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴾ ١٧ ﴿ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ﴾ ١٨ ﴿ حيث قال بعض العلماء إن هذا إشارة إلى أوقات الصلوات الخمس . ومنه حديث : « إن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلى في بيته سُبحة الضحى » ومنه قول ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « لو كنت مسبحاً لأتممت » فلا شك أن الصلاة تسمى تسييحاً، لكن هل يتعين أن يكون التسييح في كل مكان بمعنى الصلاة؟ لا، ولهذا نرى أن قول تعالى : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ ﴾ أشمل وأعم من إرادة الصلاة .



﴿ قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ ﴾ ﴿ تعبدون ﴾ ﴿ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَمَّا جَاءَنِي الْبَيِّنَاتُ مِنْ رَبِّي وَأُمِرْتُ أَنْ أُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ﴿ ٦٦ ﴾ .

هذا فيه شيء من القصور، والصواب أن المراد بـ ﴿ تَدْعُونَ ﴾ أي تعبدون وتسالون لأن من المشركين من يسألون أصنامهم حاجاتهم ويتذللون لها بالسؤال ومنهم من يعبدها فهي أعم مما ذكره المفسر رَحْمَةُ اللَّهِ .



﴿ هُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ فَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ ﴿ ٦٨ ﴾ بضم النون وفتحها بتقدير أن، أي يوجد عقب الإرادة التي هي معنى القول المذكور.

التعليق: اللهم اعف عن المفسر؛ يقول عقب الإرادة التي هي بمعنى القول المذكور، يريد بذلك أن ينفي عن الله القول، يعني أن قوله تعالى: ﴿ فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ ﴿ ٦٨ ﴾ أي إنما يريد أن يكون فيكون، وليس ثمة قول لأن مذهبه مذهب الأشاعرة الذين يقولون إن الكلام هو المعنى القائم بالنفس وليس شيئاً يسمع وليس توجيهها يُصَدَّرُ إلى الموجه إليه، مع أن الآية صريحة ﴿ فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ ﴾ قول صريح مُوَجَّه للمخاطب، والمؤلف لا نعتقد فيه إن شاء الله إلا الخير لكنه أخطأ في هذا، والصواب: أنه يقول قولاً مسموعاً يسمعه الموجه إليه فيمثل أمر الله عَزَّوَجَلَّ .



﴿ الَّذِينَ كَذَبُوا بِالْكِتَابِ ﴾ القرآن ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا بِهِ رُسُلًا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿٧٠﴾ .

الصواب أنه عام لكل كتاب أنزله الله على الله الرسل وأن المراد به جنس الكتاب، وذلك لأن التوراة كذب بها أناس والإنجيل كذب به أناس وكذلك الزبور وبقية الكتب وآخرها القرآن.



﴿ الَّذِينَ كَذَبُوا بِالْكِتَابِ وَمَا أَرْسَلْنَا بِهِ رُسُلًا ﴾ من التوحيد والبعث وهم كفار مكة ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿٧٠﴾ .

هذا لا وجه له؛ لأن هذا الوصف أي التكذيب بالكتاب وبما أرسل الله به الرسل لا يختص بأهل مكة بل هم وغيرهم، فالأولى أن يجعل هذا عامًا في كل من كذب الرسل .



﴿ إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ ﴾ إذ بمعنى إذا ﴿وَالسَّلْسِلُ يُسْحَبُونَ﴾ ﴿٧١﴾ .

صرف المفسر رَحْمَةُ اللَّهِ معنى ﴿إِذِ﴾ إلى المستقبل بجعل معناها «إذا» لأن الأغلال لا تكون إلا يوم القيامة وهو مستقبل، ولكن لا حاجة إلى ذلك، بل ﴿إِذِ﴾ على بابها ولكنها حكاية حال، وحكاية الحال هي التي تجعل المستقبل كأنه حاضر، وهذا أبلغ في التهديد، يعني كأن الأغلال الآن حاضرة لأنها أمر مؤكد ولا بد أن يكون .



﴿ فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ ﴾ من الرسل  
 ﴿ مِنْ الْعِلْمِ ﴾ فرح استهزاء وضحك منكرين له ﴿ وَحَاقَ بِهِمْ مَا  
 كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ ﴾ (٨٣) .

هذا التفسير إذا تأملته وجدته تحريفاً وليس تفسيراً؛ لما فيه من البعد المعنوي واللفظي، أما البعد اللفظي فلأن فيه تشبث الضمائر لأنه جعل قوله ﴿ فَرِحُوا ﴾ الواو للكفار والهاء في ﴿ بِمَا عِنْدَهُمْ ﴾ للرسول، وهذا تشبث للضمائر بدون دليل، وإذا جعلنا الكلام نسقاً واحداً فإن الهاء في قوله: «بما عندهم» لا شك أنها تعود على الكفار أي بما عند الكفار من العلم.

وأما المعنوي فلأن الفرحة في الأصل استبشار فإذا صرّفناه عن معناه الظاهر إلى أن يكون فرح استهزاء كان هذا إخراجاً للمعنى عما يدل عليه ظاهر اللفظ. والحاصل أن هذا التفسير الذي ذكره المؤلف تفسير ضعيف جداً بل هو تحريف. والصواب: أن المعنى فرح الكفار بما عندهم أي بما عند الكفار من العلم وقالوا نحن أعلم بما يصلحنا وما يصلح ديانا وديننا الذي نحن عليه فأنتم أيها الرسل سحرة مجانين كما قال تعالى: ﴿ كَذَلِكَ مَا آتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مُجْنُونٌ ﴾ (٥٢) وإذا كانوا يعتقدون بقلوبهم أو يقولون بألسنتهم ما لا يعتقدون من أن الرسل سحرة مجانين فإنهم لا شك سيجعلون ما عندهم من العلم هو العلم الحقيقي فيفرضون



به . وعلى هذا فنقول: الفرح هذا فرح بطر واستبشار فيما يظنون أنهم على علم أعلى من علم الانبياء عليهم الصلاة والسلام، ويعجب الإنسان أحياناً فيما يذهب إليه بعض العلماء من تفسير الآيات أو الأحاديث، فلو قرأت هذه الآية على إنسان عامي وهو قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ﴾ ما فهم من الضمير في ﴿عِنْدَهُمْ﴾ يعود إلا على المرسل إليه، والإنسان يفرح بما عنده لا بما عند غيره .



﴿فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَحَاقَ﴾   
نزل ﴿بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ (٨٣).

كما قال المفسر إن حاق بمعنى نزل، لكنها ليست مثل نزل من كل وجه؛ لأن نزل تكون بالخير وبالشر ففي قوله تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ (١٩٣) ﴿عَلَى قَلْبِكَ﴾ هذا خير، لكن «حاق» لا تأتي إلا في الشر فلا يقال: حاق به القرآن أو عليه القرآن كما يقال نزل عليه، ﴿وَحَاقَ﴾ هنا بمعنى نزل لكنها لا تستعمل إلا في نزل الشر وهو شر بالنسبة لمن نزل به، وقد يكون خيراً بالنسبة لغيره .





## ﴿سورة فصلت﴾

﴿قُلْ أَيِّنَكُم لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَٰلِكَ رَبُّ ﴿٩﴾ مَالِكِ ﴿الْعَالَمِينَ﴾﴾.

في هذا التفسير قصور؛ بل نقول: خالق ومالك ومدبر، لأن الربوبية هي الخلق والملك والتدبير.



﴿وَجَعَلَ ﴿١٠﴾﴾ مستأنف ولا يجوز عطفه على صلة «الذي» للفاصل الأجنبي ﴿وَجَعَلَ فِيهَا رُوسَىٰ مِنْ فَوْقِهَا وَبَرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ﴾.

الصواب أن «جعل» معطوف على خلق لأنها إذا جعلناه مستأنفاً لم يكن الكلام منتظماً. والفاصل الأجنبي لا يضر؛ إما أنه لا يضر مطلقاً - كما قيل به - وإما إنه لا يضر لأنه في مضمون الكلام، والكلام واحد.



﴿وَجَعَلَ فِيهَا رُوسَىٰ مِنْ فَوْقِهَا وَبَرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً﴾ منصوب على المصدر.

هذا فيه تجوز؛ لأننا إذا قلنا ﴿سَوَاءً﴾ مصدر (استوى) لا يستقيم على



القاعدة وهي : أن المصدر ما وافق الفعل بحروفه، وهنا الذي يوافق استوى (استواءً)، إذا ﴿سَوَاءٌ﴾ اسم مصدر، وعلى هذا فقول سواء مصدر .. الصواب أن يقال: إنها مفعول مطلق أي استوت الأربعة استواء لا تزيد ولا تنقص.



﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ﴾ قصد ﴿إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾.

هذا أحد القولين في هذه الجملة أنها بمعنى قصد، لكن قصدًا كاملاً لأن ﴿اسْتَوَىٰ﴾ تدل على الكمال كما قال الله تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَىٰ﴾. والقول الثاني: أن ﴿اسْتَوَىٰ إِلَى﴾ بمعنى (استوى على) أي على السماء، ولكن المعنى الذي سلكه المؤلف أرجح؛ لأن قصد إلى السماء بإرادة تامة مستوية لأن ﴿إِلَى﴾ تفيد الغاية و (على) تفيد الاستعلاء، ومعلوم أن السماوات لم تكن خلقت في تلك الساعة، ثم إننا لو قلنا أن ﴿اسْتَوَىٰ﴾ بمعنى (علا) كان معنى ذلك أنه حين خلق الأرض ليس عاليًا على السماء مع أن علو الله تعالى وصف لازم لذاته.



﴿فَقَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ الخميس والجمعة فرغ منها في آخر ساعة منه وفيها خلق آدم.



هذا ما ذهب إليه المفسر، وفيه نظر ظاهر لأن هذا يقتضي أن آدم خلق حين خلق السماوات والأرض، أي في الأيام الستة التي خلقت فيها السماوات والأرض، وهذا لا شك أنه خطأ، بل إنه خلق بعد ذلك بمئات السنين لأن آدم جعله الله خليفة لأناس قبله أو للجن الذين سكنوا الأرض قبله؛ ولهذا لما قال: إني جاعل في الأرض خليفة قالت الملائكة: أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء، فدعوى المفسر **رَحْمَةُ اللَّهِ** أن آدم خلق في آخر ساعة من يوم الجمعة التي تم فيها خلق السماوات والأرض غير صحيح، نعم خلق آدم يوم الجمعة لا شك كما ثبت عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، لكن ليست الجمعة التي تم بها خلق السماوات والأرض.



﴿وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَزَيْنًا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصْبِيحٍ وَحِفْظًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ﴾ في ملكه ﴿الْعَلِيِّ﴾ (١٢) بخلقه.

العزة قال العلماء إنها تقسم إلى ثلاثة أقسام: عزة القدر، وعزة القهر، وعزة الامتناع، فعزة القدر معناها الشرف أي أنه ذو قدر عظيم بالغ العظيم، وعزة القهر: أي أنه قاهر ولا يُغلب، وعزة الامتناع أي يمتنع أن يناله سوء أو نقص **جَلَّ وَعَلَا** وهو مشتق من قولهم أرض عزاز أي قوية صلبة.





﴿ وَقَالُوا لِيُجُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾

أي أراد نطقه.

لا حاجة إلى هذا القيد لأن الله سبحانه لا يكرهه أحد حتى نقول: إن هذا الفعل مقيد بالإرادة، فمثل هذا القيد غير مناسب لأننا لو اعتبرناه لقلنا: كل فعل ذكره الله عن نفسه يجب أن يقيدته بالإرادة، وهذا أمره مستكره؛ إذ أننا نعلم أن كل فعل فعله الله وإنما هو عن إرادة كما قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾.



﴿ وَقِيضْنَا ﴾ سبينا ﴿ هُمْ قُرْنَاءَ فَرَيْنُوا هُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أَمْرٍ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَسِرِينَ ﴾

﴿ ٢٥ ﴾

الصواب: هيأنا.



﴿ ذَلِكَ جَزَاءُ أَعْدَاءِ اللَّهِ النَّارُ هُمْ فِيهَا دَارُ الْخُلْدِ جَزَاءُ مَا كَانُوا يَأْتِينَا ﴾ القرآن

﴿ يَجْحَدُونَ ﴾.

تخصيص المفسر رَحِمَهُ اللَّهُ ذلك بالقرآن فيه شيء من النظر، بل يقال:

إنه أعم.



﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ في النار ﴿ رَبَّنَا آرِنَا الَّذِينَ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ ﴾  
 نَجْعَلُهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ ﴿٢٩﴾ .

هذا قيد لا يدل عليه القرآن، فإنه يحتمل أنهم يقولون ذلك في النار أو في عرصات يوم القيامة.



﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا آرِنَا الَّذِينَ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ ﴾ أي إبليس وقابيل  
 سنَّا الكفر والقتل ﴿ نَجْعَلُهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ ﴾ ﴿٢٩﴾ .

هل المراد - كما قال المفسر - أنه إبليس الذي أبى واستكبر عن السجود لآدم، وقابيل، أو المراد الجنس؟ الصواب: الثاني بلا شك لأن كثيراً من الكافرين لا يخطر ببالهم أنهم كفروا تأسياً بالشیطان الذي أبى واستكبر، وكثير من القتلة لا يتأتى بباله أنه فعل ذلك تأسياً بقابيل، فإذا كانت الآية تدل بلفظها على العموم والمعنى يقتضي ذلك فإنه لا وجه لكوننا نخصها بمعين، وهذه قاعدة من قواعد التفسير أن اللفظ العام لا يجوز أن يقتصر فيه على بعض أفرادها إلا بدليل فإن لم يكن دليل فالواجب العموم.





﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ ﴾ عند الموت ﴿ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا ﴾ .

فيه نظر لأن الله لم يقيد ذلك، فالظاهر أن الملائكة تنزل عليهم كلما دعت الحال إلى النزول، عند الموت وعند الخوف وعند المعارك وفي كل حال تقتضي أن تنزل الملائكة عليهم لأن الله أطلق.



﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ ﴾ بالتوحيد ﴿ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ (٣٣) .

لا شك أن هذا حسن لكن الآية أشمل من التوحيد؛ بل ممن دعا إلى الله بالتوحيد والعمل الصالح وغير ذلك.



﴿ فَإِنْ اسْتَكْبَرُوا فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ ﴾ يصلون ﴿ لَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْئَمُونَ ﴾ (٣٨) .

هذا له وجه نظر لأن السياق في السجود، ويمكن أن نقول: يسبحون بما هو أعم من الصلاة، أي يقولون سبحان الله والحمد لله وما اشبه ذلك من كل ما فيه تنزيه الله عزَّجَلَّ عما لا يليق به.



﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا ﴾ القرآن بالكذب ﴿ لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرًا مِّنْ يَأْتِيهِ آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ .

في تفسير المفسر قصور؛ أولاً: أنه جعل الآيات هنا الشرعية، وهذا غلط؛ فالآيات أعم. ثانياً: أنه لم يجعل الإلحاد في الآيات الشرعية إلا بنوع واحد من الإلحاد وهو التكذيب، والصحيح أن الإلحاد فيها يكون بواحد من ثلاثة أمور: إما التكذيب أو التحريف أو المخالفة.



﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِنْتُ عَزِيْزٌ ﴿٤١﴾ ﴾ منيع ﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ﴾ .

لا شك أن (منيع) من معاني عزيز، ولكن هي أعم مما قال المفسر؛ ف﴿عَزِيْزٌ﴾ بمعنى منيع أي: يمتنع أن يناله أحد بسوء إلا فضحه الله . الثاني: عزيز بمعنى غالب؛ فالقرآن لا شك أنه غالب على غيره لقوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ﴾ فهو غالب لكل شيء . ولهذا لما كانت الأمة الإسلامية متمسكة به كانت غالبية، وهدت عروش كسرى وقيصر وغيرهما من الجبابرة، وفتح به مشارق الأرض ومغاربها، فلما تولت عنه الأمة الإسلامية حرمت من هذا الخير العظيم الذي هو العزة والغلبة والقهر.



﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ أي ليس قبله كتاب يكذبه ولا بعده ﴿تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (٤٢).

في هذا نظر ظاهر، والصواب أنه ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ﴾ أي فيما يخبر به ﴿وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ فيما أخبر عنه، كل ما أخبر به فهو حق وكل ما أخبر عنه بأنه سيكون فهو حق.

أيضا لا يأتيه الباطل من حيث الأحكام فكل ما حكم به فهو حق، وغايته حق فيكون المعنى أن هذا القرآن الكريم ليس فيه شيء من الكذب، لا في الإخبار عما مضى وهو ما بين يديه، ولا في الإخبار عما يستقبل، وهو قوله: ﴿وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ وإن شئت اعكس فقل: ما بين يديه هو المستقبل وما خلفه هو الماضي.



﴿تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ (٤٢) أي المحمود في أمره.

هذا تفسير فيه قصور لأن ﴿حَمِيدٍ﴾ بمعنى محمود، وبمعنى حامد، فالله سبحانه يشني على الرسل وعلى المؤمنين وعلى من شاء من عباده، هذا حمد، فوصف هؤلاء المخلوقين الذين أثنى الله عليهم هو حمد لهم.





﴿ مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا ﴾ مثل ﴿ مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ إِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ وَذُو ﴾

عِقَابٍ أَلِيمٍ ﴿٤٣﴾ .

زاد المفسر (مثل) لأن الذي قيل للرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليس هو بحروفه ما قيل لمن قبله، ولكن الأولى أن يقال: الآية على ظاهرها أن ما قيل للرسول قد قيل لمن قبله كما قال تعالى ﴿ كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مُجُنٌّ ﴾ ﴿٥٢﴾ أي قالوا بلغتهم وليس بلغة العرب.





﴿ مئة فائدة مختارة بصوت الشيخ ابن عثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ ﴾

هنا ٤٤ فائدة متنوعة مسجلة اخترتها من كلام الشيخ ابن عثيمين  
ووضعتها في موقع (الصاوند كلاود)

<https://soundcloud.com/ali-kashan/tracks>



وهنا ٥٦ فائدة متنوعة أخرى مسجلة اخترتها من كلام الشيخ ابن  
عثيمين ووضعتها في موقع (الصاوند كلاود)

<https://soundcloud.com/alikhashan/tracks>





## الفهرس

٢	مقدمة
٦	مشاهداتي مع الشيخ محمد العثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ
١٧	أسئلة وجهتها للشيخ ابن عثيمين رَحْمَةُ اللَّهِ
١٨	■ العقيدة
٢١	■ التفسير
٢٦	■ الطهارة
٣٠	■ الصلاة
٤٧	■ الجمعة
٤٨	■ الاستسقاء
٥٠	■ صلاة المسافر
٥٣	■ الجنائز
٥٦	■ صلاة الخوف
٥٨	■ المساجد
٥٩	■ الزكاة
٦١	■ الصيام
٦٥	■ الحج
٧٣	■ الأضحية
٧٥	■ العقيدة
٧٧	■ الجهاد
٧٩	■ البيوع
٨٤	■ المصحف



٨٤	■ أحكام في الحرم المكي
٨٧	■ من استدرأكاته البديعة على تفسير الجلالين
٨٨	■ سورة النور
٩٨	■ سورة الفرقان
١٠١	■ سورة العنكبوت
١٠٥	■ سورة الروم
١١١	■ سورة لقمان
١١٦	■ سورة السجدة
١٢٢	■ سورة الأحزاب
١٣٤	■ سورة سبأ
١٣٨	■ سورة يس
١٤٠	■ سورة ص
١٥٢	■ سورة الزمر
١٦٤	■ سورة غافر
١٧٢	■ سورة فصلت
١٨١	■ مئة فائدة مختارة بصوت الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ
١٨٢	■ الفهرس

